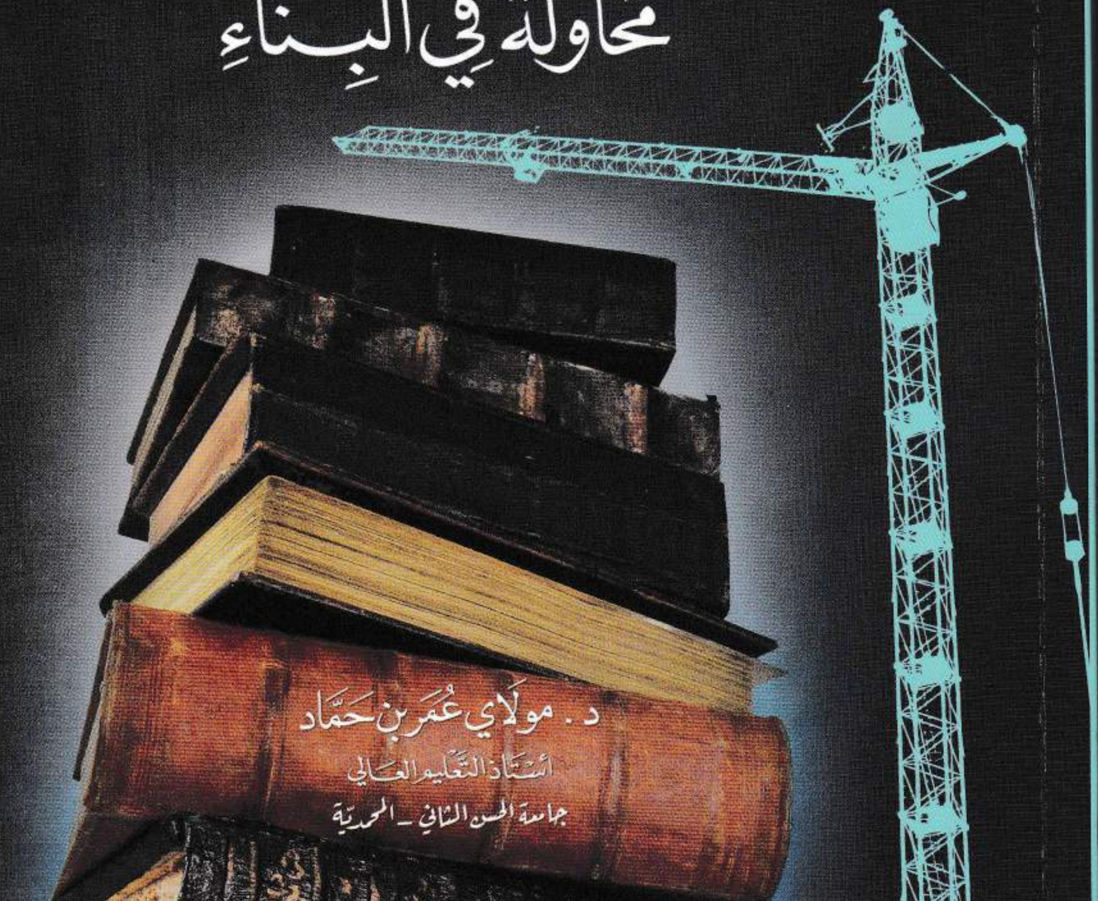
علم أصول التفسير

محاولة في البناء



د. مولاي عمر بن حماد
أستاذ التعليم العالي
جامعة الحسن الثاني - المحمدية

دار السلام
للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة

مؤسسة البحوث والدراسات العلمية
(مبدع)
فاس - المغرب

علم أصول التفسير

محاولة في البناء

مؤسسة البحوث والدراسات العلمية
(مبدع)
فاس - المغرب
Foundation For Scientific Research and Studies

دار السلام
للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة

بطاقة فهرسة : فهرسة أثناء النشر إعداد الهيئة المصرية العامة لدار الكتب والوثائق القومية - إدارة الشئون الفنية .

ابن حماد ، مولاي عمر . علم أصول التفسير محاولة في البناء / تأليف مولاي عمر بن حماد .
- ط ١. - القاهرة : دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة ؛ فاس ، المغرب : مؤسسة البحوث والدراسات العلمية ، ٢٠١٠ .
٢٤٠ ص ؛ ٢٤ سم . تدمك ٨ ٨٥١ ٣٤٢ ٩٧٧ ٩٧٨
١ - القرآن - تفسير .
أ - العنوان . ٢٢٧

نشر مشترك

الطبعة الأولى

١٤٣١هـ - ٢٠١٠م

دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة
القاهرة - جمهورية مصر العربية
الإدارة : ١٩ شارع عمر لطفي موازٍ لشارع عباس العقاد
خلف مكتب مصر للطيران عند الحديقة الدولية
وأمام مسجد الشهيد عمرو الشربيني - مدينة نصر
٢٢٧٠٤٢٨٠ - ٢٢٧٤١٥٧٨ (٢٠٢ +)
٢٢٧٤١٧٥٠ (٢٠٢ +)
المكتبة : فرع الأزهر : ١٢٠ شارع الأزهر الرئيسي -
هاتف : ٢٥٩٣٢٨٢٠ (٢٠٢ +)
المكتبة : فرع مدينة نصر : ١ شارع الحسن بن علي متفرع
من شارع علي أمين امتداد شارع مصطفى النحاس -
مدينة نصر - هاتف : ٢٤٠٥٤٦٤٢ (٢٠٢ +)
المكتبة : فرع الأسكندرية : ١٢٧ شارع الإسكندر الأكبر -
الأزاريطة قسم باب شرق بجانب جمعية الشبان المسلمين
هاتف : ٥٩٣٢٢٠٥ فاكس : ٥٩٣٢٢٠٤ (٢٠٣ +)
بريديًا : ص.ب ١٦١ الغورية الرمز البريدي ١١٦٣٩
البريد الإلكتروني : info@dar-alsalam.com
موقعنا على الإنترنت : www.dar-alsalam.com

مؤسسة البحوث والدراسات العلمية
(مبدع)
فاس - المغرب
Foundation For Scientific Research and Studies

مؤسسة البحوث والدراسات العلمية (مبدع)
الهاتف : 535962884 (212)
الناسوخ : 535962920 (212)
البريد : ص.ب 6012 الأدارسة فاس المغرب
البريد الإلكتروني : mobdii@gmail.com

عِلْمُ أُصُولِ التَّفْسِيرِ

مُحَاوَلَةٌ فِي الْبِنَاءِ

تأليف
د. مولاي عمر بن حماد
أستاذ التعليم العالي
جامعة الحسن الثاني - المحمدية

مؤسسة البحوث والدراسات العلمية
(مبدع)
فاس - المغرب
Foundation For Scientific Research and Studies

دار السلام
للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين
وعلى آله وصحبه أجمعين

○ قبس من كتاب اللّـه:

﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٧﴾ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ ﴿٨﴾ رَبَّنَآ إِنَّكَ جَامِعُ ٱلنَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴾ [آل عمران: ٧-٩].

○ بيان من جامع البيان:

« اعلموا عباد اللّـه، رحمكم اللّـه، أن أحق ما صرفت إلى علمه العناية، وبلغت في معرفته الغاية، ما كان للّـه في العلم به رضى، وللعالم به إلى سبيل الرشاد هدى، وإن أجمع ذلك لباغيه كتاب اللّـه الذي لا ريب فيه، وتنـزيله الذي لا مرية فيه، الفائز بجزيل الذخر وسني الأجر تاليه، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيل من حكيم حميد ».

ابن جرير الطبري

فِهرِسُ المَوضُوعَاتِ

***

إهداء

إلــى

الوالدين الكــريمين

أبي الذي رحل رحمه اللّٰـه

و أمي التي ترعاني حفظها اللّٰـه

و كل أملي أن أكون بارًّا بوالدتي

وإلــــى

أم البنين عرفانًا وشكرًا

د. مولاي عمر بن حماد

مُقَدِّمَة

إن الحمد للّـه نحمده تعالى ونستعينه ونستهديه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ باللّـه من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده اللّـه فهو المهتدي ومن يضلل فلن تجد له وليًّا مرشدًا. والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، **وبعد:**

فقد امتازت العلوم الإسلامية بكونها تتركب في الغالب من شق نظري وشق تطبيقي، وأبرز مثال على ذلك الفقه الإسلامي الذي يمثل الجانب التطبيقي؛ حيث واكبه علم أصول الفقه الذي يمثل الجانب النظري، وقل نفس الشيء بالنسبة لعلم الحديث، فمنه الجانب التطبيقي الذي يهتم بالرواية وهو المتعلق بالنصوص الحديثية تحملًا وأداءً، ومنه الجانب النظري وهو علم الدراية أو أصول الحديث، وكما للفقه أصوله وللحديث أصوله فللُّغة أصولها.

لكن علم التفسير بقي خاليًا مما هو أجدر أن يتحصن به، وهو هذا الجانب النظري الذي نصطلح عليه: « **علم أصول التفسير** » ... وهذه الثغرة من بين الأسباب التي جعلت التفسير مجالًا للطعن والتحريف قديمًا وحديثًا، بقصد وبغير قصد، وفي هذا المعنى يقول ابن تيمية: « إن الكتب المصنفة في التفسير مشحونة بالغث والسمين والباطل الواضح والحق المبين »[1]، ولئن كان الإمام أحمد رحمه اللّـه، قد عد علم التفسير من العلوم التي لا أصل لها، قاصدًا بذلك جانب الرواية والسند، حين قال: « ثلاث كتب لا أصل لها: المغازي والملاحم والتفسير » وقد قال محققو أصحابه: يعني أنها في الغالب ليس لها أسانيد صحيحة متصلة[2]. فيجوز أن نقول أيضًا: إن التفسير علم بلا أصول بالمعنى الذي يفهم من أصول الفقه في علاقته بالفقه...

إن الحديث عن الفراغ الذي تشكوه المكتبة القرآنية في علم أصول التفسير، يتطلب منا الوقوف على ما أنجز من الدراسات القرآنية للوقوف على هذه الجوانب النظرية وتتبعها.

---

(١) مقدمة في أصول التفسير (ص ٣٣).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٦).

لا ينكر أحد كثافة الدراسات التي أنجزت عن القرآن الكريم وما يتعلق به، كما لا ينكر أحد تعددها واتساعها، حتى ليمكن القول: إنه لا يوجد كتاب على وجه الأرض دُرِس كما دُرِس النص القرآني؛ بل عدت دراسات كثيرة من أوجه الترف العلمي؛ بل إن علومًا كثيرة إنما قامت من أجل فهم كتاب اللّـه تعالى وخدمته حتى اصطلح على قسم منها علوم الآلة، فتراث الأمة العلمي إنما قام حول القرآن، وهذا ما جعل مصطفى الصاوي الجويني يقول: « ويهول الدارس أن يجد تراثًا ضخمًا يتجه كله إلى خدمة النص القرآني »[1].

وفي محاولة عرض اهتمامات المفسرين وتخصصاتهم العلمية يمكن تسجيل ذلك التنوع الذي يغطي - أو يكاد - كل التخصصات المعرفية التي عرفها الفكر الإسلامي بمفهومه الواسع، فلقد أقام كل عالم صلة له بكتاب اللّـه، وأسهم في تفسيره، سواء بتفسير القرآن كاملًا وهو المقصود، أو أجزاء منه وهو ما لم يتركه أحد إلا قليلًا.

إن حضور النص القرآني في تراث الأمة حضور واضح وجلي، تتنوع مساحات هذا الحضور اتساعًا وضيقًا، وتختلف درجات التأثر قربًا أو بعدًا، وتتعدد مظاهر الاستدلال وتختلف أشكال التناول، لكن لا تكاد تفتح كتابًا إلا وجدت النص القرآني حاضرًا فيه نصًا أو مضمونًا، آية أو آيات...

إن حرص كل عالم، ومن ثم كل فرقة أو مذهب على التأصيل لمفاهيمه من القرآن الكريم، والعمل على إقامة الحجة منه على اختياراته العلمية أدى - بلا شك، وكما هو معلوم - إلى كثير من الانحراف في التفسير فضلًا عن الكثرة والاتساع في الإنتاج، وهذا من أهم مبررات قيام علم أصول التفسير، وإلى نفس المعنى يشير الدكتور محمد ابن لطفي الصباغ حين يقول: « لقد ألف أحد العلماء رسالة يبين فيها أن كل أصحاب المذاهب الهدامة كانوا يستدلون على باطلهم وعقائدهم الزائفة بآيات من القرآن... ويرى الناظر فيها التمحل، وليَّ عنق الآية، والاعتماد على المغالطة، وإغفال سياق الآيات وأسباب النزول، إن هذا كله ليبين لنا أهمية قيام علم أصول التفسير بمهمته الجليلة وهي صيانة كتاب اللّـه عن هذا العبث »[2].

---

(١) مناهج في التفسير (ص ٣).

(٢) بحوث في أصول التفسير (ص ١٣٩).

إن واقعًا كهذا قد نتج عنه كثافة على المستوى التطبيقي في التفسير، لم ترافقها في نفس المستوى إنتاجات نظرية تضبط التفسير وتؤصل له، وبالعودة إلى المعاجم التي أحصت مجمل الدراسات القرآنية المطبوعة منها والمخطوطة يتأكد هذا الذي قيل، فمعجم مصنفات القرآن الكريم لإسحاق شواخ، أو معجم الدراسات القرآنية لابتسام مرهون الصفار خير شاهد على ذلك.

من أجل ذلك ينطلق هذا البحث من فرضية مفادها أن أصول التفسير علم مستقل بكل ما تعنيه كلمة علم من معان وأبعاد، كما ينطلق البحث من فرضية أخرى مفادها أن هذا العلم إن لم نقل أنه لم يقم بعد، فهو بدون أدنى تردد لا يزال في حاجة ماسة إلى جهود كثيرة لإبراز مباحثه والتعريف به وبلورته، وإخراجه في صورة علمية مرضية تليق بشرف مادته التي هي القرآن. فالمحاولات التي كتبت في هذا الباب يوجد بينها تضارب في الاصطلاح والمضمون وهو ما سنفصله لاحقًا.

ومن الغريب فعلًا أن يوجد من يقول: إن التفسير في حد ذاته ليس علمًا ويرتب على ذلك أن لا حاجة لوضع تعريف له، وهو ما يشير إليه الذهبي حين يقول: « يرى بعض العلماء أن التفسير ليس من قبيل العلوم التي يتكلف لها الحد؛ لأنه ليس قواعد أو ملكات ناشئة من مزاولة القواعد كغيره من العلوم التي أمكن أن تشبه العلوم العقلية ... »[1]. وهنا يظهر أثر غياب علم أصول التفسير؛ لأنه برر عدم الحاجة إلى وضع حد بأنه « ليس له قواعد أو ملكات ناشئة عن مزاولة القواعد »، وبغض النظر عن حدود كلمة « قواعد »، ففي النص إشارة واضحة أنه بسبب غياب هذه القواعد لا يرقى التفسير إلى مقام العلم.

والفراغ الذي نتحدث عنه تشهد له نصوص عديدة:

فإلى حدود القرن الثامن الهجري يطالعنا نص لسليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي الصرصري البغدادي المتوفى سنة (٧١٦ هـ) يقول فيه: « إنه لم يزل يتلجلج في صدري إشكال علم التفسير وما أطبق عليه أصحاب التفاسير، ولم أجد أحدًا منهم كشفه في ما ألفه ولا نحاه في ما نحاه، فتقاضتني النفس الطالبة للتحقيق الناكبة عن جمر

---

(١) التفسير والمفسرون (١/ ١٤).

الطريق لوضع قانون يعول عليه ويصار في هذا الفن إليه »[١].

وقبل أن نتجاوز القرن الثامن الهجري نقف مع نص آخر لابن تيمية وهو يتحدث عن الباعث له على تأليف المقدمة المعروفة بين الناس بـ « مقدمة في أصول التفسير »[٢]. يقول فيه: « أما بعد فقد سألني بعض الإخوان أن أكتب له مقدمة تتضمن قواعد كلية تعين على فهم القرآن ومعرفة تفسيره ومعانيه والتمييز في منقول ذلك ومعقوله بين الحق وأنواع الأباطيل والتنبيه على الدليل الفاصل بين الأقاويل »[٣].

أما النص الأول فصريح في سبق المؤلف إلى الكتابة في الموضوع حين يقول: « ولم أجد أحدًا منهم كشفه في ما ألفه ولا نحاه في ما نحاه »، أما النص الثاني فيدل بكيفية غير مباشرة على الحاجة التي دعت إلى طلب « مقدمة تتضمن قواعد كلية تعين على فهم القرآن ومعرفة تفسيره »، وهو أشبه ما يكون برسالة الإمام الشافعي حين كتب إليه عبد الرحمن بن مهدي: « أن يضع له كتابًا في معاني القرآن، ويجمع قبول الأخبار فيه، وحجة الإجماع وبيان الناسخ والمنسوخ من القرآن والسنة، فوضع له كتاب الرسالة »[٤]، وإذا كانت رسالة الشافعي من آصل ما كتب في أصول الفقه فإن رسالة ابن تيمية يعدها العلماء من آصل ما كتب في أصول التفسير[٥].

وهكذا، فمن خلال النصين السابقين يتبين إذن أنه إلى حدود القرن الثامن الهجري لم يحظ علم أصول التفسير بالعناية اللائقة به، أما الطوفي فمع وعيه بالموضوع إلا أن الحجم الذي تناوله به أقل من القليل؛ إذ لم يتجاوز صدر كتابه الإكسير قال: « إنه لم يزل يتلجلج في صدري إشكال علم التفسير وما أطبق عليه أصحاب التفاسير، ولم أجد أحدًا منهم كشفه في ما ألفه ولا نحاه في ما نحاه، فتقاضتني النفس الطالبة للتحقيق الناكبة عن جمر الطريق لوضع قانون يعول عليه ويصار في هذا الفن إليه فجعلت له صدر هذا الكتاب »[٦]، والذي يقع في أقل من ثلاثين صفحة، أما باقي الكتاب فهو في البلاغة، وهذا ما جعل محققه يقول عنه: « وكل ما أرجوه أن أكون قد

---

(١) الإكسير في علم التفسير (ص ١).

(٢) للإشارة فهذا العنوان هو من وضع ناشر الكتاب وليس من وضع المؤلف .

(٣) مقدمة في أصول التفسير (ص ٣٣).

(٤) الرسالة (ص ١١).

(٥) بحوث في أصول التفسير (ص ٧٧).

(٦) الإكسير في علم التفسير (ص ١).

أسهمت بتقديم هذا الكتاب القيم المجهول إلى أيدي القراء والدارسين في إثراء المكتبة البلاغية، وإضافة عَلَمٍ جديد إلى أعلام البلاغة وهم قلة »[١].

أما رسالة ابن تيمية بفصولها السبعة فلا تتجاوز إثارة بعض قضايا هذا الموضوع، وهي بذلك لا تعدو كونها مباحث في التفسير، وفي بعض قضاياه.

وهكذا استمر الوضع على ما هو عليه في ما يبدو إلى القرن الرابع عشر الهجري، فهذا عبد الحميد الفراهي المتوفى سنة (١٣٤٩هـ) يقول في رسالته التكميل في أصول التأويل: « ولم نحتج إلى تأسيس هذا الفن لترك العلماء إياه بالكلية، فإنك تجد طرفًا منه في أصول الفقه ولكنه غير تمام »[٢]، ويفهم من كلامه أن أصول التفسير، أو أصول التأويل بعبارته، يوجد طرف منه في أصول الفقه، ولعله يشير إلى ما يتناوله علماء الأصول عادة عند حديثهم عن الأصل الأول وهو الكتاب وعند مباحث الدلالة، ومعلوم أن علماء أصول الفقه إنما يركزون على ما تعلق بالأحكام خاصة، والتفسير أوسع من ذلك، وهذا ما جعل الفراهي يقول: « فلو جعل هذا الفن من علم التفسير لعظم محله في الدين »[٣]، وهو نص صريح في كون هذا العلم لم يكن من علم التفسير؛ بل كان من الفقه أو بعبارة المؤلف من فروع المسائل.

من أجل ذلك وجدنا باحثين معاصرين يرددون مع الطوفي مقالته: « فإنه لم يزل يتلجلج في صدري إشكال علم التفسير ... » فيثيرون الإشكال مرة أخرى، وينبهون إلى خطورته، ويدعون إلى ضرورة تضافر الجهود من أجل حله.

ومن الذين اهتموا بالموضوع وأكدوا ما قلناه من حاجة هذا العلم إلى جهود متضافرة لإبرازه الدكتور محمد بن لطفي الصباغ، والإشارة الأولى منه لهذا الموضوع كانت في كتابه لمحات في علوم القرآن الذي صدرت طبعته الأولى سنة (١٩٧٣م)، وفيه يقول: « أصول التفسير مبحث مهم تفرقت موضوعاته في مقدمات بعض المفسرين وفي كتب أصول الفقه ... » ثم يقول: « والبحث في أصول التفسير ما زال متسعًا لمزيد من الدراسة والتأليف »[٤]، ويلاحظ أنه في هذه المرحلة لا يتحدث عن

---

(١) الإكسير في علم التفسير (ص ل).
(٢) التكميل في أصول التأويل (ص ١).
(٣) نفسه (ص ٢).
(٤) لمحات في علوم القرآن (ص ١٩١).

علم أصول التفسير وإنما عن مبحث أصول التفسير، ثم هو في هذا الكتاب لم يزد على لمسه لمسًا خفيفًا، وفي ذلك يقول: « وسنلمس هذا المبحث لمسات تتناول النقاط الثلاث التالية:

١ – سنذكر العلوم التي لا بد من تحصيلها ليتسنى لنا أن نفسر القرآن.

٢ – كما نذكر ما يشترطه العلماء عادة في المفسر.

٣ – ونشير إلى أهم قواعد أصول التفسير »[1].

وهذه اللمسات الخفيفة ناسبت عنوان كتابه: « لمحات في علوم القرآن » لكنه في كتابه « بحوث في أصول التفسير » والذي صدرت طبعته الأولى سنة (١٩٨٨م) يدعو إلى جمع مباحث علم أصول التفسير ويعتبره علمًا مستقلًّا، يقول: « ونود أن نقرر الآن أن هناك ضرورة علمية مُلِحَّة لإفراد مباحث هذا العلم أي علم أصول التفسير وإبرازها تحت عنوان قرآني متميز وفي حيز خاص لخدمة كتاب اللّه تبارك وتعالى؛ ذلك لأن بقاء تلك المباحث العميقة، والقواعد الرائعة حيث ذكرنا ولا سيما في علم أصول الفقه؛ لأن بقاءها هناك يجعلها بعيدة عن ساحة الحضور والتصور، ويجعل فائدتها قليلة، وربما لا يذكرها عند التصدي للتفسير من سبق له أن اطلع عليها، بله من لم يقرأها ولم يسمع بها »[2].

ومن أهم ما يدعو إليه ما يمكن أن نسميه استقلالية هذا العلم وأن يكون علمًا مستقلًّا لا تابعًا، ويوضح ذلك بقوله: « فإن إقرار تلك المباحث من أصول التفسير، وإبرازها تحت عنوان خاص بها ،يتيح لها مزيدًا من التحرير والتنقيح، والزيادة والتسديد، فطاقات البشر متكاملة، والمواهب غير مقصورة على زمان ولا بلد، فقد تأتي عبقرية وموهبة فذة وتسهم في إثراء هذا العلم وتكميله »[3].

ومن الباحثين المهتمين بالموضوع الدكتور محسن عبد الحميد، ففي كتابه دراسات في أصول التفسير الذي صدرت طبعته الأولى (١٩٧٩م) يشير إلى كون « موضوعات هذا العلم الجليل مبعثرة هنا وهناك في كتب التفسير وأصوله ومناهجه وعلوم القرآن

---

(١) لمحات في علوم القرآن (ص ١٩١).

(٢) بحوث في أصول التفسير (ص ١٦).

(٣) نفسه.

والأصول، وإننا في كلياتنا الإسلامية وأوساطنا المثقفة المهتمة بمثل هذه الدراسات نحتاج إلى كتاب يلم بمسائل هذا العلم، ويعرضها بأسلوب واضح »[١]، وهذا ما جعله يقول أيضًا: « ولقد اقتنعت بأننا في هذا العصر بأحوج ما نكون إلى هذا العلم لكثرة ما انتشر من أخطاء شنيعة وتأويلات فاسدة لا يوجهها إلا الهوى ولا يقودها إلا الجهل »[٢].

والعبارة صريحة في الدلالة على مراد صاحبها، فالأمر كما قال وزيادة؛ إذ الأخطاء الشنيعة في تزايد، والتأويلات الفاسدة في انتشار، والحاجة الماسة لهذا العلم أكيدة.

ومن أكثر الباحثين وعيًا بهذا الموضوع الدكتور الشاهد البوشيخي الذي يعود له الفضل بعد اللّـه في توجيهي للاشتغال به، ولقد أثار الموضوع في مواقع كثيرة، من ذلك ما قاله عند حديثه عما يمكن تسميته بآفاق الدراسات القرآنية حين يقول: « فالذي أحسبه واجب الوقت على الجيل الصاعد الرائد هو:

١ - إخراج التراث التفسيري للأمة: بدءًا من خير القرون، فالذين يلونهم، فالذين يلونهم ... إخراجه إخراجًا علميًّا قد وفي حظه من التوثيق سندًا ومتنًا...

٢ - دراسة ذلك التراث بهدف استخلاص علم أصول البيان والتفسير وقواعده وضوابطه كما تجلت في عمل خير القرون، فالذين يلونهم، فالذين يلونهم... أو في أنظار من تلا ودَوَّنَ في مقدمات أو كتب، أو شذرات منثورة في بطون الكتب، أو إشارات...

٣ - بناء علم البيان القرآني أو علم التفسير انطلاقًا من تلك المستخلصات بعد تصنيفها، وتحليلها، وتعليلها، وتقويمها، وإضافة ما يلزم إضافته إليها »[٣].

فما عدا الخطوة الأولى، فإن الخطوتين التاليتين يندرجان في صميم الموضوع، وما الأولى عنه ببعيدة، فلا يتصور بناء لعلم أصول التفسير إلا انطلاقًا من تراث الأمة التفسيري والذي على رأسه – ولا شك - تراث خير القرون « الجيل الراشد ومن تبعه بإحسان، وفي عملهم التفسيري تكمن أساسيات علم بيان القرآن، والمنهج التفسيري الراشد »[٤].

---

(١) دراسات في أصول التفسير (ص ٥).
(٢) نفسه.
(٣) الإمام مالك مفسرًا (ص و).
(٤) نفسه.

وتقديرًا من الأستاذ الدكتور الشاهد البوشيخي لحجم صعوبات هذا الموضوع فإنه يقرر: « حقًّا إنه لشاق استنطاق العمل لاستخلاص الأصول والقواعد، لكنها خطوة لا بد منها ليقوم علم طالما حزَّ في النفس ألا يكون نضج ولا احترق »(١).

وقد عد الدكتور الشاهد البوشيخي واقع علم أصول التفسير ثالث الحواجز لدراسة مفاهيم الألفاظ القرآنية:

- **الأول:** واقع التراث النصي العربي.
- **الثاني:** واقع المعجم اللغوي العربي.
- **الثالث:** علم أصول التفسير، أو علم بيان القرآن كما سماه.

وعنه يقول: « ... علم بيان القرآن أو أصول التفسير الذي ما زال ينتظر جهودًا صادقة مخلصة لاستخلاصه من مصادره وتخليصه مما التبس به وتصنيفه وتكميل بنائه علمًا ضابطًا لبيان القرآن الكريم من الفهم السليم حتى الاستنباط السليم »(٢).

فواضح من خلال كل ما تقدم الحاجة الملحة للبحث في هذا الموضوع.

ومن الباحثين الذين دعوا إلى تأسيس علم أصول التفسير الدكتور إسماعيل سالم وذلك في كتابه تفسير النصوص وآيات القصاص والديات يقول: « نقترح إنشاء علم جديد لقواعد التفسير »(٣)، ويضيف محددا الاسم لـ « هذا العلم المقترح علم أصول التفسير »(٤)، ثم يعرف محاولته قائلًا: « هي محاولة نبتغي بها... مزيدًا من الضبط والتقعيد لتفسير آيات اللّـه، وأول خطوة على الطريق هي تجميع تلك القواعد من العلوم التي لها صلة بالتفسير وباستنباطها من التفسير أو غيره »(٥).

ومن الباحثين الذين تنبهوا لهذا الأمر خالد بن عثمان السبت وإن كان قصره على قواعد التفسير، لكن الراجح أنه ممن يطلق قواعد التفسير وهو يقصد أصول التفسير، ويظهر ذلك عند حديثه عن الفرق بين التفسير وقواعد التفسير حين يقول: « قواعد

---

(١) الإمام مالك مفسرًا (ص ز).
(٢) نحو منهج لدراسة مفاهيم الألفاظ القرآنية (ص ٢).
(٣) تفسير النصوص وآيات القصاص (ص ١٨).
(٤) نفسه (ص ب).
(٥) نفسه (ص ج).

التفسير هي تلك الضوابط والكليات التي تلتزم كي يتوصل بواسطتها إلى المعنى المراد.. فأصول التفسير وقواعده مع التفسير كالنحو بالنسبة للنطق العربي والكتابة العربية، فكما أن النحو ميزان يضبط القلم واللسان... فكذلك قواعد التفسير هي ثوابت وموازين تضبط الفهم لكلام اللّـه ﷻ وتمنع المفسر من الخطأ في تفسيره »[١]. وهذا في الحقيقة هو دور علم أصول التفسير.

ثم المؤلف يشير إلى الفراغ الذي تعرفه المكتبة القرآنية في الموضوع فيقول مستغربًا: « والعجب كل العجب أن أهل الفن والصناعة (يقصد علماء التفسير) على كثرتهم واختلاف عصورهم لم يولوا هذا الأمر - أعني قواعد التفسير- عناية تجدر به وهو لها أهل وبصرفها حقيق، مع شدة الحاجة إليها وخطر الخلط في فهمها »[٢].

وهذا النص الأخير أشبه ما يكون بما قاله الطوفي من قبل: « فإنه لم يزل يتلجلج في صدري إشكال علم التفسير ».

ثم ينقل خالد بن عثمان السبت عن غيره ما يدل على هذا الأمر قائلًا: « ولقد أصاب كثيرًا من الحقيقة من قال: « العلوم ثلاثة: علم نضج وما احترق وهو علم الأصول والنحو، وعلم لا نضج ولا احترق وهو علم البيان والتفسير، وعلم نضج واحترق وهو علم الفقه والحديث »[٣]، وقد مرَّ معنا نحو هذا لأستاذنا الدكتور الشاهد البوشيخي حين قال: « ويومئذ يقوم علم طالما حزَّ في النفس ألا يكون نضج ولا احترق ».

كما أشار لنفس الموضوع عند حديثه عن مبررات اختياره البحث في قواعد التفسير حيث لاحظ « ندرته وانعدام المؤلفات الخاصة بهذا الجانب »[٤].

أما هذه الندرة في التأليف فقد أشار إليها أكثر من واحد، ومن ذلك ما قاله الدكتور فهد الرومي: « حين أُسْنِد إليَّ تدريس مقرر أصول التفسير... لم أجد كتابًا يجمع أبوابه، بل منها ما لم يكتب فيه كتابة وافية فرأيت أن الحاجة ماسة إلى وضع كتاب في أيدي الطلاب يجمع لهم الشتات »[٥].

---

(١) قواعد التفسير (١/ ٣٣).
(٢) نفسه (١/ ٢).
(٣) نفسه.
(٤) نفسه (١/ ٣).
(٥) بحوث في أصول التفسير ومناهجه (ص ٥).

ومن الباحثين أيضًا نذكر الدكتور فريد الأنصاري في كتابه: « أبجديات البحث في العلوم الشرعية » فهو بعد أن يلاحظ « أن العلوم الشرعية قد ركبت تركيبًا مزدوجًا بين جانبين؛ نظري وتطبيقي »[١]، يلاحظ أيضًا « أن التفسير بصفته شرحًا لكتاب اللّـه بقي عريًّا من أي سياج نظري نقدي له نسقه الذي يحكمه ومنطقه الذي يقننه ويقعِّده »[٢]. ثم يقرر بعد ذلك أن الأمر يتعلق بمشروع « يحتاج إلى تضافر الجهود والعمل الجماعي والتشجيع المؤسسي الرسمي وغير الرسمي ممن لهم غيرة على التراث الإسلامي عامة والعلوم الشرعية خاصة عسى أن يرى بعد جيل أو أكثر من البحث الجاد « علم أصول التفسير » وقد قام واستوى وصار مادة منهجية ذات نسق دقيق... »[٣].

هذه بعض النصوص التي وقفت عليها، ولا يبعد أن توجد نصوص أخرى كثيرة ذات الصلة بالموضوع وكلها تُجمِع - كما اتضح ذلك جليًّا - على الحاجة الماسة لهذا الموضوع.

أما الجانب النظري الذي يلاحظ عليه الضمور بالنسبة للجانب التطبيقي، والذي يعد المادة المرجعية لموضوعنا فأهم مظانه ما يلي:

أ - كتب علوم القرآن قديمُها وحديثها:

وتأتي هذه الكتب في المقدمة، حتى عدها بعضهم أنها هي أصول التفسير[٤].

والغالب على هذه الكتب أنها تجمع سائر العلوم التي لها تعلق مباشر بالقرآن الكريم: كعلم أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ، والمكي والمدني، وجمع القرآن والرسم القرآني، والمحكم والمتشابه... وغيرها « هذه العلوم التي يقوم كل منها مستقلًا عن الآخر تروم كلها غاية واحدة ألا وهي خدمة كتاب اللّـه تعالى وتيسيره »[٥]. إلا أنها لم تقعد التقعيد الذي يضبط العملية التفسيرية نفسها.

وهذه الكتب وما اشتملت عليه من العلوم، وإن صيغت في أصلها لتيسير تفسير القرآن الكريم فقد غلب عليها أحد المنهجين: الوصفي، أو التاريخي، مما يجعلها

---

(١) أبجديات البحث (ص ١٥٥). (٢) نفسه (ص ١٥٦).

(٣) نفسه (ص ١٥٨).

(٤) مباحث في علوم القرآن للقطان (ص ١٦)، علوم التفسير (ص ١٥٨)، فصول في أصول التفسير (ص ٣).

(٥) مدخل إلى علوم القرآن والتفسير (ص ٥).

قاصرة عن ضبط التفسير، فالحديث عن أسباب النزول وعن المكي والمدني والناسخ والمنسوخ ونحو ذلك لا يزيد عن وصف ما وقع، والجهد كله منحصر في بيان المكي من المدني، وبيان الناسخ من المنسوخ، وبيان سبب نزول الآية أو الآيات، وفي مبحث كجمع القرآن لا يتعدى الأمر التأريخ للمراحل التي مرَّ بها تدوين النص القرآني، وهي بهذا الشكل لا يصح إطلاق أصول التفسير عليها حقيقة.

ب – مقدمات كتب التفسير:

تتضمن أغلب كتب التفسير مقدمات وضعها أصحابها تمهيدًا نظريًّا لتفسيرهم، ومع أهمية هذه المقدمات إلا أن مضامينها أشبه ما تكون بكتب في علوم القرآن، ولعل هذا هو الذي جعل آرثر جفري ينشر مقدمتين لكتابين في التفسير، وسماهما « مقدمتان في علوم القرآن، مقدمة كتاب المباني، ومقدمة ابن عطية ».

ومن بين الذين نبهوا إلى قيمة هذه المقدمات العلمية وفائدتها في ما يتصل بموضوعنا الدكتور محمد بن لطفي الصباغ، فقد جعل هذه المقدمات من أهم المصادر التي يمكن أن يرجع إليها طالب العلم الراغب في معرفة أصول التفسير، قال: « من ذلك المقدمات النفيسة التي كتبها المفسرون الكبار من أمثال الطبري والقرطبي وأبي حيان وابن كثير وغيرهم »[(١)]. ويمكن أن نضيف أيضًا مقدمة القاسمي التي وضعها لتفسيره « محاسن التأويل » تحت عنوان: « تمهيد خطير في قواعد التفسير »[(٢)].

وما قيل عن كتب علوم القرآن يقال عن أغلب هذه المقدمات، من حيث القصور التقعيدي، فأغلبها أشبه ما تكون بمباحث في علوم القرآن، وإذا أخذنا مقدمة الطبري مثالًا لذلك وجدناه تناول المباحث التالية:

١ – القول في البيان عن اتفاق معاني آي القرآن ومعاني منطق من نزل بلسانه القرآن من وجه البيان...[(٣)].

٢ – القول في البيان عن الأحرف التي اتفقت فيها ألفاظ العرب وألفاظ غيرها من بعض أجناس الأمم[(٤)].

---

(١) بحوث في أصول التفسير (ص ١٦).
(٢) محاسن التأويل (١/ ٧).
(٣) جامع البيان (شاكر) (١/ ٨).
(٤) نفسه (١/ ١٣).

٣ - القول في اللغة التي نزل بها القرآن من لغات العرب[١].

٤ - القول في البيان عن معنى قول الرسول ﷺ: « **أُنزل القرآن من سبعة أبواب الجنة** » وذِكْر الأخبار الواردة بذلك[٢].

٥ - القول في الوجوه التي من قِبَلِها يوصل إلى معرفة تأويل القرآن[٣].

٦ - ذكر بعض الأخبار التي رويت بالنهي عن القول في تأويل القرآن بالرأي[٤].

٧ - ذكر الأخبار التي رويت في الحض على العلم بتفسير القرآن، ومن كان يفسره من الصحابة[٥].

٨ - ذكر الأخبار التي غلط في تأويلها منكرو القول في تأويل القرآن[٦].

٩ - ذكر الأخبار عن بعض السلف فيمن كان من قدماء المفسرين محمودًا علمه بالتفسير، ومن كان منهم مذمومًا علمه به[٧].

١٠ - القول في تأويل أسماء القرآن وسوره وآيه[٨].

وهذه الفصول بهذا الشكل إنما تناولت قضايا ذات الصلة بالتفسير، وهي بذلك لا ترقى إلى درجة تصور شامل لعلم أصول التفسير، وإن كانت تشكل مادة أساسية له، وما قيل عن مقدمة الطبري يقال عن غيرها من مقدمات كتب التفسير بشكل عام.

جـ - الإشارات النظرية المبثوثة في كتب التفسير:

والمقصود بها القواعد التي يضعها المفسر وهو يمارس عملية التفسير في محاولة للتأصيل لمفهوم يريد تأصيله، أو في نقده لتفسير اختل فيه ضابط من الضوابط، أو في مجالات أخرى...

ومع الاقتناع بأن هذه الإشارات تشكل مادة مهمة لأية صياغة تأصيلية، فإنه لم تقم إلى الآن محاولة تتقصى هذه الإشارات وتتبعها، وفي غياب أي إحصاء لها تبقى هذه المادة مظنة من مظان البحث، وهي بطبيعتها الحالية هذه في حاجة إلى استنباط واستقراء ثم استثمار.

---

(١) جامع البيان (شاكر) (١/ ٢١).

(٢) نفسه (١/ ٦٨).

(٣) نفسه (١/ ٧٣).

(٤) نفسه (١/ ٧٧).

(٥) نفسه (١/ ٨٠).

(٦) نفسه (١/ ٨٤).

(٧) نفسه (١/ ٩٠).

(٨) نفسه (١/ ٩٤).

د - الدراسات المنجزة عن كتب التفسير ومؤلفيها:

والمقصود بها الدراسات التاريخية التي حاول أصحابها تتبع مسيرة التفسير، إن بشكل مطلق مثل كتاب « التفسير والمفسرون » لمحمد حسين الذهبي، أو بشكل مقيد بالزمان مثل « اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر » للدكتور فهد بن عبد الرحمن الرومي، أو مقيدة بالمكان مثل « مدرسة التفسير في الأندلس » للدكتور مصطفى المشيني، أو مقيدة بالزمان والمكان معًا مثل « اتجاهات التفسير في مصر في العصر الحديث » للدكتور عفت محمد الشرقاوي، أو « الدراسات القرآنية بالمغرب في القرن الرابع عشر الهجري » للدكتور إبراهيم الوافي ، أو بقيد آخر غير الزمان والمكان مثل « منهج أهل السنة في تفسير القرآن الكريم » للدكتور صبري المتولي، أو « منهج المدرسة العقلية الحديثة في التفسير » للدكتور فهد بن عبد الرحمن الرومي...

وكذلك الدراسات التي رصدت قضية من قضايا علم التفسير مثل « بدع التفاسير » للشيخ عبد اللّـه بن الصديق، أو « الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير » للدكتور محمد بن محمد أبو شهبة، ويلحق بهذا القسم الدراسات التي تناول أصحابها مناهج المفسرين سواء اقتصر البحث على منهج مفسر واحد، والأمثلة كثيرة جدًا، أو شمل مجموعة من المفسرين ككتاب « مناهج في التفسير » لمصطفى الصاوي الجويني وغيرها من الدراسات والبحوث...

وهذه تجمع مادة مهمة، وإن كانت ليست كافية وذلك لطغيان التجزيء عليها، فأما الدراسات التأريخية فأغلبها ملاحظات عامة لا تقوم على استقراء ولا إحصاء، ومثلها كتب مناهج المفسرين فغالبًا ما تتشكل مادتها من موقف المفسر المدروس من جملة من القضايا دون أن ترقى إلى درجة تقديم تصور نظري مركب للعملية التفسيرية عنده.

هـ - كتب أصول الفقه:

لقد كان بإمكان علماء الأصول أن يوفوا هذا الأمر حقه من الدراسة لكنهم اقتصروا على ما تعلق بهم، وهو ما انبنى عليه أحكام، وتركوا البقية لغيرهم، « فلقد حظيت شعبة الأحكام بعلم يضبط الاستنتاج والاستنباط وهو علم أصول الفقه، وقد عرفه أسلافنا منذ القرن الثاني الهجري... وشعبة الأحكام واحدة من شعب توجد في

كتاب اللّـه.. »[١]. وهذه أهم ملاحظة، ذلك أن جهد الأصوليين إنما ركز على جانب الأحكام وبقيت جوانب أخرى لم يهتم بها علماء الأصول « ومن تلك الشعب شعبة الأخلاق التي قام بخدمتها علم الأخلاق، وقد تلقف هذا العلم رجال لم يقيدوا أنفسهم بضوابط تنظم تفكيرهم وتعصم استنتاجهم من الانحراف والغلط، وكان معظمهم من رجال التصوف »[٢]. ونحن في ذلك بحاجة إلى الاهتداء بصنيع علماء الأصول مع الاحتفاظ بخصوصية كل شعبة من شعب القرآن الكريم.

و – كتب البلاغة:

لا جدال في أن علم البلاغة إنما قام أساسًا لبيان إعجاز القرآن الكريم؛ ولذلك فإن المادة التفسيرية في كتب البلاغة مفيدة جدًّا في موضوعنا، ذلك أنها تناولت بالدرس – فيما تناولت – وجوه دلالة القرآن من حيث الحقيقة والمجاز، وظاهر اللفظ وباطنه، وقضايا الإنشاء والخبر، ووجوه الفصل والوصل والقصر والاختصاص، والحذف والتقدير، وأصول إدراك الخطاب القرآني... إلخ.

وكل ذلك ونحوه يعتبر مادة صالحة لبناء القواعد، وتأصيل الضوابط التي يمكن أن تكون قوانين لغوية لوجوه فهم القرآن، يعتمد عليها عند التفسير ويرجع إليها عند الخلاف لتكون حكمًا في تمييز الفهوم صحيحها من سقيمها.

الخلاصة.. أن المادة النظرية لعلم أصول التفسير تتوزعها مجموعة من العلوم منها ما سبقت الإشارة إليه ويلحق بها كتب النحو وكتب اللغة عمومًا، التي تعد من المصادر الأساسية لمادة البحث لصلتها الوثيقة بالنص القرآني، ويمكن الاستئناس كذلك بكتب المنطق.

ز – الكتب المؤلفة في الموضوع:

والمقصود بها الكتب التي تحمل نفس العنوان: « أصول التفسير » أو عنوانًا قريبًا منه مثل: « قواعد التفسير » أو « مبادئ التفسير »... وهي كتب في صميم الموضوع. وهذه سنعود إليها بشيء من التفصيل، وحسبنا هنا الإشارة إلى:

---

(١) بحوث في أصول التفسير (ص ١٣٩).

(٢) نفسه.

١ - أن هذه الكتب تعمها فوضى اصطلاحية، وعدم وضوح رؤية، فماذا نسمي هذا العلم: أهو أصول التفسير؟ أم قواعد التفسير؟ أم مبادئ التفسير؟ أم ماذا؟

٢ - فإذا تجاوزنا القضية الاصطلاحية، على أهميتها، نجد تضاربًا واضحًا في المراد بأصول التفسير، وهذا يظهر من خلال التتبع لمباحث وفصول أغلب هذه الكتب المؤلفة، فهي غير محكومة بمنهج واحد، كالذي نجده مثلًا في كتب أصول الفقه، وهذا إنما يرجع إلى غياب بناء لعلم أصول التفسير يلتزم كل باحث في مجاله به.

وغياب البناء كافٍ وحده لكي يكون مسوغًا لما نود القيام به، فكيف إذا علمنا أن المادة في حد ذاتها غير واضحة في هذه الكتب، وهو الذي جعلها تتضارب في المضامين حتى صار لكل كتاب نظرة خاصة بصاحبه لأصول التفسير.

فهناك بلا شك فراغ في هذا الموضوع من نواحٍ عدة تجعل الباحث ينطلق فيه من اللبنات الأولى في البناء وتلك حال الدرس الإسلامي، كما يقول أحد السالكين: « نجد لزامًا على المقدم على هذا الدرس أن يبدأ ببحثه منذ أوليات الأمور، فالدرس الإسلامي ما يزال حقًّا بكرًا مع خصوبته، وامتداد ساحته، مما يحتم على مرتاد هذا الميدان أن يتعقب جذور الأشياء ويستقصي مصادرها الأولى ما وسعه الجهد... »[1].

***

أما علم أصول التفسير الذي يحاول هذا البحث بناءه فهو العلم الذي يعمل في التفسير ما عمله أصول الفقه في الفقه، وأصول الحديث في الحديث، أي قانون يضبط العملية التفسيرية، ويصونها من أي شكل من أشكال الانحراف، حتى إذا حصل شيء من ذلك سهل بيانه وكشفه، ومن ثم ضبطه ورده .

ولكون هذا العلم أقرب ما يكون إلى علم أصول الفقه من حيث الغرض والوظيفة، فإننا نتصوره على الشكل التالي:

لا بد في هذا العلم أولًا من تحديد مصادر التفسير التي ينطلق منها المفسر، مع بيان حجيتها، ودرجتها، ورتبتها، بما يحقق الضبط والإحكام لعمل المفسر، فلا ينتقل مثلًا

---

(١) مناهج في التفسير (ص ٣).

إلى مصدر لاحق وفي السابق ما يغني، خاصة عند التعارض... كأن يستشهد في تفسير آية ببيت من الشعر يخالف ما ثبت عن رسول اللّـه ﷺ في معنى نفس الآية.

ثم لا بد في هذا العلم من تحديد قواعد التفسير التي تضبط التعامل مع مصادره من ناحية، ومع النص القرآني نفسه من ناحية أخرى.

ثم لا بد في هذا العلم أيضًا من مباحث تتناول « المفسِّر » تحديدًا، وشروطًا، كما هو الحال في المباحث التي تتناول المجتهد عند الأصوليين، فتحدد مفهوم المجتهد وشروطه ...

ولا ينقص بناء بهذا الشكل - في تصورنا - إلا نظرة شمولية متفحصة للنص القرآني تستقرئ مراد اللّـه تعالى من خلال تتبع مختلف آي الكتاب وسوره، ليقوم بعد ذلك ما نصطلح عليه « مقاصد المفسَّر ».

وبقدر فهمنا لمقاصد المفسَّر بقدر ما تسلم اتجاهاتنا في التفسير ويسلم الحكم عليها، ففي القصص القرآني مثلًا، بقدر فهمنا للمقصد من إيراد القصص، والذي دل عليه بشكل مجمل قوله تعالى: ﴿ وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنبَآءِ ٱلرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِۦ فُؤَادَكَ ۚ وَجَآءَكَ فِى هَٰذِهِ ٱلْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [هود: ١٢٠] بقدر ما نبتعد عن كل التفاصيل التي لا تخدم هذا الغرض، والتي كانت مدخلًا من مداخل الإسرائيليات... والإعراض عن التفاصيل التي لا تخدم الغرض المذكور هو ما توحي إليه الآية الكريمة في شأن عدد أصحاب الكهف مثلًا : ﴿ قُل رَّبِّىٓ أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِم مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ ۗ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا ﴾ [الكهف: ٢٢].

فتكون الخلاصة أن هذا العلم نتصور أنه يتركب من:

١ - مصادر التفسير.

٢ - وقواعد التفسير.

٣ - وشروط المفسِّر .

٤ - و مقاصد المفسَّر.

وهذه الأخيرة بالشكل الذي نتصوره أقل هذه المباحث اهتمامًا بها، فمصادر التفسير، وقواعده وشروط المفسِّر، إن افتقدت جميعها للبناء التقعيدي، فقد كتب فيها بهذا المعنى

أو ذاك ما يعد منطلقات أولى لبنائها بالشكل الذي يقتضيه البناء، أما مقاصد المفسِّر فلم يكتب فيها إلا النادر القليل، مما يفرض استخراج مادتها أولًا، حتى تستوي وأخواتها أو تكاد، ثم لتأخذ موقعها من البناء الكلي في إطار التصور الشمولي للموضوع.

ولأن الأمر بهذه الصعوبة فقد تعذر ذلك في هذه المرحلة وإنَّا لنرجو أن يتيسر لنا أو لغيرنا الكشف عن هذه المقاصد حتى يستوي هذا البناء أو يقترب من ذلك، أما في هذه المرحلة فكان الاقتصار على الأركان الثلاثة وهي:

- مصادر التفسير.
- قواعد التفسير.
- شروط المفسِّر.

وهذا البحث يقصد إلى استخراج هذه المباحث من مظانها، وتنقيح ما استخرج منها مما علق بها وليس منها، ثم تركيبها في بناء نظري، مسهمين بذلك في إبراز علم نفيس يخدم كتاب اللّـه تعالى « ونحن بذلك نبين أهمية البحث فيه، وندعو أن يعطى من العلماء والباحثين عناية أكبر... ينبغي أن تقبل الطاقات الفعالة نحوه، وأن تعمل فيه المواهب الممتازة، تنميه وتسهم في إثرائه »[1]. وكذلك نمت العلوم وتطورت وعلم أصول التفسير لن يكون استثناء « ولا تزال العقول والأذهان تعمل عملها فيه إنضاجًا وبحثًا وتحريرًا حتى يستوي على سوقه »[2].

وطبيعة الموضوع تحتاج إلى جهود، ولا يفي بحقه واحد ضعيف الزاد مثلي، وما قدمته فيه مهدت به الطريق الوعر لمن أراد سلوكه، وحسبي أني أحببته وآمنت به وتفاعلت معه جهد المستطاع، وبذلت فيه وسعي، مواصلًا فيه الليل والنهار صابرًا. محتسبًا وما توفيقي إلا باللّـه.

وإذا كان ابن الجزري يوجه من أراد التصنيف « أن يبدأ بما يعم النفع به، وتكثر الحاجة إليه بعد تصحيح النية، والأولى أن يكون شيئًا لم يسبق إلى مثله »[3]؛ فإني أرجو أن أكون ساهمت في ما أعتبره إضافة للمكتبة القرآنية.

---

(١) بحوث في أصول التفسير (ص ١٣).
(٢) بحوث في أصول التفسير (ص ١٧).
(٣) منجد المقرئين (ص ١٠).

أما ما تيسر جمعه من هذا العمل فقد جعلته في فصول أربعة مع مقدمة وخاتمة:

○ الفَصِلُ الأوَلُ: تناولت فيه **مفهوم التفسير وأصول التفسير** وذلك من خلال مباحث ثلاثة:

المَبْحَثُ الأَوَلُ: في مفهوم التفسير والتأويل لغة واصطلاحًا، وما قيل في التمييز بينهما أو عدم التمييز.

المَبْحَثُ الثَانِي: في مفهوم أصول التفسير، عرضت فيه لأشهر الإطلاقات التي استعمل فيها المفهوم؛ إذ يطلق أصول التفسير ويراد به مصادر التفسير، ويطلق ويراد به قواعد التفسير، ويراد به غيرُ ذلك... ثم خلصت إلى تقديم مفهوم لأصول التفسير.

المَبْحَثُ الثَالِثُ: اولت فيه العلاقة بين علم أصول التفسير وبعض العلوم القريبة منه أو المشاركة له، وهكذا أثرت العلاقة بين علم أصول التفسير وعلوم القرآن، وبينه وبين علم أصول الفقه، وبينه وبين قانون التأويل، وأخيرًا بينه وبين الهرمنيوطيقا.

○ الفَصِلُ الثَانِي: اولت فيه **مصادر التفسير**، وبعد تمهيد في مفهوم هذه المصادر قسمتها إلى سبعة مباحث:

المَبْحَثُ الأَوَلُ: في تفسير القرآن بالقرآن، تناولت فيه حجية هذا المصدر وأوجهه ودرجته وموقع القراءات القرآنية والرسم القرآني منه، وختمته بالحديث عن تفسير القرآن بالقرآن عند المفسرين.

المَبْحَثُ الثَانِي: في تفسير القرآن بالسنة، تناولت فيه أيضًا حجية هذا المصدر وأوجهه ودرجته، كما تناولت فيه المقدار الذي فسره النبي ﷺ من القرآن.

المَبْحَثُ الثَالِثُ: في تفسير القرآن بأقوال الصحابة، تناولت فيه حجية هذا المصدر ودرجته، ومجال الأخذ به، كما أشرت إلى تفاوت الصحابة في العلم بالقرآن وإمكانية الاستدراك عليهم.

المَبْحَثُ الرَابِعُ: في تفسير القرآن بأقوال التابعين، تناولت فيه حجية هذا المصدر واختلاف العلماء في ذلك، ومجال الأخذ بقول التابعي ودرجته، وكذا تفاوت التابعين في العلم بالقرآن.

المَبْحَثُ الخَامِسُ: في الإسرائيليات، تناولت فيه مفهوم الإسرائيليات وأقسامها والنصوص المحذرة من الاستدلال بها، وكذا أدلة جواز الرجوع إلى أهل الكتاب، وحاولت تقديم خلاصة في الموضوع.

المَبْحَثُ السَّادِسُ: في التفسير بمقتضى اللغة العربية، تناولت فيه حجية هذا المصدر ودرجته في التفسير ومجالاته ومستويات الأخذ به عند المفسرين.

المَبْحَثُ السَّابِعُ: في التفسير بالرأي، تناولت فيه تعريف التفسير بالرأي والآثار الواردة فيه وتحرج السلف من التفسير وتوجيهه، ثم مواقف العلماء من التفسير بالرأي وحجيته وتطبيق الصحابة له.

- الفَصْلُ الثَّالِثُ: وخصصته للركن الثاني من أركان علم أصول التفسير وهو **قواعد التفسير** وذلك من خلال مباحث خمسة:

المَبْحَثُ الأَوَّلُ : في تعريف قواعد التفسير لغة واصطلاحًا.

المَبْحَثُ الثَّانِي : في أقسام قواعد التفسير.

المَبْحَثُ الثَّالِثُ : في الصلة بين القواعد الأصولية وقواعد التفسير.

المَبْحَثُ الرَّابِعُ : في نشأة قواعد التفسير، تناولت فيه قواعد التفسير عند الصحابة وجهود المفسرين لوضع هذه القواعد، ثم المؤلفات في قواعد التفسير.

المَبْحَثُ الخَامِسُ : وهو عبارة عن نماذج لقواعد تفسير متنوعة.

- الفَصْلُ الرَّابِعُ: وخصصته للركن الثالث من أركان علم أصول التفسير وهو **شروط المفسر**، وذلك في مبحثين:

المَبْحَثُ الأَوَّلُ: في الشروط العلمية.

المَبْحَثُ الثَّانِي: في الشروط الذاتية.

وختمت البحث **بخاتمة** عرضت فيها لأهم النتائج التي استخلصتها، وأشرت فيها أيضًا إلى آفاق البحث العلمية.

وفي الختام أشكر اللـه تعالى وأثني عليه الخير كله على ما مَنَّ به عليَّ ويسر وأعانني على إتمام هذا الجهد، وسلك بي سبيل العلم، ثم أتقدم بالشكر والتقدير الجزيلين

لفضيلة الشيخ الدكتور الشاهد البوشيخي المشرف على هذا العمل، على ما غمرني به من علم وفضل ، ولين جانب وحسن توجيه، وبما فتح لي صدره وبيته، وبما صرف لي من ثمين وقته وسعة صدره، فجزاه اللّـه عني خير الجزاء وجعل ذلك في ميزان حسناته.

وأشكر كل من أبدى لي نصحًا أو مساعدة برأي أو مشورة، بتوجيه أو بإعانة، فلهم مني جزيل الشكر والثناء، والدعاء لهم بأن ينفع بهم ويبارك في أعمارهم.

وهذا جهد المقل، فما كان فيه من صواب فمن اللّـه وحده، وما كان فيه من خطأ أو زلل فمن نفسي ومن الشيطان واللّـه ورسوله منه بريئان، وأستغفر اللّـه تعالى منه. وصلِّ اللهم وسلِّم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، وآخر دعوانا أن الحمد للّـه رب العالمين.

***

عِلْمُ أُصُولِ التَّفْسِيرِ

الفَصْلُ الأَوَّلُ

مفهوم التفسير وأصوله

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

ٱلْمَبْحَثُ ٱلْأَوَّلُ : مفهوم التفسير والتأويل.

ٱلْمَبْحَثُ ٱلثَّانِي : مفهوم أصول التفسير.

ٱلْمَبْحَثُ ٱلثَّالِثُ : بين علم أصول التفسير وغيره من العلوم.

المَبْحَثُ الأَوَّلُ: مفهوم التفسير والتأويل

البحث في مفهوم التفسير والتأويل ليس من قبيل الإعادة لما كتب في الموضوع؛ إذ لا يكاد يخلو كتاب من كتب علوم القرآن والتفسير من التعرض للمفهومين ولما بينهما من تباين أو تقارب، ولكنا مع ذلك نثير الموضوع؛ لأنه لبنة من البناء فهذا مكانه، ولن نستطيع تحديد مفهوم أصول التفسير إلا بعد تحديد مفهوم التفسير و الصلة بينه وبين التأويل...

أ - مفهوم التفسير لغة واصطلاحاً:

١ - التفسير لغة:

التفسير لغةً: الإيضاح والتبيين، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴾ [الفرقان: ٣٣]. أي بيانًا وتفصيلًا، وهو مأخوذ من الفسر وهو الإبانة والكشف، قال في القاموس: « الفسر الإبانة وكشف المغطى كالتفسير »[١]. وقال في لسان العرب: « الفسر البيان، فسر الشيء يفسره بالكسر، ويفسره بالضم فسرًا. وفسره أبانه، والتفسير مثله... ثم قال: الفسر كشف المغطى، والتفسير كشف المراد عن اللفظ المشكل... »[٢].

- **وقد اختلف في مادة اشتقاقه على أقوال:**

- **الأول:** أنه مأخوذ من التفْسِرة وهو اختيار الزركشي قال: « وأصله في اللغة من التفسرة وهي القليل من الماء الذي ينظر فيه الأطباء، فكما أن الطبيب بالنظر فيه يكشف عن علة المريض فكذلك المفسر يكشف عن شأن الآية وقصصها ومعناها والسبب الذي أنزلت فيه »[٣].

---

(١) القاموس (فَسَرَ). (٢) اللسان (فَسَرَ).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٤٧).

- **الثاني**: أنه مأخوذ من الفَسْر وإن كان بنفس المعنى أي نظر الطبيب، قال ابن فارس: « وأما اشتقاقه فمن الفَسْر » ثم ساق بسنده إلى الخليل قال: « الفَسْر البيان واشتقاقه من فَسَرَ الطبيب: إذا نظر إليه ويقال لذلك: التفسرة أيضًا »[١].

وقال في معجم المقاييس: « والفسر والتفسرة: نظر الطبيب إلى الماء وحكمه فيه »[٢]. ونقل الأزهري عن الليث: « وكل شيء يعرف به تَعَرُّفُ تفسير الشيء ومعناه فهو تفسرته »[٣].

- **الثالث**: أنه مأخوذ من قول العرب: فَسَرْتُ الفرس، فسرته أي أجريته وأعديته إذا كان به حصر ليستطلق، قال ابن الأنباري: « قول العرب: فسرت الدابة وفسرتها إذا ركضتها محصورة لينطلق حصرها »[٤]، وقال أبو حيان: « ويطلق التفسير أيضًا على التعرية للانطلاق، قال ثعلب: تقول فسرت الفرس: عريته لينطلق في حصره، وهو راجع لمعنى الكشف، فكأنه كشف ظهره لهذا الذي يريده منه من الجري »[٥].

- **الرابع**: أنه مأخوذ من مقلوب لفظه تقول العرب سفرت المرأة إذا كشفت قناعها عن وجهها، وسفرت البيت كنسته، ومنه قيل للسَّفَرِ سَفَر؛ لأنه يسفر عن أخلاق الرجال، قال الزركشي: « وقال آخرون: هو مقلوب من سفر ومعناه أيضًا الكشف »[٦]. وقال الراغب: « الفسر والسفر يتقارب معناهما كتقارب لفظيهما لكن جُعِل الفسر لإظهار المعنى المعقول ومنه قيل لما ينبئ عنه البول تفسرة، وجُعِل السفر لإبراز الأعيان للأبصار، فقيل: سفرت المرأة عن وجهها وأسفر الصبح »[٧]، وقد ضعف هذا القول الألوسي بقوله: « والقول بأنه مقلوب السفر مما لا يسفر له وجه »[٨].

٢ - التفسير في الاصطلاح:

سبقت الإشارة إلى قول الذهبي: « يرى بعض العلماء أن التفسير ليس من قبيل

(١) الصاحبي (ص ٣١٤).
(٢) معجم مقاييس اللغة : (فسر)، وانظر مفردات (فسر)، واللسان (فسر).
(٣) تهذيب اللغة (فسر)، واللسان (فسر)، والعين (فسر).
(٤) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٤٧).
(٥) البحر المحيط (١/ ١٣).
(٦) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٤٧).
(٧) نفسه.
(٨) روح المعاني (١/ ٤).

العلوم التي يتكلف لها الحد؛ لأنه ليس قواعد أو ملكات ناشئة من مزاولة القواعد كغيره من العلوم التي أمكن أن تشبه العلوم العقلية، ويكتفي في إيضاح التفسير بأنه بيان كلام اللّـه أو أنه المبين لألفاظ القرآن ومفهوماتها »[1]، وهذه قضية في غاية الأهمية فإذا لم يسلم لنا بأن التفسير علم فكيف يسلم لنا علم أصول التفسير؟ وممن ذهب إلى هذا القول ابن عاشور أيضًا في « التحرير والتنوير » قال: « هذا وفي عد التفسير علمًا تسامح »[2]، لكنه ما لبث أن عاد ليبحث عما جعل العلماء يعدونه علمًا ويحصر ذلك في وجوه ستة يقول: « لكنهم عدوا تفسير ألفاظ القرآن علمًا مستقلًّا، أراهم فعلوا ذلك لواحد من **وجوه ستة:**

الأول: أن مباحثه لكونها تؤدي إلى استنباط علوم كثيرة وقواعد كلية، نزلت منزلة القواعد الكلية؛ لأنها مبدأ لها ومنشأ لها... ولا شك أن ما تستخرج منه القواعد الكلية والعلوم أجدر بأن يعد علمًا من عدَّ فروعه علمًا ».

الثاني: أن نقول: إن اشتراط كون مسائل العلم قضايا كلية يبرهن عليها في العلم الخاص بالعلوم المعقولة... أما العلوم الشرعية والأدبية فلا يشترط فيها ذلك... والتفسير أعلاها.

الثالث: أن نقول: التعاريف اللفظية تصديقات على رأي بعض المحققين، فهي تؤول إلى قضايا، وتفرع المعاني الجمة عنها نزَّلها منزلة الكلية، والاحتجاج عليها بشعر العرب وغيره يقوم مقام البرهان على المسألة .

الرابع: أن نقول: إن علم التفسير لا يخلو من قواعد كلية في أثنائه... فسمي مجموع ذلك وما معه علمًا تغليبًا.

الخامس: أن حق التفسير أن يشتمل على بيان أصول التشريع وكلياته فكان حقيقًا بأن يسمى علمًا .

السادس - وهو الفصل -: أن التفسير كان أول ما اشتغل به علماء الإسلام قبل الاشتغال بتدوين بقية العلوم، وفيه كثرت مناظراتهم وكان يحصل من مزاولته والدربة فيه لصاحبه ملكة يدرك بها أساليب القرآن ودقائق نظمه، فكان بذلك مفيدًا علومًا

(١) التفسير والمفسرون (١/ ١٤).
(٢) التحرير والتنوير (١/ ١٢).

كلية لها مزيد اختصاص بالقرآن المجيد، فمن أجل ذلك سمي علمًا »[١].

- **أما تعاريف العلماء للتفسير فقد تعددت وتنوعت ونعرض في ما يلي لأهمها :**

- قال أبو حيان: « التفسير علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن، ومدلولاتها وأحكامها الإفرادية والتركيبية ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب وتتمات ذلك »[٢].

وهذا التعريف يدمج - كما هو واضح - علومًا عديدة في التفسير كالقراءات والتصريف والإعراب والبيان والبديع... وهذا ما يقره صاحبه في شرحه للتعريف: فقولنا: « علم » هو جنس يشمل سائر العلوم، وقولنا: « يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن » هذا هو علم القراءات، وقولنا: « ومدلولاتها » أي مدلولات تلك الألفاظ، وهذا هو علم اللغة الذي يحتاج إليه في هذا العلم، وقولنا: « وأحكامها الإفرادية والتركيبية » هذا يشمل علم التصريف وعلم الإعراب وعلم البيان وعلم البديع، وقولنا: « ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب » يشمل ما دلالته عليه بالحقيقة وما دلالته عليه بالمجاز، فإن التركيب قد يقتضي بظاهره شيئًا ويصد عن الحمل على الظاهر صاد، فيحتاج لأجل ذلك أن يحمل على غير الظاهر وهو المجاز، وقولنا: « وتتمات ذلك » هو معرفة النسخ وسبب النزول وقصة توضح بعض ما انبهم في القرآن.. ونحو ذلك.

- وقال الزركشي: « هو علم نزول الآية وسورتها وأقاصيصها والإشارات[٣] النازلة فيها ثم ترتيب مكيها ومدنيها ومحكمها ومتشابهها وناسخها ومنسوخها وخاصها وعامها ومطلقها ومقيدها ومجملها ومفسرها، وزاد فيها قوم فقالوا: علم حلالها وحرامها ووعدها ووعيدها وأمرها ونهيها وعبرها وأمثالها »[٤].

وهذا التعريف لا يختلف كثيرًا عن تعريف أبي حيان السابق، فهو يجعل التفسير علومًا متعددة: المكي والمدني، والمحكم والمتشابه، والناسخ والمنسوخ ...

---

(١) التحرير والتنوير (١/ ١٢، ١٣).

(٢) البحر المحيط (١/ ١٣، ١٤).

(٣) في الإتقان (٢/ ١١٩١) « الأسباب » بدلًا من « الإشارات » و لعله الصواب.

(٤) البرهان في علوم القرآن (٢ / ١٤٨)، الإتقان (٢/ ١١٩١).

- وللزركشي تعريف آخر للتفسير هو أقرب إلى المعنى الذي استقر عليه مفهوم التفسير، يقول فيه: « التفسير علم يعرف به فهم كتاب اللّه المنزل على نبيه محمد ﷺ وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحِكَمِه »[(١)].

- وعرف محمد الطاهر ابن عاشور التفسير بقوله: « هو اسم للعلم الباحث عن بيان معاني ألفاظ القرآن وما يستفاد منها باختصار أو توسع »[(٢)].

وستأتي تعريفات أخرى حين الحديث عن التأويل؛ لأن أكثرها جاء في إطار المقارنة بين التأويل والتفسير.

٢ - مفهوم التأويل لغة واصطلاحاً:

١ - التأويل لغة:

التأويل في اللغة مأخوذ من الأَوْلِ وهو الرجوع، قال في القاموس: « آل إليه أوْلًا ومآلًا: رجع، وآل عنه: ارتد... وأوّل الكلام تأويلًا وتأوّله: دبّره وقدّره وفسّره، والتأويل عبارة الرؤيا »[(٣)].

وقال الجرجاني في التعريفات: « التأويل في الأصل الترجيع »[(٤)].

وقال في لسان العرب: الأول: الرجوع، آل الشيء يؤول أولًا ومآلًا رجع، وأوّل الشيء رجّعه، وألت عن الشيء ارتددت »[(٥)].

٢ - التأويل في القرآن:

بخلاف التفسير الذي ورد مرة واحدة في القرآن الكريم، نجد لفظ التأويل قد ورد في كثير من آياته على معانٍ عديدة؛ لذلك استحسنت تتبع هذه المعاني وعرضها وهي على الشكل التالي:

١ - ﴿ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ

(١) البرهان في علوم القرآن (١/ ١٢).
(٢) التحرير والتنوير (١/ ١١).
(٣) القاموس (آل).
(٤) التعريفات باب التاء.
(٥) اللسان (آل).

﴿فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧]، فهو في هذه الآية بمعنى التفسير والتعيين.

٢ - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]، فهو في هذه الآية بمعنى العاقبة والمصير.

٣ - ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلَ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ قَدْ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [الأعراف: ٥٣]، فهو في هذه الآية بمعنى وقوع المخبر به.

٤ - ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس: ٣٩]، فهو في هذه الآية بنفس المعنى السابق في الآية قبلها.

٥ - ﴿وَكَذَٰلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِن تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ﴾ [يوسف: ٦]، فهو في هذه الآية وفي باقي الآيات من سورة يوسف المراد به نفس مدلول الرؤيا.

٦ - ﴿وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ وَلِنُعَلِّمَهُ مِن تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ﴾ [يوسف: ٢١].

٧ - ﴿وَدَخَلَ مَعَهُ السِّجْنَ فَتَيَانِ قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي أَرَانِي أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْزًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف: ٣٦].

٨ - ﴿قَالَ لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِ إِلَّا نَبَّأْتُكُمَا بِتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَن يَأْتِيَكُمَا﴾ [يوسف: ٣٧].

٩ - ﴿قَالُوا أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالِمِينَ﴾ [يوسف: ٤٤].

١٠ - ﴿وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا أُنَبِّئُكُم بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ﴾ [يوسف: ٤٥].

١١ - ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَا أَبَتِ هَٰذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِن قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا﴾ [يوسف: ١٠٠].

١٢ - ﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِن تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ﴾ [يوسف: ١٠١].

١٣ - ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٥].

١٤ - ﴿قَالَ هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٧٨].

١٥ – ﴿ذَٰلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٨٢].

٣ – التأويل اصطلاحًا:

قال أبو القاسم بن حبيب النيسابوري والبغوي والكواشي وغيرهم: « التأويل: صرف الآية إلى معنى موافق لما قبلها وبعدها تحتمله الآية، غير مخالف للكتاب والسنة من طريق الاستنباط، قالوا: وهذا غير محظور على العلماء بالتفسير، وقد رخص فيه أهل العلم »[١].

والملاحظ أن هذا التعريف يتضمن قواعد أكثر مما يتضمن تعريفًا فيمكن إعادة صياغته على الشكل التالي:

التأويل: صرف الآية إلى معنى من طريق الاستنباط، وذلك غير محظور على العلماء بشروط:

١ – أن يكون هذا المعنى المستنبط موافقًا لما قبله وما بعده.

٢ – أن يكون معنى تحتمله الآية.

٣ – أن يكون غير مخالف للكتاب والسنة.

وأغلب التعاريف الأخرى التي قدمت للتأويل جاءت مقارنة له مع التفسير، وسأعرض لقسم منها عند المقارنة بين التفسير والتأويل كما يأتي.

٣ – بين التفسير والتأويل:

انقسم العلماء بخصوص هذه المسألة إلى رأيين أساسين:

أولًا: القائلون بعدم التمييز بين التفسير والتأويل:

يذهب فريق من العلماء إلى أنه لا فرق بين التفسير والتأويل وأنهما بمعنى واحد، وهو الذي ينسبه السيوطي إلى أبي عبيدة وطائفة قال: « واختلف في التفسير والتأويل فقال أبو عبيدة وطائفة: هما بمعنى »[٢].

وممن نفى الفرق بين التفسير والتأويل الفيروزآبادي في أحد قوليه قال: « التفسير والتأويل بمعنى واحد »[٣]، وهو قول ثعلب[٤].

---

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٠)، الإتقان (٢/ ١١٩١).
(٢) الإتقان (٢/ ٢٩٤).
(٣) القاموس (فسر).
(٤) مجمع البيان (١/ ٥٩).

وهما عند ابن فارس متقاربان رغم ما يظهر بينهما من اختلاف ويلحق بهما « المعنى » يقول: « معاني العبارات التي يعبر بها عن الأشياء ترجع إلى ثلاثة: المعنى والتفسير والتأويل وهي وإن اختلفت فالمقاصد متقاربة »[١].

وينبه ابن تيمية إلى أن التأويل في عرف المتقدمين إنما يعني التفسير ويقول عنهم: « كان لفظ التأويل عندهم بمعنى التفسير »[٢].

ويذهب ابن القيم إلى عدم التمييز بين التفسير والتأويل يقول: « فإن لفظ التأويل يراد به التفسير ومعرفة معانيه »[٣].

ومن بين المعاصرين الذين يؤيدون هذا الرأي الدكتور محمد بلتاجي حيث ينفي وجود أي فرق بين مدلول الكلمتين يقول: « حاول بعض العلماء أن يوجدوا فرقًا بين كلمة التفسير وكلمة التأويل فيما يتصل بالقرآن الكريم لكننا لا نجد مثل هذا الفرق حقيقة بين مدلولي الكلمتين »[٤].

وهو في هذا النص يعترف بتمايز ولو قليل بين الكلمتين لكنه لا يرقى إلى مرتبة الفرق الحقيقي بينهما، ولكنه وهو يبحث عما يزكي به قوله هذا يستدل لذلك بدليل يحسبه قطعيًّا في الدلالة على ما يريد لكنه ليس كذلك، يقول: « ومما يدل دلالة قاطعة على أنه لا فرق حقيقة بين مدلولي التفسير والتأويل فيما يتصل بتفسير القرآن أن رسول اللّـه ﷺ دعا لعبد اللّـه بن عباس بقوله: « **اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل** »[٥]، كما سماه « ترجمان القرآن »[٦] أي مفسره المعبر عما فيه[٧].

وليس في ما ذكر دلالة قطعية ولا ظنية خاصة إذا علمنا أن الذي سمى ابن عباس ترجمان القرآن إنما هو ابن مسعود رضي اللّـه عنهم أجمعين.

---

(١) الصاحبي (ص ١٦٢)، البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٤٦).

(٢) درء تعارض العقل والنقل (٥/ ٣٨١). (٣) دقائق التفسير (١/ ٣٢٩).

(٤) دراسات في التفسير (ص ٨).

(٥) الحديث في صحيح البخاري، كتاب الوضوء رقم (١٤٣) غير قوله: « وعلمه التأويل » وهو في مسند أحمد، كتاب مسند بني هاشم رقم (٢٣٩٧)، وفي المستدرك للحاكم (٣/ ٦١٥).

(٦) الذي سماه كذلك إنما هو عبد اللّـه بن مسعود كما أخرجه الحاكم في المستدرك (٣/ ٥٣٧) جامع البيان (شاكر) (١/ ٩٠).

(٧) دراسات في التفسير (ص ١٠).

ثانيًا: القائلون بالتمييز بين التفسير والتأويل:

يميز كثير من العلماء بين التفسير والتأويل ومنهم الراغب الأصفهاني وأبو القاسم النيسابوري وبدر الدين الزركشي، وهم وإن اتفقوا في القول بالتمييز لكنهم اختلفوا في أوجه التمييز.

ولقد عد أبو القاسم النيسابوري عدم التمييز بين التفسير والتأويل من علامات التقصير، وهو ما يعيبه على أهل زمانه فيقول: « قد نبغ في زماننا مفسرون لو سئلوا عن الفرق بين التفسير والتأويل ما اهتدوا إليه »[1]، وهو ما عده السيوطي مبالغة منه[2].

وممن رجح التمييز بينهما كما سبق بدر الدين الزركشي الذي يقول: « قيل: التفسير والتأويل واحد بحسب عرف الاستعمال والصحيح تغايرهما »[3]، وواضح أن الزركشي هنا ينفي حتى ما يتصور أنه اتحاد في عرف الاستعمال إذا سلمنا بالتمايز في الدلالة اللغوية.

وإذا حاولنا حصر مظاهر التمييز بين التفسير والتأويل سنجدها على الشكل التالي:

١- التمييز بين التفسير والتأويل بحسب المجال: ويندرج في هذا القسم قول الراغب الأصفهاني الذي يقول: « التفسير أعم من التأويل، وأكثر ما يستعمل التفسير في الألفاظ، والتأويل في المعاني والرؤيا، والتأويل يستعمل أكثره في الكتب الإلهية والتفسير يستعمل فيها وفي غيرها، والتفسير أكثره يستعمل في مفردات الألفاظ والتأويل أكثره في الجمل »[4]، فهو ينطلق في هذا القول من كون التفسير أعم من التأويل، وذلك من خلال عرضه لمجالات استعمال التأويل ومجالات استعمال التفسير:

- التفسير في الألفاظ والتأويل في المعاني.
- التأويل أكثره في الكتب الإلهية والتفسير فيها وفي غيرها.
- التفسير في مفردات الألفاظ والتأويل أكثره في الجمل.

ويندرج تحت هذا القسم أيضًا قول أبي طالب التغلبي الذي أورده السيوطي في

---

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٢)، الإتقان (٢/ ١١٨٩).

(٢) الإتقان (٢/ ١١٨٩).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٤٩).

(٤) مقدمة جامع التفاسير (ص ٤٧).

الإتقان، قال: « التفسير: بيان وضع اللفظ إما حقيقة وإما مجازًا... والتأويل تفسير باطن اللفظ »[١]، وقد تعقب هذا القول ضياء الدين الموصلي وقال عنه: « إنه شيء غير مرضي »[٢].

وقد يطلق التأويل أيضًا على أنه ظاهر معنى الآية[٣].

وممن ميز بين التفسير والتأويل أبو عمرو عثمان بن بقية المازني قال: « التفسير: إبانة حكم اللفظ والتأويل تحميله ما هو يحتمله من المعنى »[٤].

٢ - التمييز بين التفسير والتأويل بحسب القوة والدرجة: ميز بعض العلماء بين التفسير والتأويل بحسب القوة والدرجة فجعلوا التفسير يميل إلى القطع واليقين والتأويل دون ذلك وهو ما يفيد الاحتمال.

ومن هؤلاء محمد بن محمد الماتريدي الذي يقول: « التفسير: القطع على أن المراد من اللفظ هذا... والتأويل ترجيح أحد المحتملات بدون القطع والشهادة على اللّـه »[٥].

وقريب من هذا ما أورده السيوطي في الإتقان ولم ينسبه أن التفسير بيان لفظ لا يحتمل إلا وجهًا واحدًا، والتأويل توجيه لفظ متوجه إلى معان مختلفة إلى واحد منها بما ظهر من الأدلة [٦].

ويلحق بهذا القسم وينبني عليه ما روي عن علي بن أحمد بن موسى الفقيه الفارسي قال: « إن التفسير لا يتعاطاه إلا الأنبياء عليهم السلام والتأويل يتعاطاه الأنبياء وغير الأنبياء... وذلك لأن التفسير هو تحقيق المعنى، وذلك لا يكون إلا من قبل اللّـه تعالى، والتأويل هو على احتمال اللغات فلكل واحد من أهل اللغة أن يتأول بلغته »[٧].

٣ - التمييز بين التفسير والتأويل بحسب المصدر: يميز فريق من العلماء بين التفسير والتأويل بحسب المصدر فيجعل بعضهم الأول لما يتعلق بالرواية والثاني لما

---

(١) الإتقان (٢/ ١١٩٠). (٢) التعريف بالقرآن والحديث (ص ١٥٥).
(٣) مقدمة كتاب المباني (ص ١٧٣).
(٤) مقدمة كتاب المباني (ص ١٧٣)، واختاره ابن جزي في التسهيل (١/ ١١).
(٥) مقدمة كتاب المباني (ص ١٧٢)، تفسير المهايمي (١/ ٦).
(٦) الإتقان (٢/ ١١٩٠)، والتحبير (ص ٣٨). (٧) مقدمة كتاب المباني (ص ١٧٢).

يتعلق بالدراية، ونسب هذا للبجلي قال: « التفسير يتعلق بالرواية، والتأويل يتعلق بالدراية »[١].

وذهب إلى هذا أبو نصر القشيري قال: « ويعتبر في التفسير الاتباع والسماع وإنما الاستنباط فيما يتعلق بالتأويل »[٢].

وذهب إلى هذا القول أيضًا البيضاوي قال: « والفرق بين التفسير والتأويل أن التفسير يتوقف على النقل المسموع، والتأويل يتوقف على الفهم الصحيح.. واللّـه أعلم »[٣].

وهو الذي ذهب إليه قوم لم يعيِّنهم السيوطي في الإتقان قال: « وقال قوم ما وقع مبينًا في كتاب اللّـه ومعينًا في صحيح السنة سمي تفسيرًا؛ لأن معناه قد ظهر ووضح وليس لأحد أن يتعرض إليه باجتهاد ولا غيره، بل يحمله على المعنى الذي ورد ولا يتعداه، والتأويل ما استنبطه العلماء العالمون لمعاني الخطاب، الماهرون في آلات العلوم »[٤].

وللجرجاني في حاشيته على الكشاف تخريج لمعنى التمييز بين الرواية والدراية في التفسير والتأويل، وهو أن التفسير « ما لا يدرك إلا بالنقل كأسباب النزول والقصص فهو يتعلق بالرواية »[٥]، وأن التأويل هو ما يمكن إدراكه بالقواعد العربية وهو ما يتعلق بالدراية[٦]، إلا أنه يجعل القسمين معًا تحت مسمى واحد وهو التفسير، فيصير للتفسير على هذا إطلاق عام وخاص يقول: « التفسير: علم يبحث فيه عن أحوال كلام اللّـه المجيد من حيث دلالته على مراده وينقسم إلى تفسير... وإلى تأويل »[٧].

الذي يترجح أن كل صور التمييز بين التفسير والتأويل تفتقر إلى الدليل وتكاد تكون شخصية، وعليه فإننا نختار عدم التمييز بينهما، على الأقل في هذا المجال الذي هو بيان القرآن وهو اصطلاح السلف كما تقدم فقد كانوا يستعملون التأويل بمعنى التفسير.

***

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٠)، الإتقان (٢/ ١١٩٠)، وانظره أيضًا في التحبير (ص ٣٧) مع بعض الزيادات.

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٠).

(٣) تفسير الخازن (١/ ١٤).

(٤) الإتقان (٢/ ١١٩١).

(٥) الكشاف (١/ ١٥).

(٦، ٧) نفسه.

المَبْحَثُ الثَّانِي: مفهوم أصول التفسير

تمهيد:

يشكل الاضطراب في مفهوم أصول التفسير مظهرًا من مظاهر عدم وضوح الرؤية والحاجة الماسة لضبط المفهوم قبل أي عمل آخر، قد يطلق المفهوم على كتاب بعينه فيقال مثلًا: يعد هذا الكتاب « أصلًا من أصول التفسير »(١).

ومن ذلك أيضًا اعتبار أصول التفسير شأنًا خاصًا بكل مفسر، أي النظر إليها باعتبارها محددات منهجية خاصة بمفسر بعينه عوض النظر إليها باعتبارها علمًا مشتركًا ملزمًا، وكثيرًا ما نجد هذا عند الذين يتحدثون عن مناهج المفسرين، يقول أحدهم: « لا شك أن لكل تفسير أصوله الخاصة التي يعتمد عليها وتميزه عن غيره من التفاسير الأخرى »(٢).

ومن خلال أكثر الموجود مما أُلف في أصول التفسير نجد أن هذا المفهوم يتردد بين كون المراد به مصادر التفسير أو قواعد التفسير، ويلحق بهما إطلاق ثالث وهو الفوائد المعينة على الفهم وفي ما يلي بيان ذلك:

١ – أصول التفسير بمعنى مصادر التفسير:

وهو من أوسع الإطلاقات وأكثرها تداولًا، وفي هذا المعنى يقول أحد الباحثين : « لا شك أن لكل تفسير أصوله الخاصة التي يعتمد عليها والتي تميزه عن غيره من التفاسير الأخرى وهذه المصادر تخضع في طبيعتها وقوتها إلى عوامل عديدة... »(٣)، فواضح أنه عبر في البداية بلفظ أصول ثم عبر بلفظ مصادر ثم عرض لهذه

(١) فتح القدير، مقدمة المحقق (ص ٥).
(٢) تفسير أم المؤمنين (ص ٨٢).
(٣) نفسه.

الأصول/ المصادر فجعلها: السنة النبوية، أسباب النزول، الحس اللغوي والأدبي، والاجتهاد الشخصي.

ومن أبرز من استعمل **أصول التفسير بمعنى مصادر التفسير** الدكتور محسن عبد الحميد في كتابه: « دراسات في أصول التفسير »، إذ يميز المؤلف في الكتاب بين أصول نقلية وأصول عقلية يقول: « كنت حريصًا على عرض الأصول النقلية والعقلية التي تضبط تفسير الآيات القرآنية وتوضح قواعده »[١].

لكن المؤلف قبل تفصيل ما اصطلح عليه الأصول النقلية والعقلية، والتي خصص لها الباب الثاني من الكتاب[٢]، جعل الباب الأول للأصول اللغوية[٣]، فتكون الخلاصة أنه جعل أصول التفسير بمعنى مصادر التفسير ثلاثة: أصول لغوية، وأصول نقلية، وأصول عقلية.

١ - الأصول اللغوية:

تحت هذا العنوان تحدث المؤلف عن أهمية العلم باللغة للمشتغل بالتفسير، ثم استعرض تقسيمات الأصوليين للألفاظ في الحالات التالية:

أ - وضع اللفظ للمعنى: العام والخاص، المطلق والمقيد، الأمر والنهي، والمشترك والمؤول.

ب - استعمال اللفظ في المعنى.

جـ - في ظهور المعنى وخفائه .

د - في كيفية دلالة اللفظ على المعنى .

٢ - الأصول النقلية:

تحت هذا العنوان تحدث المؤلف عن تفسير القرآن بالقرآن وأهميته، وعن ضرورة الجمع بين الآيات المتعلقة بالموضوع الواحد، وكذا معرفة الناسخ من المنسوخ، والمطلق من المقيد ونحوهما.

---

(١) دراسات في أصول التفسير (ص ٥).
(٢) نفسه (ص ١٠٩).
(٣) نفسه (ص ٢١).

ثم عرض للتفسير بالسنة من حيث الحجية، وعرض نماذج ذلك، كما أشـار المؤلف إلى أن الأمر يشمل أفعاله ﷺ، ثم عرض لتخصيص القرآن بالسنة، وكذا نسخه بها، ونبه إلى ضرورة الحذر من الموضوعات، كما سرد جملة من مصادر التفسير بالسنة الصحيحة.

وتحت نفس العنوان عرض المؤلف لتفسير الصحابة، فبحث في حجية قول الصحابي، ومذاهب العلماء في ذلك، وفي ما يمكن أن يستدرك على بعض الصحابة حين الخوض في المسائل العلمية البحتة.

٣ - الأصول العقلية:

لم يتحدث المؤلف عن أصول عقلية لكنه بحث في التفسير العقلي وضوابطه، وفيه تحدث عن حجية العقل في تفسير القرآن ومجال استعماله، وحصره في دائرتين:

أ - إذا كان الدليل العقلي قطعيًا والدليل النقلي ظنيًّا، يؤول الظني بجانب القطعي لظنية دلالة ألفاظ العموم.

ب - إذا كان العقل والنقل ظنيين فلا يؤول النقل بجانب العقل إلى أن يثبت نفسه أو يبطل، فإذا ثبت العقل ينظر عند ذلك في الدليل النقلي.

ثم عرض المؤلف لما سماه **القواعد الأصولية للتفسير** وحصرها في تسعة:

أولًا : طلب المعنى من الكتاب ثم من السنة ثم من الصحابة.

ثـانـيًا : مطابقة التفسير للمفسر.

ثـالـثًا : مراعاة المعنى الحقيقي والمجازي.

رابعـًا : مراعاة التأليف والغرض.

خامسًا: مراعاة التناسب بين الآيات.

سادسًا: مراعاة أسباب النزول.

سابعـًا: الاطلاع على الجوانب اللغوية.

ثامنـًا : معرفة الناسخ والمنسوخ والعام والخاص والمطلق والمقيد والمجمل والمبين.

تـاسعًا: الاطلاع على المباحث الأصولية الكلامية والفقهية المتعلقة بالآية.

وتعرض المؤلف تحت نفس العنوان لقاعدة الترجيح في التفسير العقلي.

أما الفصل الثالث من الباب الثاني فجعله المؤلف للحديث عن التفسير العلمي.

وواضح من خلال هذا الاستعراض أن المؤلف لم يتحدث إلا عن مصادر التفسير النقلية والعقلية واللغوية، وإن سمى الكتاب دراسات في أصول التفسير.

٢ - أصول التفسير بمعنى قواعد التفسير:

ويعد من أكثر إطلاقات أصول التفسير تداولًا، وفي حدود ما وقفت عليه يمكن أن نمثل بنموذجين:

١ - خالد عبد الرحمن العك:

وهو أبرز من يمثل هذا الإطلاق في كتابه أصول التفسير وقواعده، وقد برز هذا الاتجاه واضحًا في الكتاب، بدءًا من العنوان، فالكتاب صدر في طبعته الأولى تحت عنوان « أصول التفسير لكتاب اللّه المنير »[١]، والعنوان كما هو واضح لا يتضمن كلمة: « قواعد »، أما في طبعته الثانية فالمؤلف أضاف القواعد للعنوان فصار هو « أصول التفسير وقواعده ».

وإذا رجعنا إلى أقسام الكتاب الستة وجدنا المؤلف ينص على القواعد دون الأصول في أقسام الكتاب الخمسة، ونص عليها مع الأصول في القسم الأول فقط، والذي جعله مدخلًا، فإذا تجاوزنا القسم الأول لا نجد لكلمة الأصول حضورًا، فكل أقسام الكتاب معنونة بـ « **قواعد التفسير في ...** » على الشكل التالي:

القسم الثاني: قواعد التفسير في المنهج النقلي والعقلي[٢].

القسم الثالث: قواعد التفسير في بيان دلالات النظم القرآني[٣].

القسم الرابع: قواعد التفسير في حالات وضوح الألفاظ القرآنية وإبهامها ودلالاتها على الأحكام[٤].

---

(١) صدرت هذه الطبعة الأولى للكتاب عن مكتبة الفارابي (١٩٦٨م).

(٢) أصول التفسير وقواعده (ص ٧٥). (٣) نفسه (ص ٢٦٥).

(٤) نفسه (ص ٣٢١).

القسم الخامس: قواعد التفسير في حالات شمول الألفاظ القرآنية في دلالتها على الأحكام وعدم شمولها[١].

والذي التزمه المؤلف هو التركيز على الضوابط والقواعد، فكل المناهج التي عرض لها يختمها بالحديث عن الضوابط وقد يضيف لها الشروط:

فلما تحدث عن المنهج النقلي، ختمه بشروط التفسير النقلي وضوابطه[٢]، وعند الحديث عن المنهج اللغوي ختمه بالحديث عن ضوابط التفسير اللغوي[٣]، وعند الحديث عن المنهج العقلي الاجتهادي ختمه بضوابط التفسير العقلي[٤]، ثم تحدث عن التفسير الإشاري وعن شروطه[٥]، وعن التفسير العلمي وعن شروطه[٦].

وقد خص هذه الاتجاهات باصطلاح الضوابط وكأنه يخص المناهج بالضوابط، أما القواعد فتخص مباحث الألفاظ، كما أنه حين عرض ما عرض تحت عنوان « قواعد التفسير » لم يزد على ما هو معروف عند الأصوليين في مباحث الدلالة.

- وللشيخ خالد عبد الرحمن العك تصور آخر لأصول التفسير طرحه في كتابه « الفرقان والقرآن »[٧]، وفيه يعقد المؤلف بحثًا لقواعد التفسير وأصوله، ومرة أخرى يدمج دمجًا واضحًا بين الأصول والقواعد، إلا أنه في هذا الكتاب يجعل هذه الأصول ثلاثة: وهي عنده على الشكل التالي:

١ - الأصل الأول والقاعدة الأم: النبي ﷺ بيـَّن لأصحابه معاني القرآن[٨].

٢ - الأصل الثاني: بيان أن اختلاف السلف في التفسير اختلاف تنوع[٩].

٣ - الأصل الثالث: أحسن طرق التفسير[١٠].

ولئن كان المضمون مأخوذًا من مقدمة أصول التفسير لابن تيمية، إلا أن التصنيف يدل على الخلط البين بين الأصل والقاعدة، واضطراب مفهومهما معًا.

---

(١) أصول التفسير وقواعده (ص ٣٧٥).
(٢) نفسه (ص ١٣١).
(٣) نفسه (ص ١٤٧).
(٤) نفسه (ص ١٨٩).
(٥) نفسه (ص ٢٠٨).
(٦) نفسه (ص ٢٢٤).
(٧) الكتاب جاء ردًا على كتاب « الكتاب والقرآن: قراءة معاصرة » للدكتور محمد شحرور.
(٨) الفرقان والقرآن (ص ٦١٧).
(٩) نفسه (ص ٦١٨).
(١٠) نفسه (ص ٦٣١).

٢ - خالد عثمان السبت:

وممن يستعمل أصول التفسير بمعنى قواعد التفسير خالد بن عثمان السبت، وهو إن لم يتحدث عن أصول التفسير ولكنه قدم قواعد التفسير باعتبارها علمًا وسماها: « علم قواعد التفسير »[1]، وهو يتحدث عنها كفن مستقل[2]، أما المضمون فلا يختلف كثيرًا عن غيره فقد تحدث ضمن ما سماه قواعد التفسير عن مصادر التفسير وعن آداب المفسر وشروطه.

٣ - أصول التفسير بمعنى الفوائد المعينة على الفهم:

وهو المعنى الذي يستعمله ولي اللّـه الدهلوي في كتابه: « الفوز الكبير في أصول التفسير » كما يتضح ذلك من قوله: خطر لي أن أقيد الفوائد[3] النافعة التي تنفع إخواني في تدبر كلام اللّـه ﷻ، وأرجو أن مجرد فهم هذه القواعد يفتح للطلاب طريقًا واسعًا إلى فهم معاني كتاب اللّـه تعالى، وأنهم لو قضوا أعمارهم في مطالعة كتب التفسير أو قراءتها على المفسرين على أنهم أقل قليل في هذا الزمان لا يظفرون بهذه القواعد والأصول بهذا الضبط والتناسق وسميتها « الفوز الكبير في أصول التفسير »[4].

فواضح من خلال هذا النص أنه جمع في كتابه فوائد نافعة تنفع في تدبر كتاب اللّـه، وأن هذه الفوائد هي بمثابة قواعد أو أصول، أما مضمون الكتاب فهو يزكي هذا التصور إذ جعل هذه الفوائد في خمسة أبواب، **وهي على شكل معلومات يحصلها المقبل على القرآن:**

١ - في العلوم الخمسة التي يدل عليها القرآن.

٢ - في وجوه خفاء نظم القرآن بالنسبة للمعاصرين.

٣ - في بيان لطائف نظم القرآن.

٤ - في مناهج التفسير وأسباب الخلاف.

---

(١) قواعد التفسير (١/ ٣٤، ٣٩). (٢) نفسه (١/ ٤١).

(٣) يحتمل أن يكون هنالك خطأ مطبعي وتكون الكلمة الصحيحة هي « قواعد » عوض « فوائد » وفي هذه الحالة يكون ممن يطلق أصول التفسير ويقصد بها قواعده.

(٤) الفوز الكبير في أصول التفسير (ص ١٧).

٥- في بيان غريب القرآن وأسباب النزول.

٤ - مفهوم أصول التفسير:

من خلال الاستعراض الذي تقدم يتبين لنا أن مفهوم أصول التفسير عند الاستعمال كان يدور بين مصادر التفسير وقواعد التفسير من جهة، ومن جهة ثانية لم يكن ينظر إليه باعتباره علمًا بالمعنى الاصطلاحي واضطرابات أخرى تكون أحيانًا على مستوى الباحث الواحد.

فالأستاذ خالد العك عرض لمفاهيم ثلاثة لأصول التفسير، قال:

- « علم أصول التفسير هو العلم الذي يبين المناهج التي انتهجها وسار عليها المفسرون الأوائل في استنباط الأسرار القرآنية، وتُعرف الأحكام الشرعية من النصوص القرآنية التي تبنى عليها، وتظهر المصالح التي قصد إليها القرآن الكريم »(١).

وبيان مناهج المفسرين الأوائل قد يكون ثمرة من ثمار علم أصول التفسير، ثم لماذا المفسرين الأوائل بالذات؟ ومع ذلك فيحمد له أنه يسمي أصول التفسير علمًا وينظر إليه كذلك.

- ثم يطرح مفهومًا ثانيًا يقول فيه: « فعلم أصول التفسير على هذا هو مجموعة من القواعد والأصول التي تبين للمفسر طرق استخراج أسرار هذا الكتاب الحكيم بحسب الطاقة البشرية، وتظهر مواطن العبرة من أنبائه، وتكشف مراتب الحجج والأدلة من آياته الكريمة، فهي تعين عالم التفسير على فهم معانيه وإدراك عبره وأسراره، وترسم المناهج لتعرفها وتضع القواعد والأصول ليسير المفسر عل منهاجها القويم في سيره أثناء تفسيره »(٢).

وفي هذا التعريف خلط بين ما هو من صميم مهمة علم أصول التفسير وما ليس كذلك، ثم يجعل الأصول فيه مرادفة للقواعد حين يقول عن أصول التفسير أنه مجموعة من القواعد والأصول، ثم يناقض نفسه ويجعل مجموعة القواعد والأصول هذه، تضع القواعد والأصول ليسير المفسر على منهاجها.

---

(١) أصول التفسير وقواعده (ص ١١).

(٢) نفسه.

- ثم يطرح مفهومًا ثالثًا يقول فيه: « علم أصول التفسير هو ميزان للمفسر يضبطه ويمنعه من الخطأ في التفسير؛ ولأنه ميزان فإنه يتبين به التفسير الصحيح من التفسير الفاسد »(١).

وهذا التعريف هو الأقرب إلى الصواب، وإن لم يكن لا جامعًا ولا مانعًا، فهو تعريف بالغاية والمقصد، فغاية علم أصول التفسير أن يكون ميزانًا يضبط المفسر، ويتبين به التفسير الصحيح من الفاسد.

والمفهوم الذي نود طرحه يجمع بين مصادر التفسير وقواعد التفسير وغيرهما، كما ينطلق من ضرورة الاستقلال العلمي للموضوع بأن يكون علمًا قائمًا بذاته مثله مثل باقي العلوم.

وممن اتجه هذا الاتجاه الدكتور محمد بن لطفي الصباغ الذي يقول في تعريفه لعلم أصول التفسير: « علم أصول التفسير علم يقوم على ضبط التفسير، ووضع قواعد مهمة ضرورية لسلامة السير في طريق هذا العلم واشتراط شروط للمفسر يعمل على تحقيقها قبل البدء في التفسير »(٢).

وهذا التعريف وإن لم يكن تعريفًا اصطلاحيًا، فهو قريب من ذلك إذ يسمي أصول التفسير علمًا، ويسند له وظائف ثلاثة وهي:

أ - ضبط التفسير.

ب - وضع قواعد للتفسير .

جـ - وضع شروط للمفسر .

فإذا تجاوزنا ضبط التفسير فنعتبر النقطتين الأخيرتين على الأقل في غاية الأهمية، تفيدان أن هذا العلم ليس مرادفًا لقواعد التفسير، ولا مرادفًا لشروط المفسر؛ بل هو علم يضع القواعد ويضع الشروط.

ولئن كان المؤلف قيد القواعد هنا بالمهمة والضرورية حين قال: « ووضع قواعد مهمة

---

(١) أصول التفسير وقواعده (ص ٣١).

(٢) بحوث في أصول التفسير (ص ١١).

ضرورية » فإنه أطلقها في موضع آخر، والإطلاق أولى، قال: « وهذا العلم يضع القواعد، ويبين الطريقة المثلى في شرح كلام اللّـه ﷻ »[1].

وعن قول المؤلف: « إن هذا العلم يبين الطريقة المثلى... »، فيمكن القول: إن هذه هي الغاية النهائية لمن أحاط بأصول التفسير علمًا، بمعنى أن الطريقة المثلى هي الاهتداء بعلم أصول التفسير عند التفسير.

وعليه فيمكن تعريف أصول التفسير بأنه: علم يحدد مصادر التفسير لكتاب اللّـه تعالى ويضع قواعده ويحدد شروط المفسر لبيان الطريقة المثلى في التفسير وفق مقاصد المفسَّر.

* * *

(١) بحوث في أصول التفسير (ص ١٠).

المَبْحَثُ الثَّالِثُ: بين علم أصول التفسير وغيره من العلوم

تمهيد:

لإعطاء مفهوم أصول التفسير مزيدًا من الإيضاح اخترت أن أعرض لأوجه من المقارنات بينه وبين علوم أخرى قريبة منه بدرجة من درجات القرب، ولم يكن القصد التفصيل في ذلك؛ بل اكتفيت بالإشارة الموجزة المركزة، مع الوعي التام بأن الأمر في حاجة لمزيد من البسط والإيضاح.

١ - بين علم أصول التفسير وعلوم القرآن:

من بين الأسئلة التي نحاول الإجابة عليها موقع علم أصول التفسير من علوم القرآن، وممن تنبه لضرورة التمييز بينهما الدكتور إسماعيل سالم، يقول: « وقد يسأل سائل: وما الفرق بين علوم القرآن وهذا العلم المقترح « علم أصول التفسير » والإجابة أن الفرق هو ذاته الفرق بين أصول الفقه والفقه وعلوم الحديث وعلم المصطلح، فالدارس لعلوم القرآن مثلًا المكي والمدني من السور والآيات يفرق بين هذا وذاك، لكن الدارس لعلم أصول التفسير يحاول استنباط قاعدة أو أكثر ليبين الحكمة من وضع آيات مدنية التنزيل في سور مكية، ووضع آيات مكية التنزيل في سور مدنية.

وكذلك الحكم إذا درسنا أسباب النزول بقصد معرفة الظروف والملابسات التي كانت سببًا في نزول آية أو آيات معينة، فإن هذا يختلف عن دراستنا لهذه الظروف بقصد استنباط قاعدة أو ضوابط يمكن أن تشمل جزئيات أخرى أو موضوعات تناولتها آيات أخرى، فتتبع أسباب النزول ومراحله في الخمر مثلًا وفي الربا قد يلحظ منه عـالم الأصول - أصول التفسير - منهجًا تربويًّا يمكن تطبيقه على آيات الجهاد والتعليم والتربية وغير ذلك »[1].

---

(١) تفسير النصوص وآيات القصاص (ص ب).

ونضيف أن علم أصول التفسير هو إضافة نوعية لعلوم القرآن، ولا نجد بين علوم القرآن بمفهومها الحالي وواقعها الذي تعبر عنه مؤلفات علوم القرآن قديمها وحديثها من يقوم بالوظيفة التي يعول على علم أصول التفسير ليقوم بها.

٢ – بين علم أصول التفسير وعلم أصول الفقه:

ومن الأسئلة المطروحة كذلك: العلاقة بين أصول التفسير وعلم أصول الفقه، وهل هناك حاجة إلى الأول مع وجود الثاني.

وممن يلح على كون علم أصول الفقه لا يصلح وحده منهجًا في فهم القرآن، الشيخ محمد الغزالي يقول: « نقل المنهج الأصولي ليصبح منهجًا للتعامل مع النص القرآني في المجالات والمحاور كلها فهذا غير صحيح، وغير دقيق، فلكل مجال آلات لفهمه »[١].

وقد نحا نفس المنحى عمر عبيد حسنة وهو يبرر لماذا أصول الفقه لا يكفي وحده، ويرجع الأمر إلى ما ألزم علماء الأصول به أنفسهم، فيقول: « علماء الأصول انصرفوا لسبب أو لآخر إلى الحكم التشريعي واعتبروا الخطاب القرآني ذا بعد واحد وحصروا مفهوم الفقه في الحكم التشريعي، مع أن للخطاب أبعادًا أخرى متعددة... قد تكون مقدمة لا بد من تحصيلها ليترتب بعد ذلك الحكم التشريعي »[٢].

فالهاجس التشريعي هو الذي شغل علماء الأصول وبذلوا ما بذلوا من أجل الوصول إلى الأحكام الشرعية بخاصة، وهذا من أهم ما تميز به منهجهم كما يقول د/ طاهر سليمان حمودة: « ومن أهم ما يميزها (أي دراسة المعنى عند الأصوليين) أنها كانت تحاول الوصول إلى نتائج وقوانين أو ملاحظات عامة يعتمد عليها في فهم النصوص الشرعية واستنباط الأحكام بخاصة كما يعتمد عليها في فهم النصوص اللغوية بعامة »[٣].

والذي نختاره أن ما كان لاستنباط الأحكام لا يصلح لاستخراج كل شيء.

وعن نفس العلاقة يتحدث الدكتور القاضي برهون عن موضوع التفسير مستشعرًا صعوبة تحديد أول من دون قواعد وضوابط علم التفسير وأصوله، يقول: « وإذا كان

---

(١) كيف نتعامل مع القرآن (ص ٤٧).
(٢) نفسه (ص ٣٦).
(٣) دراسة المعنى عند الأصوليين (ص ١).

من الصعب معرفة أول من دوَّن قواعد وضوابط علم التفسير وأصوله، فإنها بالتأكيد كانت ثمرة بحث وتنقيب ودراسات طويلة متأنية قام بها علماء أفذاذ عبر أجيال متلاحقة من القرن الثاني الهجري إلى زماننا هذا، وتعتبر رسالة الإمام الشافعي نموذجًا علميًّا رائدًا في التأليف العلمي المنهجي حتى اشتهر أنه واضع علم أصول الفقه، وكتابه الرسالة هو مصدر هذا العلم - علم أصول الفقه - ومرجع كل مشتغل به، وهو مصدر قواعد أصول التفسير لاشتراك العلمين في كثير من القواعد، فالإمام محمد بن إدريس الشافعي رحمة اللّـه عليه قعَّد القواعد لفهم كتاب اللّـه وسنة رسول اللّـه ﷺ وكيفية التعامل معهما، واستنباط الأحكام منهما، حيث تحدث في « الرسالة » عن الكتاب والسنة، وعن مراتب البيان، وعن الناسخ والمنسوخ، والعموم والخصوص والمجمل والمفصل والأمر والنهي... وهي علوم مشتركة بين أصول التفسير وأصول الفقه »[1].

وعليه فلا ينكر أحد الصلة بين علم أصول الفقه وعلم أصول التفسير، بل يمكن القول أن التكامل هو سمة بارزة في العلوم الإسلامية، لكن الذي نريد تأكيده هو أن الحاجة ماسة لعلم أصول التفسير رغم وجود أصول الفقه؛ لأن القرآن ليس كتاب فقه فقط.

٣ - بين علم أصول التفسير وقانون التأويل:

لقد قدمنا من قبل أن علم أصول التفسير هو بمثابة قانون للتفسير ولقد إستعمل العبارة ذاتها الطوفي في الإكسير حين قال: « فتقاضتني النفس الطالبة للتحقيق، الناكبة عن جمر الطريق لوضع قانون يعول عليه ويصار في هذا الفن إليه »[2]، وقد ترددت عبارة « قانون » عند أكثر الذين يحاولون تحديد مفهوم علم أصول التفسير، ونظرًا لما بين التفسير والتأويل من صلة واضحة بلغت عند الجمهور درجة الترادف، فما علاقة هذا الذي ندعو إليه مع ما عرف تحت عنوان: « قانون التأويل »؟

وللإجابة علـى السؤال لا بد من التعريف بالمجال الذي يوظف فيه قانون التأويل والإطار الذي أفرزه، فـالذي ينبغي التنبيه عليه هو أن قـانون التأويل عرف بين

(١) المسند الصحيح (١/ ٦٠).
(٢) الإكسير في علم التفسير (ص ١).

المتكلمين والفلاسفة وليس بين المفسرين، وحتى وإن ساهم فيه المفسرون كأبي بكر ابن العربي مثلًا فقد تحدث في الموضوع باعتباره متكلمًا وليس باعتباره مفسرًا.

وعن التصنيف في قانون التأويل، يقول الدكتور محمد الكتاني: « ننتقل إلى الحديث عن مرحلة متميزة من تاريخ الفكر الإسلامي تميزت بالتصنيف حول « قانون التأويل » لدى المتكلمين والفلاسفة خلال القرنين السادس والسابع الهجريين »(١).

وهو في هذا النص يصرح بأن الموضوع أساسًا يهم المتكلمين والفلاسفة، ولا يفوتنا التنبيه إلى أن ذلك كان في القرنين السادس والسابع، وهذا مما له صلة بموضوع علم أصول التفسير والذي تأخر التأليف فيه كما قدمنا إلى هذا التاريخ أو قريبًا منه، إذا اعتبرنا أن الراغب الأصفهاني هو من الأوائل الذين تحدثوا عن هذا الموضوع.

كما أن الصلة وثيقة بين دواعي التأليف في علم أصول التفسير، وفي قانون التأويل، وهو الاستنباط من القرآن الكريم، يقول الدكتور محمد الكتاني: « ويظهر أن ذلك اقتضاه التوسع في التفسير والجرأة عليه وظهور عدد كبير من التفاسير القرآنية القائمة على التأويل لجعل القرآن مرجعًا أساسيًّا في المعرفة المذهبية... هذه الظاهرة دعت طائفة من العلماء من هذا الفريق أو ذاك للكتابة عما سموه قانون التأويل »(٢).

إلا أن قانون التأويل لم يخرج من الإطار المذهبي، بمعنى شرح تصور المذهب الكلامي الذي ينتمي إليه المؤلف، وهذا جانب آخر للمقارنة، فقانون التأويل إذن كما يقول الدكتور محمد الكتاني: « بدلًا من أن يكون قانونًا تجتمع عليه الأفكار وتتوحد تجاه التأويل أصبح بمثابة نظرية عامة لكل مذهب في جعل التأويل منهجًا سالكًا للتأويل المذهبي »(٣).

٤ – بين أصول التفسير والهرمنيوطيقا:

من العلوم التي تشارك علم أصول التفسير نفس الاهتمام « الهرمنيوطيقا »؛ وذلك لاهتمام العلمين بمعضلة تفسير النص والنص الديني بالأساس، وإذا كان علم أصول التفسير إنما قام لخدمة القرآن الكريم فإن الهرمنيوطيقا قامت لخدمة الكتاب المقدس،

---

(١) جدل العقل والنقل (ص ٥٦٠).

(٢، ٣) نفسه.

ومن هنا يحسن الإشارة إلى أوجه الالتقاء بين العلمين، وإلى أي حد يمكن استفادة أحدهما من الآخر.

ومن أوجه الالتقاء: ذلك أن « القضية الأساسية التي تتناولها الهرمنيوطيقا بالدرس هي معضلة تفسير النص بشكل عام »[١]، وهذا مجال مشترك مع أصول التفسير.

ثم الهرمنيوطيقا « تركز اهتمامها بشكل لافت على علاقة المفسر بالنص »[٢]، وهذا كذلك جانب مهم في أصول التفسير، وإن كان الاهتمام الذي نتصوره بمصادر التفسير وقواعده ومقاصد المفسر، لا ينبغي أن يغلب عليه الاهتمام بالمفسر.

والجانب الأكثر اتصالًا بينهما هو كون: « مصطلح الهرمنيوطيقا مصطلح قديم بدأ استخدامه في دوائر الدراسات اللاهوتية ليشير إلى مجموعة القواعد والمعايير التي يجب أن يتبعها المفسر لفهم النص الديني (الكتاب المقدس) »[٣]، وهذا يعني اتحاد العلمين في الغاية، وهي وضع القواعد والمعايير التي يجب أن يتبعها المفسر، لفهم النص الديني.

وإذا كنا نميز بين التفسير وأصول التفسير فإن « الهرمنيوطيقا تختلف عن التفسير الذي يشير إليه مصطلح Exegesis على اعتبار أن هذا الأخير يشير إلى التفسير نفسه في تفاصيله التطبيقية، بينما يشير المصطلح الأول إلى نظرية التفسير»[٤].

ومن المفيد أن نشير بخصوص الهرمنيوطيقا إلى أنه « قد اتسع مفهوم المصطلح في تطبيقاته الحديثة، وانتقل من علم اللاهوت إلى دوائر أكثر اتساعًا تشمل كافة العلوم الإنسانية كالتاريخ وعلم الاجتماع... »[٥]. فهل نتصور اليوم الذي يقوم فيه علم أصول التفسير أولًا لخدمة القرآن الكريم، ثم يتسع بعدها فيشمل مجالات معرفية متعددة؟

***

---

(١) إشكاليات القراءة (ص ١٣).　　(٢ - ٥) نفسه.

الفَصْلُ الثَّانِي

مصادر التفسير

ويشتمل على تمهيد وسبعة مباحث:

ٱلْمَبْحَثُ ٱلْأَوَّلُ: تفسير القرآن بالقرآن.

ٱلْمَبْحَثُ ٱلثَّانِي: تفسير القرآن بالسنة.

ٱلْمَبْحَثُ ٱلثَّالِثُ: التفسير بأقوال الصحابة.

ٱلْمَبْحَثُ ٱلرَّابِعُ: التفسير بأقوال التابعين.

ٱلْمَبْحَثُ ٱلْخَامِسُ: الإسرائيليات.

ٱلْمَبْحَثُ ٱلسَّادِسُ: التفسير بمقتضى اللغة العربية.

ٱلْمَبْحَثُ ٱلسَّابِعُ: التفسير بالرأي.

تمهيد

لقد قدمنا من قبل أن موقع مصادر التفسير من أصول التفسير كما نقترحه هو نفسه أو قريب من ذلك موقع مصادر التشريع من أصول الفقه، وعليه فمصادر التفسير هي الأدلة التي يستنبط منها المفسر تفسيره، وقيمة أي تفسير تتجلى أساسًا في قيمة مصادره، فيقوى التفسير بقوة مصادره، ويضعف بضعفها، وهذا على مستوى الكل أو الجزء، بمعنى قد يحكم على مفسر ما بأن تفسيره غير معتبر بإجمال؛ لأنه اختلت مصادره، وقد يحكم على قول مفسر ما في آية بعينها أو آيات، بالفساد لضعف مصادره في ذلك القول، وهكذا...

ومصادر التفسير قد تنوعت أقوال العلماء فيها، كما تنوعت أقوالهم في تسميتها، فهي عند ابن تيمية « طرق التفسير » قال رحمه اللّـه: « فإن قال قائل: فما أحسن طرق التفسير؟ فالجواب: إن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن... فإن أعياك ذلك فعليك بالسنة... »[1].

أما برهان الدين الزركشي فيصطلح عليها « مآخذ التفسير »، يقول رحمه اللّـه: « لطالب التفسير مآخذ كثيرة أمهاتها أربعة »[2]، ونقلها عنه القاسمي في محاسن التأويل[3].

وقد يصطلح عليها « استمداد علم التفسير » كما عند محمد الخضري الدمياطي إذ يقول: « وأما ما يستمد منه فقد قال العلماء من أراد تفسير الكتاب العزيز طلبه أولًا من القرآن، فإن أعياه ذلك طلبه من السنة... »[4].

وممن استعمل مصطلح « الاستمداد » محمد الطاهر ابن عاشور وله فيه اجتهاد خاص، فهو يجعل استمداد علم التفسير من علم العربية وعلم الآثار ومن أخبار

---

(١) مقدمة في أصول التفسير (ص ٩٣).
(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٦).
(٣) محاسن التأويل (١/ ٧).
(٤) مبادئ في التفسير (ص ١٣).

وأخرج أحمد وغيره عن أبي الدرداء ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **قال اللّـه:** ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ ﴾ [فاطر: ٣٢]، **فأما الذين سبقوا فأولئك يدخلون الجنة بغير حساب، وأما الذين اقتصدوا فأولئك يحاسبون حسابًا يسيرًا، وأما الذين ظلموا أنفسهم فأولئك الذين يحبسون في طول المحشر، ثم هم الذين تلقاهم اللّـه برحمته، فهم الذين يقولون:** ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ ﴾ [فاطر: ٣٤] »[١].

ونظرًا لما لهذا المصدر من أهمية بالغة في التفسير فقد حكى بعضهم إجماع العلماء على أنه أشرف أنواع التفسير، وحسبنا هنا نصان يؤكدان هذا الذي نقول: يقول محمد أمين الشنقيطي وهو يتحدث عن أسباب تأليفه كتاب أضواء البيان: « واعلم أن من أهم المقصود بتأليفه أمران: أحدهما بيان القرآن بالقرآن؛ لإجماع العلماء على أنه أشرف أنواع التفسير وأجلها تفسير كتاب اللّـه بكتاب اللّـه؛ إذ لا أحد أعلم بمعنى كلام اللّـه جل وعلا من اللّـه جل وعلا[٢]. ويقول الدكتور محسن عبد الحميد: أجمعت الأمة سلفًا وخلفًا على أن أصح طرق التفسير أن يفسر القرآن بالقرآن كما قال ابن تيمية[٣].

ا - الأدلة على تفسير القرآن بالقرآن:

ونعتبر أن من المباحث المهمة التي يجب بحثها في أي مصدر من مصادر التفسير حجيته والأدلة على اعتباره مصدرًا للتفسير؛ وذلك لبيان مشروعية الاعتماد على ذلك المصدر، وقوة أي مصدر من قوة الأدلة الدالة عليه وضعفه من ضعفها.

أما القرآن الكريم فالأدلة على كونه مصدرًا من مصادر التفسير من القرآن والسنة وغيرهما:

فمن القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ﴾ [القيامة: ١٧ - ١٩]، وقوله تعالى: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ﴾ [النساء: ٥٩].

---

(١) الحديث في مسند أحمد كتاب مسند الأنصار رقم (٢٠٧٣٤).

(٢) أضواء البيان (١/ ٦).

(٣) المنار في علوم القرآن (ص ١٤٨) وانظر القول بالإجماع أيضًا في أصول التفسير وقواعده (ص ٧٩).

العرب وأصول الفقه وعلم الكلام وعلم القراءات[١]، ولم يجعل منه القرآن والسنة وأقوال الصحابة؛ لأنها من التفسير لا من مدده يقول: « اعلم أنه لا يعد من استمداد علم التفسير الآثار المروية عن النبي ﷺ في تفسير آيات، ولا ما يروى عن الصحابة في ذلك؛ لأن ذلك من التفسير لا من مدده، ولا يعد من استمداد التفسير ما في بعض آي القرآن من معنًى يفسر بعضًا آخر منها؛ لأن ذلك من قبيل حمل بعض الكلام على بعض »[٢].

وقد تقدمت الإشارة إلى كون محسن عبد الحميد يستعمل « أصول التفسير » بمعنى مصادر التفسير عند الحديث عن مفهوم أصول التفسير.

ومصادر التفسير يستعمل عادة في دراسة مناهج المفسرين، فيقال: مصادر التفسير عند فلان أو فلان كذا، ويستعمل المصطلح في هذا المجال غالبًا ويقصد به أهم المؤلفات التي اعتمدها المفسر المدروس.

فتحت عنوان « مصادر التفسير النقلي » يقول صبري المتولي عن ابن تيمية: « اعتمد ابن تيمية على مصادر كثيرة استمد منها تفسيره... وهاك المصادر مصنفة على أسماء العلوم، والتي أمكننا استخراجها من خلال تفسيره »[٣]، ثم ذكر مجموعة من المصنفات في التفسير وفي غيره.

وعن ابن عطية يقول الدكتور الوهاب فايد: « ومصادر ابن عطية في تفسيره كثيرة ومتنوعة، فمنها ما هو من كتب التفسير، ومنها ما هو من كتب القراءات، ومنها ما هو من كتب الحديث »[٤].

وقد يمتد الأمر في الحديث عن مناهج المفسرين إلى عدِّ العلماء الذين تتلمذ عليهم المفسر من مصادر التفسير كما يشير إلى ذلك الدكتور الوهاب فايد مثلًا فيقول بعد حديثه عن المصنفات في العلوم الإسلامية التي كانت مصادر التفسير عند ابن عطية: « ومنها نوع آخر غير ما تقدم وهم شيوخ ابن عطية الذين اتصل بهم وتتلمذ عليهم »[٥].

---

(١) التحرير والتنوير (١/ ١٨).
(٢) نفسه (١/ ٢٧).
(٣) منهج ابن تيمية (ص ٧٠).
(٤) منهج ابن عطية (ص ٩٥).
(٥) نفسه.

وهذه بلا شك مصادر تفسير، لكنه استعمال خاص، أما مصادر التفسير التي نقصدها فهي التي لا ترتبط بمفسر بعينه ولا يعفى منها مفسر؛ بل هي مصادر ملزمة للجميع.

وممن وجدته يستعمل المصطلح بهذا المعنى - أي المصادر التي يجب على المفسر أن يلتزم بها بغض النظر عن مذهبه أو عصره أو مصره - الدكتور محمد حسين الذهبي، غير أنه يميز بين العصور المختلفة فيجعل للصحابة مصادر تفسير وللتابعين مصادر أخرى... إلخ.

فعند حديثه عن مصادر التفسير في عصر الصحابة حدد أربعة مصادر هي: القرآن الكريم، والنبي ﷺ، والاجتهاد وقوة الاستنباط، وأهل الكتاب[1].

وعند حديثه عن مصادر التفسير في عصر التابعين حدد خمسة مصادر هي: القرآن الكريم، السنة النبوية، أقوال الصحابة، ما أخذوه من أهل الكتاب، وما يفتح اللّـه به عليهم من طريق الاجتهاد والنظر، ثم وجدناه يخلص إلى « المصادر التي يجب على المفسر أن يرجع إليها عند شرحه للقرآن حتى يكون تفسيره جائزًا مقبولًا »[2]، **ويجعلها خمسة مصادر:**

١ - الرجوع إلى القرآن نفسه.

٢ - النقل عن الرسول ﷺ.

٣ - الأخذ بما صح عن الصحابة.

٤ - الأخذ بمطلق اللغة.

٥ - التفسير بالمقتضى من معنى الكلام المقتضب من قوة الشرع.

وهذه الخلاصة هي الأقرب للمعنى الذي نقترحه لمصادر التفسير من حيث المفهوم.

ومما يحسن التنبيه إليه في هذا المدخل أن حصر مصادر التفسير متعذر، وترتيبها محير، أما الحصر فمما يشهد لتعذره قول الزركشي: « لطالب التفسير مآخذ كثيرة، أمهاتها أربعة »[3]، والنص صريح في تعدد مصادر التفسير وأنها كثيرة، ويمكن

(١) التفسير والمفسرون (١/ ٤٠). (٢) نفسه (١/ ٢٧٣).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٦).

الاستدلال أيضًا لهذا الأمر بما قاله ابن تيمية عن أحسن طرق التفسير فيقال: إن حديثه إنما كان عن أحسن طرق التفسير لا عن كل طرق التفسير، والواقع كذلك، فابن تيمية لم يشر إلى التفسير بمقتضى اللغة مع أنه من أحسن طرق التفسير وآكدها، والزركشي من جهته لم يشر لتفسير القرآن بالقرآن وهو بلا شك أيضًا من أمهات مآخذ التفسير.

أما الترتيب بين المصادر المشهورة فنجد في ذلك اختلافًا بين الزركشي وابن تيمية مثلًا، أما الأخير فيجعلها على الترتيب التالي:

١ - تفسير القرآن بالقرآن[١].

٢ - تفسير القرآن بالسنة[٢].

٣ - تفسير القرآن بأقوال الصحابة[٣].

٤ - تفسير القرآن بأقوال التابعين[٤].

٥ - تفسير القرآن بالرأي[٥].

أما الزركشي فيجعلها أربعة وعلى الشكل التالي:

١ - النقل عن رسول الله ﷺ[٦].

٢ - الأخذ بقول الصحابي[٧].

٣ - الأخذ بمطلق اللغة[٨].

٤ - التفسير بالمقتضى من معنى الكلام والمقتضب من قوة الشرع[٩].

وأهم فرق بينهما كما هو واضح أن ابن تيمية يجعل القرآن أحسن الطرق: « فإن قال قائل: فما أحسن طرق التفسير؟ فالجواب إن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن »[١٠].

---

(١) مقدمة في أصول التفسير (ص ٩٣).

(٢) نفسه.

(٣) نفسه (ص ٩٥).

(٤) نفسه (ص ١٠٢).

(٥) نفسه (ص ١٠٥).

(٦) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٦).

(٧) نفسه (٢/ ١٥٧).

(٨) نفسه (٢/ ١٦٠).

(٩) نفسه (٢/ ١٦١).

(١٠) مقدمة في أصول التفسير (ص ٩٣).

أما الزركشي فيجعل السنة الطراز الأول فيقول: « لطالب التفسير مآخذ كثيرة أمهاتها أربعة: الأول النقل عن رسول اللّـه ﷺ وهذا هو الطراز الأول »[1].

ولكننا سنختار ترتيبًا ونسير عليه، مع الوعي التام بأن هذا الأمر يحتاج إلى بحث موسع: ذلك أن تفسير القرآن بالقرآن ليس رتبة واحدة عند التدقيق فهو مستويات، والتفسير بالسنة النبوية كذلك، فيمكن أن نميز فيه بين تفسير النبي ﷺ والتفسير بالسنة، والتفسير بالسنة درجات، وقل نفس الشيء عن باقي مصادر التفسير.

***

---

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٦).

المَبْحَثُ الأَوَّلُ : تفسير القرآن بالقرآن

تمهيد:

لا خلاف بين العلماء في كون القرآن الكريم أهم مصدر للتفسير، حتى قال أحد الباحثين: « يعتبر القرآن الكريم أهم مصدر من مصادر التفسير، ولقد أطبقت الأمة سلفًا وخلفًا على أن أصح التفسير أن يفسر القرآن بالقرآن، كما ذكر ذلك ابن تيمية وغيره من أساطين العلم »[(١)].

فما أُجمل منه في مكان قد يفسر في موضع آخر، وما اختصر منه في مكان قد يبسط في موضع آخر منه، بل قد عد هذا الطريق أحسن طرق التفسير، يقول تقي الدين ابن تيمية: « فإن قال قائل: فما أحسن طرق التفسير؟ فالجواب: إن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن »[(٢)]، وعنه رحمه اللّـه نقلت هذه العبارة[(٣)].

وأصل هذه المسألة أن القرآن الكريم قد جرى على أساليب اللغة العربية جريًا على سننه تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ [إبراهيم: ٤]. وغيرها من الآيات التي تصف القرآن بأنه عربي، إذ لا معنى أن يكون عربيًا لغة وأعجميًّا أسلوبًا وطرائق في التعبير، وعليه فقد اشتمل على الإطناب والإيجاز، وعلى الإجمال والتبيين، وعلى الإطلاق والتقييد، وعلى العموم والخصوص.

وتفسير القرآن بالقرآن مما فعله رسول اللّـه ﷺ وهو المبين عن ربه، وصحت عنه في ذلك أحاديث كثيرة، وفي هذا المعنى يقول الدكتور يوسف القرضاوي: « وأول من

---

(١) تفسير النسائي (ص١٢).

(٢) مقدمة في أصول التفسير (ص ٩٣).

(٣) انظر مثلًا: تفسير القرآن العظيم (١ / ٦)، والبرهان في علوم القرآن (٢/ ١٧٥)، والإتقان (٢/ ١١٨٧).

سنَّ لنا ذلك وعلمه لنا هو رسول اللّـه ﷺ »[١]، وجعل ذلك علامة على أحسن التفاسير وأكمل المفسرين فقال: « وأكمل المفسرين من نهج النهج النبوي في تفسير القرآن بالقرآن »[٢].

من تفسير النبي ﷺ ما أخرجه البخاري في صحيحه عن عبد اللّـه بن مسعود ﷺ قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ ﴾ [الأنعام: ٨٢]، شق ذلك على أصحاب رسول اللّـه ﷺ، وقالوا: أينا لم يلبس إيمانه بظلم؟ قال رسول اللّـه ﷺ: « **إنه ليس بذاك ألا تسمع إلى قول لقمان لابنه:** ﴿ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان: ١٣] »[٣].

والحديث بهذه الرواية يدل على أن رسول اللّـه ﷺ إنما فسر الظلم في سورة الأنعام بالذي جاء في سورة لقمان، وهو بذلك يعلم السائل ومن بعده بأن إشكالات كثيرة قد تطرأ إذا لم يفسر القرآن بالقرآن، أو أن الإنسان قد يشكل عليه أمرٌ ما في القرآن وفي القرآن حل ذلك، ولا سبيل لظفره بذلك إلا بحمل الآيات بعضها على بعض، فلعل ما أُجمل في موضع فُصِّل في موضع آخر، وما أُبهم في مكان بُيِّن في مكان آخر، وما أُطلق في سورة أو آية قُيِّد في أخرى، وما جاء عامًّا في سياق خُصص في سياق آخر، فلا بد من ضم الآيات بعضها إلى بعض حتى يتكامل الفهم، ويستبين المقصود من النص.

وأخرج أحمد والترمذي والحاكم وصححه وغيرهم عن أبي أمامة ﷺ عن النبي ﷺ في قوله: ﴿ وَيُسْقَىٰ مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ ۝١٦ يَتَجَرَّعُهُۥ ﴾ [إبراهيم: ١٦، ١٧]. قال: « **يقرب إلى فيه فيكرهه، فإذا أدني منه شوى وجهه، ووقع فروة رأسه، فإذا شرب قطع أمعاءه حتى تخرج من دبره يقول اللّـه تعالى:** ﴿ وَسُقُوا۟ مَآءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَآءَهُمْ ﴾ [محمد: ١٥]، **وقال تعالى:** ﴿ وَإِن يَسْتَغِيثُوا۟ يُغَاثُوا۟ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ ۚ بِئْسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتْ مُرْتَفَقًا ﴾ [الكهف: ٢٩] »[٤].

(١) المرجعية العليا (ص ٤٤) وكيف نتعامل مع القرآن العظيم (ص ٢٢٠).
(٢) المرجعية العليا (ص ٤٥) وانظر نفس المعنى في لغة القرآن (ص ٤١٤).
(٣) الحديث في صحيح البخاري كتاب أحاديث الأنبياء رقم (٣٣٦٠)، وأخرجه أيضًا مسلم في صحيحه كتاب الإيمان رقم (١٢٤)، والترمذي في سننه كتاب التفسير رقم (٥٠٦٢).
(٤) الحديث في مسند أحمد كتاب باقي مسند الأنصار رقم (٢٢٢٨٥)، وسنن الترمذي كتاب أبواب صفة جهنم باب ما جاء في صفة شراب أهل النار رقم (٢٧٠٩)، والمستدرك التفسير تفسير سورة إبراهيم عليه السلام (٢/٣٥١).

فعندما نحمل آية غمض معناها على آية أخرى تفسرها نكون قد رددنا الأمر إلى اللّـه [١].

والدليل من السنة النبوية على تفسير القرآن بالقرآن ما تقدم من فعله ﷺ في تفسير بعض الآيات القرآنية.

وقد استدل ابن تيمية على هذا بحديث معاذ حين بعثه رسول اللّـه ﷺ إلى اليمن قاضيًا فقال له: « **كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟** » قال: أقضي بكتاب اللّـه، قال: « **فإن لم تجد في كتاب اللّـه؟** » قال: فبسنة رسول اللّـه ﷺ، قال: « **فإن لم تجد في سنة رسول اللّـه ﷺ ولا في كتاب اللّـه؟** » قال: أجتهد رأيي ولا آلو، فضرب رسول اللّـه ﷺ صدره وقال: « **الحمد للّـه الذي وفق رسول اللّـه لما يرضي رسول اللّـه** »[٢].

قال ابن تيمية بعد أن استدل بالحديث على طلب التفسير أولًا في القرآن ثم بالسنة: « وهذا الحديث في المساند والسنن بإسناد جيد »[٣]، والشاهد منه قوله: « بكتاب اللّـه » جوابًا لسؤال: بم تقضي؟

وتفسير القرآن بالقرآن مما تشهد له العقول السليمة، كما يقول الدكتور محمد علي الحسن: « وأما الدليل العقلي فهو أن القائل أحق من غيره في تفسير مقوله، ثم إن القرآن الكريم هو المصدر الأول من مصادر الإسلام، فيعتبر بالضرورة المصدر الأول في التفسير »[٤].

وممن أكد على تفسير القرآن بالقرآن الزمخشري بقوله: « أشد المعاني ما دلَّ عليه القرآن »[٥].

٢ – أوجه تفسير القرآن بالقرآن:

تتعدد أوجه تفسير القرآن بالقرآن وتتنوع، وفي غياب أي إحصاء دقيق وشامل لها تبقى الأمثلة التي نقدمها نماذج مختارة:

---

(١) المنار في علوم القرآن (ص ١٤٨).

(٢) الحديث في سنن أبي داود كتاب الأقضية رقم (٣٥٩٢)، وسنن الترمذي كتاب الأحكام رقم (١٣٤٢)، ومسند أحمد كتاب مسند الأنصار رقم (٢٢٠٦١).

(٣) مقدمة في أصول التفسير (ص ٩٤).

(٤) المنار في علوم القرآن (ص ١٤٨).

(٥) الكشاف (٢/ ١٩٣).

أ - بيان المجمل:

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ ﴾ [الفاتحة: ٧]، بين الذين أنعم عليهم في قوله تعالى: ﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا ﴾ [النساء: ٦٩].

من ذلك قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿ فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٖ فَتَابَ عَلَيۡهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [البقرة: ٣٧]، بينها قوله تعالى: ﴿ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمۡنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمۡ تَغۡفِرۡ لَنَا وَتَرۡحَمۡنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴾ [الأعراف: ٢٣].

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ كَمۡ تَرَكُواْ مِن جَنَّٰتٖ وَعُيُونٖ ﴿٢٥﴾ وَزُرُوعٖ وَمَقَامٖ كَرِيمٖ ﴿٢٦﴾ وَنَعۡمَةٖ كَانُواْ فِيهَا فَٰكِهِينَ ﴿٢٧﴾ كَذَٰلِكَۖ وَأَوۡرَثۡنَٰهَا قَوۡمًا ءَاخَرِينَ ﴾ [الدخان: ٢٥ - ٢٨]، وقوله تعالى: ﴿ وَأَوۡرَثۡنَا ٱلۡقَوۡمَ ٱلَّذِينَ كَانُواْ يُسۡتَضۡعَفُونَ مَشَٰرِقَ ٱلۡأَرۡضِ ﴾ [الأعراف: ١٣٧]، بين المراد بالقوم في الآيتين قوله تعالى: ﴿ فَأَخۡرَجۡنَٰهُم مِّن جَنَّٰتٖ وَعُيُونٖ ﴿٥٧﴾ وَكُنُوزٖ وَمَقَامٖ كَرِيمٖ ﴿٥٨﴾ كَذَٰلِكَ وَأَوۡرَثۡنَٰهَا بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ﴾ [الشعراء: ٥٧ - ٥٩].

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ وَأَنِّي فَضَّلۡتُكُمۡ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [البقرة: ١٢٢]، بين النعمة التي أنعم عليهم قوله تعالى: ﴿ وَإِذۡ نَجَّيۡنَٰكُم مِّنۡ ءَالِ فِرۡعَوۡنَ يَسُومُونَكُمۡ سُوٓءَ ٱلۡعَذَابِ يُذَبِّحُونَ أَبۡنَآءَكُمۡ وَيَسۡتَحۡيُونَ نِسَآءَكُمۡۚ وَفِي ذَٰلِكُم بَلَآءٞ مِّن رَّبِّكُمۡ عَظِيمٞ ﴾ [البقرة: ٤٩]، ففي هذه الآية تفصيل لما أجمل في الأولى[(١)].

ب - تقييد المطلق:

مثال ذلك قوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحۡمُ ٱلۡخِنزِيرِ ﴾ [المائدة: ٣].

وقوله تعالى: ﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٖ يَطۡعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيۡتَةً أَوۡ دَمٗا مَّسۡفُوحًا أَوۡ لَحۡمَ خِنزِيرٖ ﴾ [الأنعام: ١٤٥].

فإن لفظ الدم في الآية الأولى جاء مطلقًا وفي الثانية جاء مقيدًا فوجب حمل الآية الأولى على الثانية، فنفهم منه أن الدم المحرم هو الدم المسفوح الذي وقع بيانه في الآية الثانية[(٢)].

---

(١) محاسن التأويل (٢/ ١٢٢).

(٢) انظر أصول التشريع الإسلامي (ص ٢٢٥) وأصول التفسير وقواعده (ص ٤٠٧).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ﴾ [المائدة: ٥]. فالإحباط هنا مطلق ومعلق بالردة ولم يشترط شيئًا آخر، وقال تعالى أيضًا: ﴿ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ ﴾ [البقرة: ٢١٧]. فالردة التي تورث جهنم هي التي يموت عليها صاحبها، فهي هنا مقيدة بالوفاة.

جـ - تخصيص العام:

ومنه ما وقع في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، ففي هذه الآية نفي للخلة والشفاعة بشكل عام، وقد خص اللـه المتقين من عموم نفي الخلة في قوله تعالى: ﴿ الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ﴾ [الزخرف: ٦٧]، وخص من عموم نفي الشفاعة، ما أذن فيه من الشفاعة بقوله تعالى: ﴿ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِن بَعْدِ أَن يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَىٰ ﴾ [النجم: ٢٦][(١)].

ومنه قوله تعالى: ﴿ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ [النساء: ١٢٣]، فإنها خرجت مخرج العموم لكنها مخصصة بقوله تعالى: ﴿ وَمَا أَصَابَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَن كَثِيرٍ ﴾ [الشورى: ٣٠][(٢)]، فقوله فيها: ﴿ وَيَعْفُو عَن كَثِيرٍ ﴾ مخصِّص لعموم ﴿ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ ﴾ ومقيد لإطلاقها كأنه قال: إلا أن يعفو، بدليل هذه الآية، مثل ما أنها مخصصة بآيات التوبة فإنه مقدر فيها: إلا أن يتوبوا بالإجماع وبالنصوص في التائبين[(٣)].

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٧٣]، ذكر في الآية أن المحرم هو الميتة والدم بصفة عامة، لكن الجمهور خصصوا من ذلك ميتة البحر بدليل قوله تعالى: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ ﴾[(٤)].

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ

---

(١) انظر هذا المثال في إيثار الحق (ص ١٥١). (٢، ٣) نفسه.
(٤) انظر المثال في محاسن التأويل (٣/ ٣٨).

خَبِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢٣٤]. خص من عموم الآية الحامل المتوفى عنها زوجها فإن عدتها بوضع الحمل لقوله تعالى: ﴿ وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ [الطلاق: ٤][١].

وممن أدخل تخصيص العام في تفسير القرآن بالقرآن د. محسن عبد الحميد قال: « ويدخل فيها تفسير العام بالخاص كما في قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة: ١٧٣]. فلقد خصص بقوله تعالى: ﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴾ [المائدة: ٥]. حيث حلت بذلك ذبيحة الكتابي وقيل: إن الآية الأولى خصصت الآية الثانية »[٢].

د - الجمع بين ما يتوهم أنه مختلف:

ومن تفسير القرآن بالقرآن الجمع بين ما يتوهم أنه مختلف كخلق بني آدم من تراب كما في سورة الكهف في قوله تعالى: ﴿ أَكَفَرْتَ بِٱلَّذِى خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ﴾ [الكهف: ٣٧]، وخلقه من طين في غير آية ومنها قوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ﴾ [الأنعام: ٢، وغيرها]، وهو تراب مختلط بالماء ففيه زيادة على التراب المطلق، وكذلك خلقه من صلصال كما في قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن صَلْصَٰلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ ﴾ [الحجر: ٢٦، وغيرها]، فإنه أخص من الجميع؛ لأنه طين مخصوص[٣].

هـ - تقديم المعنى والفهم الذي له شاهد من القرآن:

ومن تفسير القرآن بالقرآن « تفسير قوله تعالى ﴿ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ مَيْلًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٢٧] بأهل الكتاب كقول مجاهد لقوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّواْ ٱلسَّبِيلَ ﴾ [النساء: ٤٤]، ويقويه أن عصاة المسلمين لا يريدون فجور صالحيهم، والآية وردت بضمير الغائب في المريدين وضمير الخطاب في المائلين فقوى ذلك »[٤].

ومنه تفسير قوله تعالى في سورة غافر: ﴿ وَإِن يَكُ صَادِقًا يُصِبْكُم بَعْضُ ٱلَّذِى يَعِدُكُمْ ﴾ [غافر: ٢٨] بأنه العذاب الأدنى المعجل في الدنيا لقوله سبحانه في آخر هذه السورة: ﴿ فَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ ٱلَّذِى نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِلَيْنَا يُرْجَعُونَ ﴾ [غافر: ٧٧][٥].

---

(١) محاسن التأويل (٣/ ٢٦٢).
(٢) دراسات في أصول التفسير (ص١١٥، ١١٦).
(٣) إيثار الحق (ص ١٥٢).
(٤) إيثار الحق (ص ١٥١).
(٥) المثال من إيثار الحق (ص ١٥١، ١٥٢).

ومنه تفسير ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ﴾[الكوثر: ٢] بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الأنعام: ١٦٢][1].

و – التقيد بالمعاني المبينة لمدلول المفردات في القرآن:

ومن تفسير القرآن بالقرآن التقيد بمدلول المفردات التي تكفل اللّـه ببيان معانيها في القرآن، ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلْخَيْرُ مَنُوعًا ﴾ [المعارج: ١٩ – ٢١] فلفظة الهلوع بينتها بقية الآية.

ومن ذلك أيضًا قوله تعالى: ﴿ سَأُصْلِيهِ سَقَرَ ﴿٢٦﴾ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا سَقَرُ ﴿٢٧﴾ لَا تُبْقِي وَلَا تَذَرُ ﴿٢٨﴾ لَوَّاحَةٌ لِّلْبَشَرِ ﴿٢٩﴾ عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ ﴾ [المدثر: ٢٦ – ٣٠] ففي الآية بيان لبعض معاني سقر أعاذنا اللّـه منها.

ومن ذلك أيضًا قوله تعالى: ﴿ أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴾ ، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ [الأنفال: ٢].

ز – إزالة الإشكالات التي تثيرها بعض المعاني الظاهرة من القرآن:

يثير هذه القضية الدكتور محسن عبد الحميد ويدرجها ضمن تفسير القرآن بالقرآن ما دام الإشكال طرح في النص القرآني ويزول بالاستفادة مما ورد في نصوص أخرى، فيقول: « إن تفسير القرآن بالقرآن لا يشمل فقط تفسير آيات بأخرى مماثلة وإنما يشمل تفسير إشكال معين والبحث في القرآن عن إيجاد جواب له »[2].

ويمثل الدكتور محسن عبد الحميد لهذا الوجه بقوله تعالى عن يوسف عليه السلام: ﴿ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ ۖ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ ۚ كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ ۚ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ ﴾ إذ أسند الواحدي إلى بعض المفسرين أن يوسف هم بتلك المرأة همًّا صحيحًا وجلس منها مجلس الرجل من المرأة، فلما رأى برهان ربه زالت كل شهوة عنه، ورد المحققون من أهل التفسير هذه المقالة ولجأ الرازي إلى القرآن نفسه في

---

(١) المثال من إيثار الحق (ص ١٥١).

(٢) دراسات في أصول التفسير (ص ١١٢).

ردها وحل الإشكال الذي ينتج عنها بالنسبة إلى عصمة الأنبياء(١).

ح - جمع الآيات المتعلقة بالموضوع الواحد:

إن من أثر تفسير القرآن بالقرآن الوقوف على كل الآيات التي تتناول الموضوع المطروح للبحث، فإذا قابلتنا آية في القضاء والقدر لا يكتفى بها لتقرير عقيدة القضاء والقدر؛ إذ قد تكون من الآيات التي فيها جبر مطلق أو قد تكون من الآيات التي تدل على الاختيار المطلق، فلا بد أن تجمع الآيات كلها ويدرسها دراسة مقارنة فاحصة ثم يقرر الرأي الذي تدل عليه هذه الآيات في حدود الضوابط الأصولية(٢).

ولعدم مراعاة هذا الأمر « وقع الصحابي الجليل أبو ذر ﷺ في اجتهاد خطَّأه عليه جمهور الصحابة؛ حيث استدل بقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤] على عدم الكنز وإنفاق المال الزائد، ومما يدل على صحة قول الجمهور أن المال المستخرج منه الزكاة ليس كنزًا آيات المواريث؛ إذ كيف يبقى مال كثير للإنسان بعد موته إذا كان ينفق ما فضل منه في حياته... فمجموعة آيات المواريث تفسر هذا المعنى في هذه الآية »(٣).

والاحتكام إلى كل الآيات التي تتناول الموضوع الواحد هو الذي اصطدم معه جهم بن صفوان حين أراد أن يفسر الآيات التي تفسر الخلود تفسيرًا مجازيًّا « فحمل قوله تعالى: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا﴾ [البقرة: ١٦٢، وغيرها] على المبالغة والتأكيد دون الحقيقة في التخليد كما نقول: « خلَّد اللّـه ملك فلان » وهذا منهج في التأويل عجيب، ثم بحث في الآيات لعله يجد فيها ما يحقق فكرة الانقطاع فقابلته الآية: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١٠٧] وقد تناسى جهم الآيات التي تقرر بقاء الجنة بقاء سرمديًّا: ﴿لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ﴾ » [التوبة: ٢١](٤).

وجمع الآيات هو السبيل أيضًا لتفنيد الدعوى التي أطلقت أن الإسلام أعطى المرأة نصف حظ الرجل دون جمع الآيات التي تتحدث عن الإرث في المستوى الأول.

---

(١) دراسات في أصول التفسير (ص ١١٢، ١١٣).

(٢) دراسات في أصول التفسير (ص ١١٣). (٣) نفسه (ص ١١٤).

(٤) نشأة التفكير الفلسفي في الإسلام (١/ ٣٤٣)، دراسات في أصول التفسير (ص ١١٤).

ط - الآيات الناسخة والآيات المنسوخة وموقعها من تفسير القرآن بالقرآن:

ويدخل في باب تفسير القرآن بالقرآن معرفة الآيات الناسخة والآيات المنسوخة، فعدة المرأة المتوفى عنها زوجها كانت سنة كما يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ [البقرة: ٢٤٠]، ثم نسخت تلك الآية بآية أخرى بينت العدة الجديدة وهي أربعة أشهر وعشرة أيام وذلك في قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ [البقرة: ٢٣٢][1].

ي - السياق القرآني وموقعه من تفسير القرآن بالقرآن:

مما يدخل ضمن تفسير القرآن بالقرآن النظر إلى السياق الذي جاءت فيه الآية المراد تفسيرها « فعلى المفسر أن لا ينظر في الكلمة والجملة مستقلة بنفسها؛ بل عليه أن ينظر إليها في سياق النص القرآني فإن ذلك معين على تحديد المعنى المراد، لا سيما إذا كان للكلمة أو الجملة أكثر من معنى »[2].

وبهذا رجح الطبري وغيره من المفسرين بعض الأقوال وردوا غيرها، يقول الطبري في الرد على من قال أن المراد بقوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ﴾ [البقرة: ١٠٢] الشياطين، بقوله تعالى: ﴿ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٠٢] يعني الناس، قال: « وذلك قول لجميع أهل التأويل مخالف، وذلك أنهم مجمعون على أن قوله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ﴾ معنيٌّ به اليهود دون الشياطين، ثم هو مع ذلك خلاف ما دل عليه التنزيل؛ لأن الآيات قبل قوله: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ ﴾وبعد قوله: ﴿ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴾جاءت من اللـه بذم اليهود، وتوبيخهم على ضلالهم، وذمًّا لهم على نبذهم وحي اللـه وآيات كتابه وراء ظهورهم مع علمهم بخطأ فعلهم، فقوله: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ﴾ أحد تلك الأخبار عنهم »[3].

---

(١) انظر المثال في دراسات في أصول التفسير (ص ١١٥).

(٢) بحوث في أصول التفسير ومناهجه (ص ١٤٠).

(٣) جامع البيان (١/ ٤٦٧)، بحوث في أصول التفسير ومناهجه (ص ١٤٠).

فقول الطبري: « ثم هو مع ذلك خلاف ما دل عليه التنزيل » مما يدل على الذي قلنا من أن استثمار السياق مما يدخل ضمن تفسير القرآن بالقرآن.

٣ - درجة تفسير القرآن بالقرآن:

وعن قيمة تفسير القرآن بالقرآن يرى صبري المتولي أن « هذه الطريق لا بد منها لمن أراد العلم القطعي والتأويل الصحيح للآية، فما يعلم تأويل كلام اللّـه إلا اللّـه سبحانه؛ ولأن المفسر إذا بدأ التفسير بهذه الطريق يحق له أن يقول بملء فيه: هذا المراد الحقيقي للآية الكريمة »، وواضح من هذا القول أنه يجعل طريق تفسير القرآن بالقرآن يفيد القطع وليس الظن؛ إذ لا مجال للرأي فيه.

وعلى عكس ذلك يتجه أبو زهرة إلى أن تفسير القرآن بالقرآن هو تفسير بالرأي والاجتهاد فيقول عنه: « إن ذلك بلا شك نوع من الرأي والاجتهاد »[1].

وإلى نفس الرأي يميل الدكتور محمد حسين الذهبي فيرى أن تفسير القرآن بالقرآن يقوم على كثير من التدبر والتعقل، وعليه فهو ضرب من الاجتهاد يقول: « هذا هو تفسير القرآن بالقرآن، وهو ما كان يرجع إليه الصحابة في تعريف معاني القرآن، وليس هذا عملًا آليًّا لا يقوم على شيء من النظر، وإنما هو عمل يقوم على كثير من التدبر والتعقل؛ إذ ليس حمل المجمل على المبين أو المطلق على المقيد أو العام على الخاص أو إحدى القراءتين على الأخرى بالأمر الهين الذي يدخل تحت مقدور كل إنسان، وإنما هو أمر يعرفه أهل العلم والنظر خاصة »[2].

ولعل ما اختاره خالد بن عثمان السبت الأقرب إلى الصواب حين يجعل تفسير القرآن بالقرآن يفيد القطع في حالات محدودة، وهي أن يكون ذلك من رسول اللّـه ﷺ أو وقع عليه الإجماع أو قاله أحد الصحابة ولم يُعْلَم له مخالف، فيقول: « وتفسير القرآن بالقرآن يعد أقوى أنواع التفسير، إلا أنه لا يقطع بصحته إلا إن كان الذي فسر بالآية رسولُ اللّـه ﷺ، أو وقع عليه الإجماع، أو صدر عن أحد الصحابة ولم يعلم له مخالف، وأما ما عدا هذه الصورة فإنه لا يجزم بصحته؛ لأنه اجتهاد من قائله يخطئ فيه ويصيب، مع أن الطريق التي سلكها من حيث المبدأ صحيحة لكنه قد يخطئ في

---

(١) المعجزة الكبرى (ص ٥٧).

(٢) التفسير والمفسرون (١/ ٤١).

التطبيق، وبهذا تعرف أن للاجتهاد مدخلًا في هذا النوع من أنواع التفسير فلا يختلط الأمر عليك »[١].

٤ – القراءات ودورها في تفسير القرآن بالقرآن:

لما كانت كل قراءة توفرت فيها شروط الصحة التي وضعها العلماء هي قرآن، وجب الاستفادة منها في فهم النص القرآني، من أجل ذلك يقول د. محمد حسين الذهبي: « ومن تفسير القرآن بالقرآن حمل بعض القراءات على غيرها »[٢].

وهذا إذا تعلق الأمر بالقراءات الصحيحة المستوفية لشروط الصحة، أما القراءات الشاذة فإن المعاني التي يمكن أن تعطينا إياها، وخاصة ما كان فيها « مدرجًا » الراجح أنها من تفسير صاحبها الذي نسبت إليه للقرآن بما صح لديه أو بما رآه صوابًا دون أن تكون لها منزلة تفسير القرآن بالقرآن، وهذا الذي يؤكده الذهبي بقوله: « تختلف أنظار العلماء في مثل هذه القراءات، فقال بعض المتأخرين: إنها من أوجه القرآن، وقال غيرهم: إنها ليست قرآنًا؛ بل هي من قبيل التفسير، وهذا هو الصواب؛ لأن الصحابة كانوا يفسرون القرآن ويرون جواز إثبات التفسير بجانب القرآن، فظنها بعض الناس لتطاول الزمن عليها من أوجه القراءات التي صحت عن رسول اللـه ﷺ ورواها عنه أصحابه »[٣].

والغريب أن الدكتور الذهبي يستدل على أهمية القراءات بقوله: « ومما يؤيد أن القراءات مرجع مهم من مراجع تفسير القرآن بالقرآن ما روي عن مجاهد أنه قال: « لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود قبل أن أسأل ابن عباس ما احتجت أن أسأله عن كثير مما سألته عنه »[٤].

فكيف يكون هذا دليلًا على اعتبار القراءات مرجعًا مهمًا من مراجع تفسير القرآن بالقرآن وقراءة ابن مسعود ليست من القراءات المتواترة؟ وقد تقدم قول الذهبي نفسه أنها ليست من أوجه القرآن إنما هي تفسير.

والذي أراه في هذا النص إنما هو موازنة بين ابن عباس وابن مسعود، وأن قراءة

---

(١) قواعد التفسير (١/ ١٠٩).

(٢) التفسير والمفسرون (١/ ٤٢).

(٤) نفسه (١/ ٤٤).

(٤) نفسه.

ابن مسعود نظرًا لما فيها من التفسير المدرج قد كانت تغني عن كثير من الأسئلة، ولعل مجاهداً وجد فيها تطابقًا مع ما كان فسره له شيخه ابن عباس.

وفي إطار التمييز بين القراءة المتواترة والشاذة يشير صاحب أضواء البيان إلى ذلك بقوله: « وقد التزمنا ألا نبين القرآن إلا بقراءة سبعية سواء كانت قراءة أخرى في الآية المبينة نفسها أو آية أخرى غيرها، ولا نعتمد على البيان بالقراءات الشاذة، وربما ذكرنا الشاذة استشهادًا بقراءة سبعية، وقراءة أبي جعفر ويعقوب وخلف ليست من الشاذ عندنا ولا عند المحققين من أهل العلم بالقراءات »[1].

الخلاصة.. أنه عند التعامل مع القراءات باعتبارها قرآنًا يجب التوقف عند حدود القراءات الصحيحة المعتمدة ما دام قد « صح اعتبار القراءات المتواترة قرآنًا فجعلها المحققون إن بينت قراءة أخرى من قبيل تفسير القرآن بالقرآن... أما القراءة الشاذة فيجب القطع بكونها ليست قرآنًا ولا من قبيل تفسير القرآن بالقرآن »[2].

أما وجه الاستفادة من القراءات في التفسير فإن ذلك يعود إلى الاختلاف الذي له صلة بمعنى الآية، **ذلك أن اختلاف القراءات لا يخلو من حالتين:**

- **الأولى**: أن يكون الاختلاف في وجوه النطق بالحروف والحركات كالإظهار والإدغام والإمالة والمد ونحو ذلك.

- **الثانية**: أن يكون الاختلاف في الكلمات أو اختلاف الحركات.

أما الحالة الأولى فلا تعلق لها بالتفسير كبير، وأما الثانية فلها تأثير كبير فيه وهو كثير[3].

من ذلك مثلًا قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ۝٨ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ [البقرة: ٨، ٩].

تنوعت القراءات في قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَخْدَعُونَ ﴾.

- قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بضم الياء وألف بعد الخاء وكسر الدال: ﴿ يُخَادِعُونَ ﴾.

- قرأ باقي العشرة بفتح الياء وسكون الخاء وفتح الدال من غير ألف: ﴿ يَخْدَعُونَ ﴾.

---

(١) أضواء البيان (١/ ٦٧، ٦٨).

(٢) المنار في علوم القرآن (ص ١٥٠).

(٣) بحوث في أصول التفسير ومناهجه (ص ١٣٨).

والقراءتان بمعنى واحد، غير أن في المفاعلة زيادة المعنى إذ تقتضي حصول فعل من أكثر من واحد، فإذا لم يقتض الواقع المشاركة فهي للمبالغة... فتكون قراءة ﴿ يَخْدَعُونَ ﴾ تصف حالهم العادي في خداعهم المعتاد، وقراءة ﴿ يُخَادِعُون ﴾ تصف حالهم أثناء مبالغتهم في الخداع[1].

٥ – الرسم القرآني ودوره في التفسير:

إن للرسم القرآني أثرًا في معرفة معنى الآية « فقد يكون لبعض الكلمات أكثر من معنى إلا أن رسمها في المصحف يرجح أحد المعنيين.

ففي قوله تعالى: ﴿ سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ۝٦ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ﴾ [الأعلى: ٦، ٧] اختلف العلماء في قوله ﴿ فَلَا تَنسَىٰٓ ﴾ على قولين:

١ – أنها للنفي وتكون بمعنى الإخبار.

٢ – أنها للنهي.

إلا أنه بالاحتكام للرسم يرجح أنها للنفي؛ لوجود الألف المقصورة، ولو كانت « لا » للنهي لصار الفعل بعدها مجزومًا بحذف الحرف المعتل في آخره وكتبت الكلمة هكذا (تنس) فدل بقاء الألف في الرسم على أن « لا » للنفي وليست للنهي »[2].

وفي قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴾ قولان للعلماء:

١– أن الضمير (هم) ضمير رفع مؤكد لواو الجماعة، وعلى هذا فإنه يجوز الوقف على (كالو) والمعنى إذا كال المطففون أنفسُهم.

٢– أن الضمير (هم) ضمير نصب أي كالوا لهم أو وزنوا لهم فحذف الموزون.

ورسم الكلمة يرجح المعنى الثاني؛ لأنه لو كان المراد المعنى الأول لأثبت بعد الفعل (كالو) و (وزنو) ألفًا هكذا (كالوا) و (وزنوا) فدل عدمها على رجحان القول الثاني الذي يطلبها، قال الإمام الطبري: « والصواب في ذلك عندي الوقف على (هم)؛ لأن كالوا ووزنوا لو كانا مكتفيين، وكانت هم كلامًا مستأنفًا كانت كتابة

(١) القراءات وأثرها في التفسير والأحكام (١/ ٤٠٥).

(٢) أصول التفسير ومناهجه (ص ١٣٩).

كالوا ووزنوا بألف فاصلة بينها وبين هم مع كل واحد منها »[١].

وفي قوله تعالى: ﴿ سَلْسَبِيلًا ﴾ [الإنسان: ١٨] خطئ من قال فيها أنها جملة أمرية، أي: سل طريقًا موصلة إليها؛ لأنها لو كانت كذلك لكتبت مفصولة[٢].

وخطئ كذلك من قال في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَٰنِ ﴾[طه: ٦٣]: (إنها) إن واسمها، أي إن القصة، و(ذان)مبتدأ خبره(لساحران)، والجملة خبر إن، وهو باطل لرسم (إن)منفصلة و(هذان) متصلة[٣].

٦ – تفسير القرآن بالقرآن عند المفسرين:

إن اعتبار القرآن الكريم مصدرًا من مصادر التفسير أمر مجمع عليه كما سبق أن بينا بالأدلة النقلية والعقلية، ونظرًا لذلك فإن أغلب من فسر القرآن الكريم استثمره.

ولقد سبقت الإشارة إلى كون رسول اللّه ﷺ أول من سن هذا النهج وأرشد إليه، ونضيف الآن أن الصحابة رضوان اللّه عليهم قد اعتمدوا هذا النهج أيضًا « فراحوا يستعينون بآيات قرآنية ليفسروا بها آيات أخرى، مثال ذلك ما قاله ابن عباس في تفسير قوله تعالى: ﴿ فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ ﴾ [البقرة: ٣٧]، حيث فسرها بقوله: هي قوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ » [الأعراف: ٢٣][٤]، والأمثلة على ذلك كثيرة جدًّا، وعلى طريقة الصحابة سار التابعون فكان القرآن الكريم المصدر الأول للتفسير عندهم، وكذلك أتباع التابعين وعموم المفسرين... ويمكن تصنيف مستويات استثمار هذا المصدر عند المفسرين على الشكل التالي:

المستوى الأول: الكتب التي تضمنت المنهج دون أن تتبناه:

ونقصد بها كتب التفسير التي استثمرت هذا المنهج دون أن تتخذها سبيلًا وحيدًا لها، ويمكن أن نجزم أنه ما من مفسر إلا وفسر القرآن بالقرآن، فعليه فإن الذي ينبغي التركيز عليه إنما هو الكتب التي برز فيها هذا المنهج.

وللوقوف على هذا الذي نقول تكفي العودة إلى الكتب التي درست مناهج المفسرين.

---

(١) جامع البيان (١٥/ ٩١)، والبحر المحيط (٨/ ٤٣٩)، أصول التفسير ومناهجه (ص ١٣٨).
(٢، ٣) فصول في أصول التفسير (ص ١٠٤).
(٤) انظر تفسير الصحابة (ص ٢٣).

ومن المتأخرين ابن كثير كما يقر ذلك الدكتور يوسف القرضاوي قائلًا: « وأكمل المفسرين من نهج النهج النبوي في تفسير القرآن بالقرآن كما فعل الإمام ابن كثير؛ حيث يذكر في تفسير الآية ما يشابهها أو يؤكدها أو يوضحها أو يخصصها »[(١)].

المستوى الثاني: الكتب التي تبنت المنهج:

ونقصد بها الكتب التي أقام أصحابها تفسيرهم على أساس تفسير القرآن بالقرآن، والظاهر أن هذا الأمر كانت فيه مساهمات قديمة، وإن كنا لا نعرف عنها أكثر من الإشارة إليها، من ذلك ما قاله السيوطي عند حديثه عن أهمية تفسير القرآن بالقرآن: « ولقد ألف ابن الجوزي كتابًا فيما أُجمل في القرآن في موضع وفُسِّر في موضع آخر منه »[(٢)].

ومن ذلك أيضًا ما قاله ابن الوزير: « وقد جمع من هذا القبيل تفسير مفرد ذكره الشيخ تقي الدين يعني ابن دقيق العيد[(٣)] في شرحه العمدة »[(٤)].

ولم أقف على أي من الكتابين المشار إليهما ولا أعلم عنهما أكثر من هذه الإشارة، أما الكتب التي وقفت عليها من ذلك فأعرضها على الشكل التالي:

- أضواء البيان في إيضاح القران بالقرآن، لمحمد أمين بن محمد المختار الشنقيطي:

ولقد عد الدكتور فهد الرومي هذا الكتاب أبرز مثال للتفسير بالمأثور في القرن الرابع عشر، أما تفسير القرآن بالقرآن فهو « الذي أبرزه المؤلف في تفسيره واعتنى به عناية كبيرة؛ بل أفرده بدراسة قيمة في مقدمة تفسيره... ذكر من أنواع بيان القرآن بالقرآن أكثر من عشرين نوعًا »[(٥)].

أما المؤلف فيشرح دواعي تأليفه لهذا الكتاب قائلًا: « واعلم أن من أهم المقصود بتأليفه أمرين:

أحدهما: بيان القرآن بالقرآن لإجماع العلماء على أن أشرف أنواع التفسير وأجلها تفسير كتاب اللّـه بكتاب اللّـه؛ إذ لا أحد أعلم بمعنى كلام اللّـه جل وعلا من اللّـه جل وعلا...

---

(١) المرجعية العليا (ص ٤٥).
(٢) الإتقان (٢/ ١١٩٧). (٣) كيف نتعامل مع القرآن العظيم (ص ٢٢٢).
(٤) إيثار الحق (ص ١٥٠) قال: « ولم أقف عليه ». (٥) اتجاهات التفسير (٢/ ٥٢٣).

والثاني: بيان الأحكام الفقهية في جميع الآيات المبينة - بالفتح - في هذا الكتاب، فإننا نبين ما فيها من الأحكام وأدلتها من السنة وأقوال العلماء في ذلك، ونرجح ما ظهر لنا أنه الراجح بالدليل...»[١].

وواضح أن المتصل بموضوعنا أساسًا هو الأمر الأول أي بيان القرآن بالقرآن وعن منهجه في الكتاب فيقول المؤلف: « وقد التزمنا أن لا نبين القرآن إلا بقراءة سبعية، سواء كانت قراءة أخرى في الآية المبينة نفسها، أو آية أخرى غيرها، ولا نعتمد على البيان بالقراءات الشاذة، وربما ذكرنا القراءة الشاذة استشهادًا للبيان بقراءة سبعية، وقراءة أبي جعفر ويعقوب وخلف ليست من الشاذ عندنا ولا عند المحققين من أهل العلم بالقراءات »[٢].

وهذا لا ينفي أن المؤلف يفسر القرآن بالسنة « فقد أورد رحمه اللّه تعالى عددًا كثيرًا منها »[٣]، وقل نفس الشيء عن أقوال الصحابة، فالمؤلف رحمه اللّه تعالى: « كثيرًا ما يستشهد بالتفسير الصحيح لصحابة رسول اللّه ﷺ »[٤].

وفي الكتاب أمور أخرى: « كتحقيق بعض المسائل اللغوية وما يحتاج إليه من صرف وإعراب، والاستشهاد بالشعر العربي، وتحقيق ما يحتاج إليه فيه من المسائل الأصولية، والكلام على أسانيد الأحاديث »[٥].

- **التفسير القرآني للقرآن: عبد الكريم الخطيب:**

والكتاب صدر سنة (١٩٦٧م) وهو يقع في ثلاثين جزءًا ويشرح صاحبه منهجه فيه قائلًا: « إننا لا نفسر القرآن بالمعنى المعروف للتفسير في هذه الصحبة التي نصحب فيها كتاب اللّه... وإنما نحن نرتل آيات اللّه ترتيلًا... آية آية أو آيات آيات ثم نقف لحظات نلتقط فيها أنفاسنا المبهورة لما تطالعنا به الآية أو الآيات من عجب ودهش وروعة، ثم نمسك القلم لنمسك به على الورق بعض ما وقع في مشاعرنا من صور العجب و الدهش والروعة...»[٦].

---

(١) أضواء البيان (١/ ٧).
(٢) اتجاهات التفسير (٢/ ٥٢٨).
(٣) نفسه.
(٤) أضواء البيان (١/ ٧).
(٥) التفسير القرآني (١/ ١١).
(٦) نفسه.

وواضح من خلال ما قاله أنه إنما عُني بتسجيل خواطره ومشاعره، وهذا لا يجعل الكتاب ضمن كتب التفسير بالمعنى العلمي، وهو ما عبر عنه المؤلف حين أشار أنه لا يفسر القرآن بالمعنى المعروف للتفسير.

أما عن عنوان كتابه التفسير القرآني فقد أشار إليه في مقدمة كتابه قائلًا: « كانت صحبتنا هذه لكتاب اللّـه على هذا الوجه الذي لا ننظر فيه إلى غير كتاب اللّـه وإلى تدبر آياته، بعيدًا عن طنين المقولات الكثيرة التي جاءت إلى القرآن من كل صوب وكادت تخفي صوته »[١].

وهو عندما يتصدى لتفسير سورة من سور القرآن نجده يتكلم في بدايتها عن نزولها وعدد آياتها وعدد كلماتها وعدد حروفها وأسمائها ومناسبتها لما قبلها، ثم هو يختار منها كما قال في مقدمته آية أو آيات ثم يكتب ما ظهر له من خواطر وآراء.

وعن الكتاب يقول عبد المجيد عبد السلام المحتسب: « وقد لاحظنا أنه نحا منحى المفسرين من السلف إلى التفسير الموضوعي في مواضع عديدة من تفسيره، ولا جدال في أنه كان متأثرًا بمدرسة الشيخ محمد عبده في التفسير، ويمثل ذلك أصدق تمثيل محاولاته للتوفيق بين الأديان وجرأته وتحامله على المفسرين القدامى والفقهاء رحمهم اللّـه ومخالفته إجماع المفسرين في كثير من تفسيره »[٢].

وعن هذه المحاولة يقول د. محمد علي الحسن: « وأما ما صدر أخيرًا التفسير القرآني للقرآن لعبد الكريم الخطيب فقد فسر فيه كثيرًا من الآيات بعقله، وتأثر إلى حدٍّ كبير بالتفسير العلمي، وقد أبعد في بعض المواطن من التفسير القرآني بالقرآن »[٣].

وعليه يبقى كتاب أضواء البيان للشنقيطي أحق من يمثل هذا الاتجاه في التركيز على تفسير القرآن بالقرآن.

***

(١) التفسير القرآني (١ / ١١).
(٢) اتجاهات التفسير (ص ٩٩).
(٣) المنار في علوم القرآن (ص ١٥٠).

المَبْحَثُ الثَّاني: تفسير القرآن بالسنة

تمهيد:

لا خلاف بين العلماء في كون السنة النبوية من أهم مصادر التفسير، وهي بحسب الذي اختاره ابن تيمية تأتي بعد القرآن، وفي ذلك يقول رحمه اللّٰه بعد الحديث عن تفسير القرآن بالقرآن: « فإن أعياك ذلك فعليك بالسنة فإنها شارحة للقرآن وموضحة له »[١]، فهو إذًا يضعها في المرتبة الثانية، ويقول في موضع آخر من كتابه: « تطلب تفسير القرآن منه فإن لم تجد ه فمن السنة »[٢].

إلا أن هناك صعوبة حقيقية في الترتيب بين القرآن والسنة متى صحت؛ إذ لو فرض أنه وجد للآية معنًى في موضع آخر من القرآن فهل يمكن الاكتفاء به أم لا بد أن لا تعارضه السنة.

١ ـ حجية التفسير بالسنة:

قال ابن الوزير: « التفسير بالسنة.. مقبول بالنص والإجماع »[٣]، أما النصوص فكثيرة منها :

قوله تعالى: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾[٤] [الحشر: ٧]، وقال تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ [النحل: ٤٤][٥].

ومن الحديث النبوي: ما رواه أبو داود عن المقدام بن معد يكرب عن رسول اللّٰه ﷺ أنه قال: « **ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته**

---

(١) مقدمة في أصول التفسير (ص ٩٣).
(٢) مقدمة في أصول التفسير (ص ٩٤).
(٣) إيثار الحق (ص ١٥٢).
(٤،٥) نفسه.

يقول: **عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه ...**»[١].

فقوله: « **يوشك رجل شبعان** » المقصود منه التحذير من مخالفة السنة التي سنها الرسول ﷺ وليس لها ذكر في القرآن كما هو مذهب الخوارج والروافض الذين تعلقوا بظاهر القرآن وتركوا السنن التي ضمنت بيان الكتاب فتحيروا وضلوا[٢].

وقد روي الحديث السابق بصيغ متقاربة منها قوله ﷺ: « **لا يأتي رجل مترف متكئ على أريكته يقول: لا أعرف إلا هذا القرآن ما أحله أحللته وما حرمه حرمته ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه** »[٣].

و عن عبيد اللّـه بن أبي رافع عن أبيه عن النبي ﷺ قال: « **لا ألفين أحدكم متكئًا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا ندري ما وجدنا في كتاب اللّـه اتبعناه** »[٤].

وعن العرباض بن سارية ﷺ أنه حضر ورسول اللّـه ﷺ يخطب الناس وهو يقول: « **أيحسب أحدكم متكئًا على أريكته قد يظن أن اللّـه لم يحرم شيئًا إلا ما في هذا القرآن ، ألا وإني واللّـه قد وعظت و أمرت ونهيت عن أشياء إنها لمثل القرآن أو أكثر** »[٥].

وفي الاستدلال بالإجماع على حجية تفسير القرآن بالسنة قال ابن الوزير: « ويدل على ذلك أن الإجماع قد انعقد على نسخ وجوب الوصية للوارثين بحديث: « **لا وصية لوارث** »[٦]، وهو حديث حسن، وإذا وجب قبول ذلك في نسخ فريضة

---

(١) الحديث في سنن أبي داود كتاب السنة رقم (٤٦٠٤)، ونحوه في مسند أحمد، كتاب مسند الشاميين رقم (١٧١٧٤).

(٢) جامع الأحكام (١/ ٣٧).

(٣) إيثار الحق (ص ١٥٢).

(٤) الحديث في سنن أبي داود كتاب السنة رقم (٤٦٠٥)، وسنن ابن ماجه المقدمة رقم (١٣)، والرسالة (ص ٨٩).

(٥) الحديث في سنن أبي داود كتاب الخراج والإمارة والفيء رقم (٣٠٥٠)، والإحكام في أصول الأحكام (٢/ ١١٥).

(٦) الحديث في صحيح البخاري كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث، وفي سنن الترمذي كتاب الوصايا رقم (٢٢٠٣)، وفي سنن النسائي كتاب الوصايا رقم (٣٦٣٩)، وفي سنن أبي داود كتاب الوصايا رقم (٢٨٧٠).

منصوصة فيه فكيف سائر البيان والتخصيص، وقبوله في نسخ وجوب الوصية إجماع العترة والأمة »(١).

قال ابن حزم: « جاء النص ثم لم يختلف فيه مسلمان في أن ما صح عن رسول اللـه ﷺ أنه قاله ففرض اتباعه، وأنه تفسير لمراد اللـه تعالى في القرآن، وبيان لمجمله »(٢).

قال الشاطبي: « بيان رسول اللـه ﷺ بيان صحيح لا إشكال في صحته؛ لأنه لذلك بعث، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، ولا خلاف فيه »(٣).

قال الدكتور عدنان زرزور معقبًا على استدلال ابن تيمية بحديث معاذ حين بعثه قاضيًا إلى اليمن وما قيل في سنده، قال: « والقضية التي ساق لها ابن تيمية هذا الحديث وهي طلب تفسير القرآن من السنة إن لم يوجد في القرآن نفسه ليس موضع خلاف بإطلاق، صح هذا الأثر أو لم يصح »(٤).

وبناءً على الذي سبق وتأكيدًا له نورد هنا مجموعة من النصوص الدالة على اعتبار السنة النبوية مصدرًا مهمًا من مصادر التفسير؛ فمن ذلك:

كان عمر ﷺ يقول: « سيأتي قوم يجادلونكم بشبهات القرآن فخذوهم بالسنن، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب اللـه ﷻ »(٥).

وروى الأوزاعي عن حسان بن عطية قال: « كان الوحي ينزل على رسول اللـهﷺ ويحضره جبريل بالسنة التي تفسر ذلك »(٦).

قال الشافعي: « وسنن رسول اللـه ﷺ مع كتاب اللـه وجهان: أحدهما نص كتاب فاتبعه رسول اللـه كما أنزل اللـه، والآخر جملة بين رسول اللـه فيها عن اللـه معنى ما أراد بالجملة، وأوضح كيف فرضها عامًّا أو خاصًّا، وكيف أراد أن يأتي به العباد، وكلاهما اتبع فيه كتاب اللـه »(٧).

---

(١) إيثار الحق (ص ١٥٢).

(٢) الإحكام في أصول الأحكام (١/ ٩٣).

(٣)الموافقات (٤/ ١٧).

(٤) مقدمة في أصول التفسير (ص ٩٥) الهامش (١).

(٥)الموافقات (٤/ ١٧).

(٦) الجامع لأحكام القرآن (١/ ٥٥)، التفسير والمفسرون (١/ ٥٨).

(٧)الرسالة (ص ٩١).

وقد أخرج الخطيب بسنده إلى عمران بن حصين ﷺ أنه كان جالسًا ومعه أصحابه فقال رجل من القوم: لا تحدثونا إلا بالقرآن، فقال له: ادنه، فدنا فقال: أرأيت لو وكلت أنت وأصحابك إلى القرآن أكنت تجد فيه صلاة الظهر أربعًا وصلاة العصر أربعًا، والمغرب ثلاثًا تقرأ في اثنتين؟ أرأيت لو وكلت أنت وأصحابك إلى القرآن أكنت تجد الطواف بالبيت سبعًا، والطواف بالصفا والمروة؟ ثم قال: أي قوم، خذوا عنا، فإنكم واللّـه إن لم تفعلوا لتضلن[(١)].

والتقى مطرف بن عبد اللّـه بن الشخير بواحد زعم الاستغناء عن السنة وقال لابن الشخير: « لا تحدثونا إلا بالقرآن، فقال له: واللّـه ما نريد بالقرآن بديلًا ولكن نريد من هو أعلم بالقرآن منا »[(٢)].

من أجل ذلك جزم ابن جرير أن من القرآن ما لا يعلم بيانه إلا بالسنة، فقال: « إن مما أنزل اللّـه من القرآن على نبيه ﷺ ما لا يوصل إلى علم تأويله إلا ببيان الرسول ﷺ، وذلك تأويل جميع ما فيه من وجوه أمره: واجبه وندبه وإرشاده وصنوف نهيه، ووظائف حقوقه وحدوده ومبالغ فرائضه ومقادير اللازم بعض خلقه لبعض، وما أشبه ذلك من أحكام آيه، التي لم يدرك علمها إلا ببيان رسول اللّـه ﷺ لأمته، وهذا وجه لا يجوز لأحد القول فيه إلا ببيان رسول اللّـه ﷺ له تأويله بنص منه عليه، أو بدلالة قد نصبها، دالة أمته على تأويله »[(٣)].

قال أيضًا: « من تأويل القرآن ما لا يدرك علمه إلا ببيان الرسول ﷺ، وذلك تفصيل جمل ما في آيه من أمر اللّـه ونهيه، وحلاله وحرامه، وحدوده وفرائضه، وسائر معاني شرائع دينه الذي هو مجمل في ظاهر التنزيل، وبالعباد إلى تفسيره حاجة لا يدرك علم تأويله إلا ببيان من عند اللّـه، على لسان رسول اللّـه ﷺ »[(٤)].

وممن نص على أهمية السنة في بيان القرآن الكريم الإمام البغوي حيث يقول: « فإن الكتاب يطلب بيانه من السنة »[(٥)].

---

(١) الكفاية (١/ ٣٠).
(٢) وجوه بيان الإجمال في القرآن والسنة (ص ٣).
(٣) جامع البيان (شاكر) (١/ ٧٤).
(٤) نفسه (١/ ٨٧).
(٥) معالم التنزيل (١/ ١٥).

وحذر أبو زهرة من أي تفسير يقلل أو يلقي اعتبار السنة قائلًا: « ويجب التنبيه إلى أن الاتجاه إلى التفسير من غير اعتماد على السنة والاستعانة بها في الباب خروج على الشريعة، فقد قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ [الأحزاب: ٣٦]، والذين يتركون السنة زاعمين أنهم يأخدون بالقرآن، يهجرون القرآن والسنة معًا، ويحاربون تبليغ النبي صلى اللّـه تعالى عليه وسلم لرسالة ربه »، ويقول الشوكاني تأكيدًا على أهمية السنة في التفسير: « فإن ما كان من التفسير ثابتًا عن رسول ﷺ كان المصير إليه متعينًا وتقدمه متحتمًا »(١).

قال ابن عطية بعد أن روى حديثًا في التفسير: « وهذا هو التفسير الذي لا نظر معه لأحد؛ لأنه منسوب للصلاح صادر عن النبي ﷺ »(٢).

يمكن أن نميز في التفسير بالسنة النبوية بين مستويات متعددة:

- منها ما يفسره النبي من غير سؤال.
- ومنها ما يكون جوابًا لسؤال في معنى آية ما.
- ومنها ما يأتي على صيغة خبر مختوم بقول الراوي: « ثم تلا قوله تعالى كذا ».
- ومنها ما يختمه النبي بقوله: « **واقرؤوا إن شئتم قوله تعالى كذا** ».

٢ – أوجه بيان السنة للقرآن:

لقد اهتم العلماء بتتبع ما بينه الرسول ﷺ لبيان الأوجه التي تركز عليها البيان النبوي، ويمكن أن نقول منذ البداية أن الرسول ﷺ لا بيان إلا ولقد بينه ﷺ، وأنه لا يجوز تعدي أوجه البيان التي حددها ﷺ، وإن الوجوه التي تحدد إنما هي بحسب المادة المستقرأة، ولقد قلنا في البداية أن الذي هيمن على هذا المجال إنما هو المجال الفقهي؛ ولذلك غالبًا ما تتكرر نفس الصور، وإن المطلوب من العلماء إدخال باقي الأوجه من مثل بيان نعم الجنة وبيان قصص الأنبياء ورفع الإشكالات، مثل ما وقع من إبراهيم عليه السلام ونحو ذلك، ولا بأس من الوقوف على الأقل في الموجود من تفسيره ﷺ في كتب الحديث ومحاولة تلمس أوجه البيان...

---

(١) فتح القدير (١/ ٥٧) وانظر نحو في قواعد التدبر الأمثل (ص ١٣٣).

(٢) المحرر الوجيز (ص ١٠٥).

لقد هيمن الجانب الفقهي على بحث العلاقة بين القرآن والسنة وأغفل بسبب ذلك جوانب القرآن الأخرى التي تكلفت السنة النبوية ببيانها، ويأتي ذلك في إطار التقلص الذي عرفته « في ثقافتنا الإسلامية الرؤية القرآنية الشاملة... وأصبحت المصادر الإسلامية تقرأ على أنها فقه... السيرة تقرأ على أنها فقه، والسنة كذلك والقرآن على أنه فقه، ولا نقصد بالفقه هنا المعنى العام الذي يعني فقه الحياة كما ورد في القرآن، وإنما الفقه الذي انتهى إليه المعنى الاصطلاحي وهو استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية »[(١)].

ومن هذه الهيمنة الفقهية ما ذكره د. محمد إبراهيم الحفناوي قائلًا: « ترد السنة مع القرآن على ثلاثة أوجه هي:

١ - أن تكون مؤيدة لأحكام القرآن موافقة له من حيث الإجمال والتفصيل، وذلك مثل الأحاديث التي تدل على وجوب الصلاة والصيام...

٢ - أن تكون مبينة لأحكام القرآن من تخصيص عام وتقييد مطلق أو تفصيل مجمل، ونحو ذلك.

٣ - أن تكون موجبة لحكم سكت القرآن عن إيجابه، أو محرمة لما سكت عن تحريمه »[(٢)].

فالملاحظ أن الذي يتردد في الأقسام الثلاثة إنما هو الحديث عن الأحكام.

و اختلف تناول العلماء لأوجه بيان السنة للكتاب وعددوا من ذلك الأوجه التالية:

أ - توضيح المشكل:

ومن ذلك تفسيره ﷺ الخيط الأبيض والخيط الأسود في قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ﴾ [البقرة: ١٨٧] بأنه بياض النهار وسواد الليل، فعن عدي بن حاتم رضي اللّـه تعالى عنه قال: قلت: يا رسول اللّـه ما الخيط الأبيض من الخيط الأسود أهما الخيطان؟ قال: « **إنك لعريض القفا إن أبصرت الخيطين** » ثم قال: « **لا، بل هو سواد الليل وبياض النهار** »[(٣)].

---

(١) كيف نتعامل مع القرآن (ص ٤٧). (٢) دراسات في القرآن الكريم (ص ٤٤٩).

(٣) الحديث في صحيح البخاري كتاب الصوم رقم (١٩١٦) ومواضع أخرى، وصحيح مسلم كتاب الصيام رقم (١٠٩٠)، وسنن الترمذي كتاب تفسير القرآن رقم (٤٠٥٠)، وسنن أبي داود كتاب الصوم رقم (٢٣٤٩)، وسنن النسائي كتاب الصيام رقم (٢١٦٧) وغيرهم.

ومن ذلك أيضًا حين أشكل على عدي بن حاتم معنى قوله تعالى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ ﴾ [التوبة: ٣١] فقال: أتيت رسول اللّه ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب، فقال: « **يا عدي اطرح عنك هذا الوثن** »، وسمعته يقرأ في سورة براءة: ﴿ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١]، قال: « **أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئا استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئًا حرموه** »[١].

ب – تفصيل المجمل:

ومن الأمثلة على ذلك :

قوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾[البقرة: ٤٣] فبينت السنة مواقيتها، وأركانها وشروطها، وعدد ركعاتها، وكيفية أدائها، وقال ﷺ: « **صلوا كما رأيتموني أصلي** »[٢].

وقوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾ [آل عمران: ٩٧]، فبينت السنة مواقيت الحج، وأركانه، وشروطه، وعدد أشواط طوافه وسعيه، وكيفية أدائه، قال ﷺ: « **خذوا عني مناسككم** »[٣].

ومثله بيان أحكام الزكاة، وقد جاء الأمر به مجملًا في القرآن في قوله تعالى: ﴿ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ [البقرة: ٤٣].

جـ – تخصيص العام:

لم يختلف علماء الإسلام في أن السنة المتواترة تخصص عموم القرآن[٤]، قال الآمدي: « أما إذا كانت السنة المتواترة، فلم أعرف فيه خلافًا »[٥].

أما تخصيصه بسنة الآحاد فالجمهور من علماء الإسلام قد ذهبوا إليه، ولهم أدلة كثيرة منها أن الصحابة قد خصصوا القرآن بخبر الواحد من غير نكير فكان إجماعًا[٦].

---

(١) الحديث في سنن الترمذي كتاب تفسير القرآن رقم (٥٠٩٣).

(٢) الحديث في صحيح البخاري كتاب الأذان رقم (٥٩٥) ومواضع أخرى.

(٣) الحديث في صحيح مسلم كتاب الحج رقم (٢٢٨٦)، وسنن أبي داود كتاب المناسك رقم (١٩٧٠)، وسنن النسائي كتاب مناسك الحج رقم (٣٠٦٠).

(٤) شرح مختصر المنتهى (٢/ ١٤٩)، إرشاد الفحول (٢/ ٥٦١).

(٥) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٢/ ٣١٠)، إرشاد الفحول (٢/ ٥٦١).

(٦) إرشاد الفحول (٢/ ٥٦٢).

واستدل الجمهور أيضًا بأن عموم القرآن قطعي المتن، ظني الدلالة، والسنة المخصصة ظني المتن قطعي الدلالة، فلكل قوة من وجه فوجب الجمع؛ لأننا إن اعتبرنا عموم القرآن أبطلنا السنة بالمرة، والجمع أولى من الإبطال[1].

ومن ذلك أن اللّـه تعالى أمر أن يرث الأولاد الآباء أو الأمهات على نحو ما بين في قوله تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَـٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ﴾ [النساء: ١١] فقصرت السنة الأصل الموروث على غير الأنبياء بقوله ﷺ: « **نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة** »[2]، وقصرت الولد الوارث على غير القاتل بقوله ﷺ: « **لا يرث القاتل** »[3].

ومن ذلك تخصيص العام في قوله تعالى: ﴿ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ ﴾ [النساء: ٢٤] بقوله ﷺ: « **يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب** »[4].

وخصصوا قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ ﴾ [البقرة: ١٧٣] بالخبر المروي عن ابن عمر رضي اللّـه عنهما قال: قال ﷺ: « **أحلت لنا ميتتان ودمان: أما الميتتان فالجراد والنون وأما الدمان فالطحال و الكبد** »[5].

د – تقييد المطلق:

وقد جاءت آيات كثيرة مطلقة فقيدتها السنة:

ومن ذلك ورود الوصية مطلقة في قوله ﷻ: ﴿ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ

---

(١) شرح مختصر المنتهى (٢/ ١٤٩)، الإحكام في أصول أحكام للآمدي (٢/ ٣٢٢).

(٢) الحديث بمعناه في صحيح البخاري كتاب فرض الخمس رقم (٣٠٩٦) ومواضع أخرى، وصحيح مسلم كتاب الجهاد والسير رقم (١٧٥٨)، وسنن الترمذي كتاب السير رقم (١٦٥٩)، وسنن النسائي كتاب قسم الفيء رقم (٤١٣٨)، وسنن أبي داود كتاب الخراج والإمارة رقم (٢٩٦٣) .

(٣) الحديث في سنن أبي داود كتاب الديات رقم (٤٥٦٤)، وسنن الترمذي كتاب الفرائض رقم (٢١٩٢)، وسنن ابن ماجة كتاب الديات رقم (٢٦٤٥).

(٤) الحديث في صحيح البخاري كتاب الشهادات رقم (٢٤٥١)، وصحيح مسلم كتاب الرضاع رقم (١٤٤٤)، وسنن الترمذي كتاب الرضاع رقم (١١٥٦)، وسنن النسائي كتاب النكاح رقم (٣٢٩٩)، وسنن أبي داود كتاب النكاح رقم (٢٠٥٥)، وسنن ابن ماجة كتاب النكاح رقم (١٩٣٧).

(٥) الحديث في سنن ابن ماجة كتاب الأطعمة رقم (٣٣١٤)، ومسند أحمد كتاب مسند المكثرين من الصحابة رقم (٥٧٢٣).

أَوۡ دَيۡنٍ ﴾ [النساء: ١١] فقيدها الرسول ﷺ بعدم الزيادة على الثلث بحديث سعد ابن أبي وقاص ﷺ قال: كان رسول اللّـه ﷺ يعودني عام حجة الوداع من وجع اشتد بي فقلت: إني قد بلغ بي من الوجع وأنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنة أفأتصدق بثلثي مالي؟ قال: « **لا** » قلت: بالشطر؟ قال: « **لا** »، ثم قال: « **الثلث والثلث كبير أو كثير؛ إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس** »... الحديث(١).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمۡ ﴾ [النساء: ٢٤] والذي يفيد إباحة الزواج بما عدا المحرمات، فقيدت السنة هذا الحل بقوله ﷺ: « **لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ولا على ابنة أخيها ولا على ابنة أختها فإنكم إن فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم** »(٢).

هـ - بيان الأحكام الزائدة:

وقد يلحق بعضهم بأوجه بيان الرسول ﷺ للقرآن بيان الأحكام الزائدة عليه، وقد جعله القرطبي الوجه الثاني من أوجه البيان قال: « وبيان آخر وهو زيادة على حكم الكتاب »(٣).

ومن أمثلة ذلك تحريم أكل لحم الحمر الأهلية بدليل حديث جابر وغيره أن رسول اللّـه ﷺ نهى عن أكل الحمر الأهلية(٤).

ومن ذلك تحريم كل ذي ناب من السباع كما دل عليه حديث ابن عباس رضي اللّـه عنهما أن رسول اللّـه ﷺ نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير(٥).

---

(١) صحيح البخاري كتاب الوصايا رقم (٢٧٤٢) ومواضع أخرى صحيح مسلم كتاب الوصية رقم (١٢٦٨)، سنن الترمذي كتاب الوصايا رقم (٢١٩٩)، سنن أبي داود كتاب الوصايا رقم (٢٨٦٤).

(٢) الحديث في صحيح البخاري كتاب النكاح رقم (٥١٠٨)، وصحيح مسلم كتاب النكاح رقم (١٤٠٨)، وسنن الترمذي كتاب النكاح رقم (١١٣٦)، وسنن النسائي كتاب النكاح رقم (٣٢٩٢) وغيرهم.

(٣) جامع الأحكام (١/ ٥٦).

(٤) الحديث في صحيح البخاري كتاب الذبائح والصيد رقم (٥٠٩٧)، وصحيح مسلم كتاب الصيد والذبائح رقم (٣٥٨٣)، وسنن الترمذي كتاب الأطعمة رقم (١٧١٦)، وسنن النسائي كتاب الصيد والذبائح رقم (٤٣٢٤)، وسنن أبي داود كتاب الأطعمة رقم (٣٣١٥)، وسنن ابن ماجة كتاب الصيد رقم (٣١٨٧).

(٥) الحديث في صحيح البخاري كتاب الذبائح والصيد رقم (٥١٠٤)، وصحيح مسلم كتاب الصيد والذبائح =

و - بيان النسخ:

« كما يعتبرون منها بيان النسخ أيضًا »[١]، على خلاف بين العلماء في ما يجوز من ذلك وما لا يجوز، وهل يكون النسخ للقرآن بالمتواتر من السنة فقط أم بالمتواتر والآحاد منها على السواء.

وقد ذهب ابن حزم إلى عدم التمييز بين السنة المتواترة وأخبار الآحاد في وقوع النسخ للقرآن من كليهما، قال: « وسواء عندنا السنة المنقولة بالتواتر والسنة المنقولة بأخبار الآحاد، كل ذلك ينسخ بعضه بعضًا وينسخ الآيات من القرآن وينسخه الآيات من القرآن... »[٢].

ويستدرك د. محسن عبد الحميد على ابن حزم ومن ذهب مذهبه بقوله: « أقول وقول ابن حزم وغيره ممن ذهبوا إلى نسخ القرآن بخبر الآحاد ضعيف جدًّا... »[٣].

ولقد تناول هذا الموضوع الزرقاني وخلص إلى أن نسخ القرآن بالسنة لا مانع يمنعه عقلًا ولا شرعًا، غاية الأمر أنه لم يقع؛ لعدم سلامة أدلة الوقوع... »[٤].

٣ - المقدار الذي فسره النبي ﷺ:

لقد تعددت أقوال العلماء في المقدار الذي فسره ﷺ من القرآن الكريم، بعد إجماعهم على أهمية السنة النبوية في التفسير .

أ- المذهب الأول: أن رسول اللـه ﷺ بيـَّن جميع القرآن:

وهذا المذهب ينسب لابن تيمية والذي نسبه إليه السيوطي قال: « وقد صرح ابن تيمية فيما تقدم وغيره بأن النبي ﷺ بين لأصحابه تفسير جميع القرآن أو غالبه »[٥]. وعن السيوطي تناقله عدد كبير من الباحثين منهم الدكتور محمد حسين الذهبي[٦] والدكتور فاروق حمادة[٧]، وغيرهم.

=رقم (٣٥٧١)، وسنن النسائي كتاب الصيد والذبائح رقم (٤٣٢٢)، وسنن أبي داود كتاب الأطعمة رقم (٣٢٩٦)، وسنن ابن ماجة كتاب الصيد رقم (٣٢٢٥).

(١) الفرقان والقرآن (ص ٣٢١) التفسير والمفسرون (١/ ٦٠).

(٢) الإحكام في أصول الأحكام (٤/ ١٠٧).

(٣) دراسات في أصول التفسير (ص ١٢٨).

(٤) مناهل العرفان (٢/ ٢٤٤).

(٥) الإتقان (٢/ ١٢٨٩).

(٦) التفسير والمفسرون (١/ ٥٢).

(٧) مدخل إلى علوم القرآن (ص ٢١٨).

والنص من جهة لا يجزم بهذا القول حين يقول السيوطي: « أو غالبه » لكن الأكبر من ذلك هو أن من يعود إلى كلام ابن تيمية ويتأمله جيدًا، يجد أنه يطرح قضية غير ما فهم منه فهو يتحدث عن كون النبي ﷺ بين للصحابة معاني القرآن كما بين لهم الألفاظ، بمعنى لم تكن مهمته بيان الألفاظ فقط؛ بل بيان المعاني أيضًا، فالقضية التي يثيرها ابن تيمية هي أن رسول اللّـه ﷺ بين للناس ما دل عليه القرآن من المعاني.. أي معاني القرآن في عمومه دون أن يتوقف ذلك على لفظ معين، وابن تيمية بذلك إنما يوسع مفهوم البيان النبوي ولا يقصره على بيان ألفاظ بعينها، مثل بيانه ﷺ أن القوة تعني الرمي، وأن المغضوب عليهم هم اليهود، وأن الضالين هم النصارى، وأن الظلم يعني الشرك، هذا كله بيان ألفاظ، أما بيان المعاني فكل الأحاديث التي لها أصل في القرآن الكريم، وهذا قريب من كلام الإمام الشافعي حين يقرر أن كل ما حكم به النبي ﷺ فمما فهمه من القرآن.

والمتأمل في استدلال ابن تيمية يلحظ هذا بيسر، فهو يقول: « يجب أن يعلم أن النبي ﷺ بين لأصحابه معاني القرآن، كما بين لهم ألفاظه، فقوله تعالى: ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ [النحل: ٤٤] يتناول هذا وهذا »(١)، فمن أين أدخلت عبارة « كل » على الألفاظ والمعاني، فصار قوله رحمه اللّـه على الشكل التالي: أنه ﷺ بين لهم « ألفاظه كلها... وكل معانيه أيضًا »(٢)، كيف وابن تيمية نفسه يشير إلى تفسير القرآن بالقرآن، وتفسيره بأقوال الصحابة والتابعين، وبالرأي والاجتهاد، وهل نحتاج كل هذا إذا كان الرسول ﷺ بين كل ألفاظ القرآن بالمعنى الذي فهم من كلامه؟

أما السيوطي فلم يستطع أن يجزم بأن ابن تيمية قال أن النبي ﷺ بين جميع القرآن فقال: « بين لأصحابه جميع القرآن أو غالبه » وهذا في حقيقته فهم السيوطي وليس عبارة ابن تيمية.

ونسبوا إلى ابن تيمية أنه استدل بالآية السابقة من سورة النحل، وقد تقدم أنه قال: « فقوله تعالى: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾[النحل: ٤٤]، يتناول هذا » وهذا أي يتناول

---

(١) مقدمة في أصول التفسير (ص ٣٥).

(٢) المسند الصحيح (١/ ١٤١).

الألفاظ والمعاني، وأوردوا باقي الأدلة التي ذكرها ابن تيمية في هذا الفصل على أنه يستدل بها للقضية كما فهمت عنه.

ومن ذلك ما قاله أبو عبد الرحمن السلمي: « حدثنا الذين كانوا يقرئوننا القرآن كعثمان بن عفان وعبد اللّـه بن مسعود وغيرهما أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يتجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل، قالوا فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعًا ».

وليس في هذا النص ما يدل على ما نسبوه لابن تيمية، وإنما يدل على منهج التعامل مع القرآن الذي امتاز به الصحابة رضوان اللّـه عليهم، والأمر لا يدل على أن النبي ﷺ هو وحده الذي كان يعلمهم ما في العشر آيات، فهم كانوا يتدارسون القرآن فيما بينهم وإذا أشكل عليهم شيء لجأوا إلى رسول اللّـه ﷺ.

والخلاصة: إن مقالة ابن تيمية في هذا الموضوع لم تفهم جيدا، وسائر ما قيل أنه استدل به على ما نسب إليه لا يصلح دليلًا، فبقاء الصحابة مثلًا في السورة الواحدة مدة طويلة ليس دليلًا على أن النبي ﷺ بين كل القرآن، وإنما يدل على حرص الصحابة على العلم وعدم النظر إلى القرآن نظرة كمية دون تدبر، ثم إن رواية أو روايتين من هذا الصحابي أو ذاك لا تصلح دليلًا على أن الصحابة كانوا كذلك، فتفاوتهم في العلم بالقرآن معلوم رضوان اللّـه عليهم أجمعين.

ب - المذهب الثاني أنه لم يبين كل القرآن:

ذهب فريق من العلماء إلى القول أن النبي ﷺ لم يبين إلا قليلًا من معاني القرآن، واستدل هؤلاء بالأدلة التالية:

- **أولًا**: ما أخرجه ابن جرير بسنده إلى عائشة رضي اللّـه عنها أنها قالت: « لم يكن النبي ﷺ يفسر شيئًا من القرآن، إلا آيـًا تعد، علمهن إياه جبريل عليه السلام »[1].

- **ثانيًا**: قالوا: لو كان رسول اللّـه ﷺ بين لأصحابه كل معاني القرآن لما كان لتخصيصه ابن عباس بالدعاء بقوله: « **اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل** » فائدة؛ لأنه يلزم من بيان رسول اللّـه ﷺ لأصحابه كل معاني القرآن استواؤهم في معرفة تأويله.

---

(١) جامع البيان (شاكر) (١/ ٨٦).

ولابن جرير توجيه خاص لحديث عائشة رضي اللّـه عنها، بعد الإشارة إلى العلة التي فيه؛ حيث قال: « مع العلة التي في إسناده، التي لا يجوز معها الاحتجاج به لأحد ممن علم صحيح سند الآثار وفاسدها في الدين، لأن راويه ممن لا يعرف في أهل الآثار، وهو جعفر بن محمد الزبيري »(١).

مع ذلك فإنه يحمله على أن المقصود به ما لا بيان له إلا ببيان رسول اللّـه ﷺ قال عن هذه الآيات: « فذلك هو الآي التي كان رسول اللّـه ﷺ يفسرها لأصحابه بتعليم جبريل إياه، وهن لا شك آيٌ ذوات عدد »(٢).

ويذهب أبو حيان إلى تأويل الخبر فيحمله على مغيبات القرآن من اللّـه تعالى(٣)، وهذا عنده على فرض صحة الحديث، ويستحسن ذلك ابن كثير قائلًا: « وهذا تأويل صحيح لوضع الحديث، فإن من القرآن ما استأثر اللّـه تعالى بعلمه، ومنه ما يعلمه العلماء، ومنه ما تعلمه العرب من لغاتها، ومنه لا يُعْذَر أحدٌ في جهالته كما صرح بذلك ابن عباس قال: « التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا اللّـه »(٤).

وينتقد ابن جرير الذين يؤولون الحديث المذكور على غير ما سبق قائلًا: « ولو كان تأويل الخبر عن رسول اللّـه ﷺ أنه كان لا يفسر من القرآن شيئًا إلا آيـًا بعدد، هو ما يسبق إليه أوهام أهل الغباء، من أنه لم يكن يفسر من القرآن إلا القليل من آيه واليسير من حروفه، كان إنما أنزل إليه ﷺ الذكر ليترك للناس بيان ما أنزل إليهم، لا ليبين لهم ما أنزل إليهم »(٥).

الخلاصة.. هي من جهة استبعاد فكرة أن النبي ﷺ بين للصحابة رضوان اللّـه عليهم كل ألفاظ القرآن ومعانيه؛ لأن ذلك لم يكن مطلوبًا على التقسيم الذي ذكره ابن عباس رضي اللّـه عنهما، ثم إن النبي ﷺ قد بين كل ما يتوقف البيان فيه عليه، وبين غيره بحسب الأحوال والأسئلة والسائلين.

---

(١) جامع البيان (شاكر)، (١/ ٨٩).

(٢) نفسه (١/ ٨٨).

(٣) البحر المحيط (١/ ٢٥).

(٤) تفسير القرآن العظيم (١/ ١١).

(٥) جامع البيان (شاكر) (١/ ٨٨).

- **ثم ثالثًا:** لا ينبغي أن تكون قلة ما روي في الكتب الخاصة بالتفسير في الصحيحين والسنن وغيرهما حجة في هذا الموضوع: « فأحاديث التفسير كثيرة لا زالت في حاجة إلى اهتمام المختصين بالتنقيب والبحث عنها واستخراجها من كتب السنن والمسانيد والمعاجم والمستدركات والمستخرجات والأجزاء الحديثية والإملاءات... ويوم يقيض اللّـه لأحاديث التفسير من يتتبعها في بطون المصادر المذكورة سيرى من يقول بقلتها أنها كثيرة »[1].

ومن هنا تبرز الحاجة الملحة إلى تنفيذ هذا المشروع وهو إخراج تراث الأمة التفسيري، ولا شك أن البيان النبوي والحاجة إلى جمعه والتنقيب عنه وتتبعه حاجة ملحة، وهنا نشير إلى المجهود الذي قام به الدكتور القاضي برهون في أطروحته: « المسند الصحيح من التفسير النبوي للقرآن الكريم من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة النساء ».

***

(١) المسند الصحيح (ص ١٤٥).

المَبْحَثُ الثَّالِثُ: التفسير بأقوال الصحابة

تمهيد:

تصنف أقوال الصحابة من بين مصادر التفسير المهمة، إلا أن الإجماع الحاصل على المصدرين السابقين القرآن والسنة لا نجده مع أقوال الصحابة، وليس من شرط مصادر التفسير أن تكون كلها مجمعًا عليها؛ بل يكفي اعتبارها من طرف الجمهور، وهذا الميزان هو المتعارف عليه في مصادر التشريع، فإذا تجاوزنا الكتاب والسنة لا نجد مصدرًا آخر عليه الإجماع، فالإجماع والقياس مثلًا ورغم كونهما من أهم المصادر بعد الكتاب والسنة ليس مجمعًا عليهما، وقل نفس الشيء ومن باب أولى عن المصالح المرسلة والاستحسان والاستصحاب وشرع من قبلنا وسد الذرائع وغير ذلك من المصادر المختلف فيها.

وهكذا سنجد العلماء يختلفون في حجية تفسير الصحابي، ولم يأت تخصيص تفسير الصحابة بالاعتبار اعتباطيًّا؛ بل يرجع ذلك إلى منزلة الصحابة رضوان اللّـه عليهم، فهم أهل اللسان العربي الذي نزل به القرآن، وقد جالسوا الرسول ﷺ، وهم أعلم الناس بعادات العرب وأحوالهم وأخبارهم التي جاء القرآن لمعالجتها. وعنهم رضوان اللّـه عليهم يقول الشافعي: « وهم فوقنا في كل علم واجتهاد وورع وعقل وأمر استدرك به علم واستنبط به، وآراؤهم لنا أحمد وأولى بنا من آرائنا عندنا لأنفسنا واللّـه أعلم »[١].

ولقد عُرِف عنهم عناية خاصة بالقرآن الكريم، فعن عبد اللّـه بن مسعود ﷺ قال: « والذي لا إله غيره ما نزلت آية في كتاب اللّـه إلا وأنا أعلم فيم نزلت؟ وأين نزلت؟ ولو أعلم مكان أحد أعلم بكتاب اللّـه مني تناله المطايا لأتيته »[٢].

---

(١) علوم الحديث (ص ٢٦٧).

(٢) جامع البيان (شاكر) (١/ ٨٠).

وعن علي ﷺ قال: « سلوني، فواللّـه لا تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم، وسلوني عن كتاب اللّـه، فواللّـه ما من آية إلا وأنا أعلم أبليل نزلت أم بنهار، أم في سهل أم في جبل »(١).

والرواية عنهم في هذا الميدان من الكثرة والانتشار بحيث تكفي الإشارة إلى ما تقدم.

ا - حجية التفسير بأقوال الصحابة:

جمهور العلماء على اعتبار أقوال الصحابة في التفسير بعد القرآن والسنة، وفي ذلك يقول ابن تيمية: « إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعت في ذلك إلى أقوال الصحابة فإنهم أدرى بذلك »(٢)، وهو ما أكده ابن القيم بقوله: « فإن قيل... فما تقولن في أقوالهم في تفسير القرآن؟ هل هي حجة يجب المصير إليها؟ قيل: لا ريب أن أقوالهم في التفسير أصوب من أقوال من بعدهم ».

بينما اعتبر الزركشي أقوالهم ﷺ المأخذ الثاني من مآخذ التفسير حسب اصطلاحه؛ إذ يقول: « لطالب التفسير مآخذ كثيرة أمهاتها أربعة... الثاني الأخذ بقول الصحابي »(٣).

أما أسباب اعتبار أقوال الصحابة في التفسير فيجملها ابن تيمية في قوله: « إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعت في ذلك إلى أقوال الصحابة فإنهم أدرى بذلك؛ لما شاهدوه من القرائن والأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح »(٤).

المستفاد من كلام ابن تيمية أن الأمر **يتعلق بأمرين:**

أحدهما موضوعي: وهو ما شاهدوه من القرائن والأحوال التي اختصوا بها.

ثانيهما ذاتي: وهو مالهم من الفهم التام والعلم الصحيح.

قال أبو يعلى الفراء: « وأما تفسير الصحابة فيجب الرجوع إليه »(٥)، ثم يبرر

---

(١) جامع الأحكام (١/ ٣٩).
(٢) مقدمة في أصول التفسير (ص ٩٥).
(٣) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٧).
(٤) مقدمة في أصول التفسير (ص ٩٥).
(٥) العدة (٣/ ٧٢١).

ذلك بقوله: « والوجه فيه أنهم شاهدوا التنزيل وحضروا التأويل، فعرفوا ذلك؛ ولهذا جعلنا قولهم حجة »[١].

ويميز الشاطبي بين ما أجمعوا عليه وما اختلفوا فيه، قائلًا: « وأما بيان الصحابة فإن أجمعوا على ما بينوه فلا إشكال في صحته... وإن لم يجمعوا عليه فهل يكون بيانهم حجة أم لا؟ فيه نظر وتفصيل، ولكنهم يترجح الاعتماد عليهم في البيان من وجهين:

أحدهما: معرفتهم باللسان العربي، فإنهم عرب فصحاء، لم تتغير ألسنتهم ولم تنزل عن رتبتها العليا فصاحتهم، فهم أعرف في فهم الكتاب والسنة من غيرهم، فإذا جاء عنهم أو عمل واقع البيان صح اعتماده من هذه الجهة.

والثاني: مباشرتهم للواقع والنوازل وتنزيل الوحي بالكتاب والسنة، فهم أقعد في القرائن الحالية وأعرف بأسباب التنزيل، ويدركون ما لا يدركه غيرهم بسبب ذلك؛ والشاهد يرى ما لا يرى الغائب.

فمتى جاء عنهم تقييد بعض المطلقات، أو تخصيص بعض العمومات فالعمل عليه صواب، وهذا إن لم ينقل عن أحد منهم خلاف في المسألة، فإن خالف بعضهم فالمسألة اجتهادية »[٢].

وللشاطبي موقف آخر يجعل فيه الرجوع إلى أقوال الصحابة إلزاميًّا، وهو حين يكون تنزيل النص متوقف على بيان الصحابي، يقول: « فإذا جاء في القرآن أو في السنة من بيانهم ما هو موضوع موضع التفسير، بحيث لو فرضنا عدمه لم يمكن تنزيل النص عليه على وجهه، انحتم الحكم بإعمال ذلك البيان »[٣].

ولا شك أن الميزة الأساسية للصحابة رضوان اللّـه عليهم هو كونهم صحبوا رسول اللّـه ﷺ وتعلموا منه فهم ورثته، ومعلوم أنهم في تعاملهم مع النص القرآني لم يقتصروا على الألفاظ، ولا كان هذا ليجري عليهم كما يقول ابن تيمية: « من المعلوم أن كل كلام فالمقصود منه فهم معانيه دون مجرد ألفاظه فالقرآن أولى بذلك، وأيضًا فالعادة تمنع أن يقرأ قوم كتابًا في فن من العلم كالطب والحساب ولا يستشرحوه،

---

(١) العدة (٣/ ٧٢٤).

(٢) الموافقات (٣/ ٣٣٨).

(٣) الموافقات (٣/ ٣٤٠).